



# الموضوع

## مخاطر القروض البنكية وطرق معالجتها في الجزائر دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: نقود ومالية

إشراف الأستاذ(ة):

■ كردودي صبرينة

إعداد الطالب(ة):

■ بولقرون مباركة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة البقرة

الحمد لله

# شكر وتقدير

لا يسعني وأنا أنهى هذا العمل المتواضع إلا بالتوجه بالشكر والحمد لله سبحانه وتعالى

حمدا كثيرا على توفيقه لي على إتمام هذا العمل.

كما أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى الأستاذة الفاضلة التي تكرمته بإشرافها على

إعداد هذا البحث وأمانتي على إنجازه وإتمامه ولم تبخل علي بالإرشادات والنصائح

القيمة التي أفادتني كثيرا الأستاذة

"كردودي صبرينة"

كما أتقدم أيضا بالشكر الجزيل إلى الذي ساعدني كثيرا السيد الفاضل وقريبه

العائلة

"إدريس بولقرون"

ولا أنسى ابن عمتي "نسيم مولودي" الذي أتعبته معي

وإلى كل العاملين في القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة

شكرا

# إهداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى والدي العزيز وأمي الغالية

إلى أشقائي أحمد، ليندة، فاطمة، نور

إلى جدي الغالية على قلبي

إلى كل عائلتي

إلى كل أصدقائي وصديقاتي عبر مسيرتي الدراسية

وكل من يعرفني

# إهداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى والدي العزيز الذي كان دائما سندي وناصحي في الحياة، وإلى أمي الغالية والحنونة التي كانت واقفة معي ومتفهمة لي دائما، حفظهما الله وإلى إخوتي أحمد، وليندة، وفاطمة، وقرة عيني نور.

إلى جدتي التي أنارت دربي بدعائها وبركاتها مباركة أتمنى لها طول العمر.

إلى خالتي العزيزة naziha وبناتها اللواتي كن كأخوات لي chayma, lidya, yamina, amel.

إلى عمي الوحيد والعزيز إبراهيم وزوجته حبيبة وأبنائه إبتسام، عبد الرزاق، كنزة، زوليخة، ومحي الدين.

إلى عمتي فطيمة، وعمي ميلود، ومسعودة، والعزيز فيصل، وصديق طفولتي هشام.

إلى عمتي نورة وزوجها لزهارى، وأولادها نسيم، رزيقة، نسيم، علاء الدين، وعبد الرحمان.

إلى كل خالاتي، وأولادهم، ولا أنسى يمينه ولمين.

إلى أخوالي وأخص بالذكر موسى وعبد السلام.

إلى أكبر بنات عمي الغالية عيشة، وأولادها يوسف، شيماء، زكية، هاجر.

إلى صديقاتي عبر مسيرتي الدراسية، جوجو، مريم ين عباس، يسرى، هناع، نور، مريم، عيشة، كلتوم، كاميلية، كريمة.

إلى أصدقائي الأعراء، عزة، أيوب، محمد، حمادي، باسط، رشيد، رياض، عبد الحليم، جبران، تاقى، عبد الجليل، أمين، رحيم، هشام.

وإلى كل من يعرف مباركة بولقرون.

## المخلص

تهدف الدراسة إلى استخلاص أهم الطرق والوسائل والإجراءات التي تنتهجها البنوك الجزائرية للوقاية من مخاطر القروض البنكية، ومدى نجاعتها في مواجهتها والحد منها في حال وقوعها أثناء أداء البنك لوظيفة منح القروض، وإسقاطها على أحد أهم البنوك الجزائرية العمومية وهو القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -، والخروج ببعض التوصيات التي تساعد إدارات البنوك الجزائرية على تطوير أدائها البنكي، من حيث إدارة المخاطر القروض البنكية.

وقد أظهرت نتائج الدراسة أن مختلف الوسائل المتبعة من طرف البنوك الجزائرية لا تختلف عن بعضها، فتتمثل أهمها في الرقابة، ومتابعة القرض، وأخذ الضمانات، كما أنها لا ترقى إلى مستوى الحد من مخاطر القروض البنكية.

**الكلمات المفتاحية:** القروض، البنوك التجارية، مخاطر القروض البنكية.

## Résumé

L'étude vise à attirer moyens les plus importants, les moyens les et procédures adoptées par les banques algériennes pour prévenir le risque de crédits bancaires, et la mesure de son efficacité dans le visage et les réduire si c'est arrivé au cours de la performance de la Banque pour le poste de l'octroi de crédits , et déposez-le sur l'une des banques les plus importantes de la population algérienne, un crédit algérien populaire - Agence - Biskra ,et trouver des recommandations qui aideront les ministères algériens des banques sur le développement de la performance de la banque, en termes de gestion des risques des crédits bancaires.

Les résultats ont montré que les différentes méthodes utilisées par les banques algériennes ne diffèrent pas de l'autre, le plus important de ce qui est représenté dans le contrôle et le suivi du crédit, et de prendre des garanties, car ils ne vivent pas à réduire le risque des crédits bancaires.

**Mots-clés:** les crédits, les banques commerciales, les risques des crédits bancaires.



# فهرس المحتويات

| الصفحة | العنوان  |
|--------|--|
|        | شكر وتقدير.  |
|        | إهداء.   |
| IV     | الملخص.  |
| IV     | فهرس المحتويات.  |
| IV     | فهرس الجداول.  |
| IV     | فهرس الأشكال.  |
| IV     | قائمة المختصرات.   |
| أ      | مقدمة عامة.  |
| ب      | إشكالية الدراسة.   |
| ب      | التساؤلات الفرعية.   |
| ج      | الفرضيات.  |
| ج      | أهمية الدراسة.   |
| ج      | أسباب إختيار الموضوع.  |
| ج      | أهداف الدراسة.   |
| د      | الدراسات السابقة.  |
| هـ     | المنهج والأدوات المستخدمة في الدراسة.                                  |
| و      | خطة البحث وتقسيمه.   |
| 1      | <b>الفصل الأول: مفاهيم أساسية حول القروض البنكية والبنوك التجارية.</b> |
| 3      | المبحث الأول: ماهية القروض البنكية.                                    |
| 3      | المطلب الأول: عموميات حول القروض البنكية.                              |
| 3      | الفرع الأول: تعريف القرض البنكية.                                      |
| 4      | الفرع الثاني: أهمية القروض البنكية.                                    |
| 5      | الفرع الثالث: أنواع القروض البنكية.                                    |
| 7      | المطلب الثاني: سياسة الإقراض.  |
| 7      | الفرع الأول: تعريف سياسة الإقراض.                                      |
| 7      | الفرع الثاني: أهداف سياسة الإقراض.                                     |
| 8      | الفرع الثالث: أركان سياسة الإقراض.                                     |

|    |   |
|----|---|
| 9  | المطلب الثالث: منح القروض البنكية.  |
| 9  | الفرع الأول: أدوات القرض البنكي.  |
| 10 | الفرع الثاني: الاعتبارات الواجب مراعاتها أثناء منح القروض البنكية.        |
| 12 | الفرع الثالث: إجراءات منح القروض البنكية.                                 |
| 13 | الفرع الرابع: معايير منح القروض البنكية.                                  |
| 20 | المبحث الثاني: ماهية البنوك التجارية.                                     |
| 20 | المطلب الأول: عموميات حول البنوك.   |
| 20 | الفرع الأول: نشأة مصطلح البنك.  |
| 20 | الفرع الثاني: نشأة البنك التجاري.   |
| 21 | الفرع الثالث: تعريف البنك التجاري.  |
| 22 | الفرع الرابع: أنواع البنوك.   |
| 24 | الفرع الخامس: وظائف البنك التجاري.  |
| 27 | المطلب الثاني: مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية.                         |
| 27 | الفرع الأول: خصائص البنك التجاري.   |
| 27 | الفرع الثاني: أهداف البنك التجاري.  |
| 29 | <b>خلاصة الفصل الأول.</b>   |
| 30 | <b>الفصل الثاني: مخاطر القروض البنكية.</b>                                |
| 32 | المبحث الأول: عموميات حول مخاطر القروض البنكية.                           |
| 32 | المطلب الأول: مفاهيم أساسية حول مخاطر القروض البنكية.                     |
| 32 | الفرع الأول: مفهوم المخاطر.   |
| 33 | الفرع الثاني: تعريف مخاطر القروض البنكية.                                 |
| 34 | الفرع الثالث: أسباب مخاطر القروض البنكية.                                 |
| 35 | الفرع الرابع: مؤشرات مخاطر القروض البنكية.                                |
| 36 | الفرع الخامس: خطوات تحديد مخاطر القروض البنكية.                           |
| 36 | المطلب الثاني: أنواع مخاطر القروض البنكية، ونتائجها وطرق قياسها.          |
| 36 | الفرع الأول: أهم المخاطر التي تصيب البنك.                                 |
| 39 | الفرع الثاني: أنواع مخاطر القروض البنكية.                                 |
| 43 | الفرع الثالث: نتائج مخاطر القروض البنكية.                                 |
| 43 | الفرع الرابع: قياس مخاطر القروض البنكية.                                  |
| 46 | المبحث الثاني: إدارة مخاطر القروض البنكية وفق قرارات لجنة بازل 1 و 2 و 3. |

|    |  |
|----|--|
| 46 | المطلب الأول: مفاهيم أساسية حول إدارة المخاطر ومقررات لجنة بازل 1 و2 و3.   |
| 46 | الفرع الأول: تعريف إدارة المخاطر.  |
| 47 | الفرع الثاني: إدارة مخاطر القروض البنكية وفق لجنة بازل 1.  |
| 51 | الفرع الثالث: إدارة مخاطر القروض البنكية وفق لجنة بازل 2.  |
| 54 | الفرع الرابع: إدارة مخاطر القروض البنكية وفق لجنة بازل 3.  |
| 56 | المطلب الثاني: السياسة الوقائية و أسلوب معالجة مخاطر القروض البنكية.   |
| 56 | الفرع الأول: السياسة الوقائية من مخاطر القروض البنكية.   |
| 59 | الفرع الثاني: أسلوب معالجة مخاطر القروض البنكية.   |
| 60 | خلاصة الفصل الثاني.  |
| 61 | الفصل الثالث: معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة. |
| 63 | المبحث الأول: طرق الوقاية ومعالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية في ظل تأثيرات مقررات بازل.                          |
| 63 | المطلب الأول: أنواع البنوك في الجزائر وتأثيرات لجنة بازل 1 و2 عليها.   |
| 63 | الفرع الأول: أنواع البنوك في الجزائر.  |
| 69 | الفرع الثاني: تأثيرات لجنة بازل 1 و2 على البنوك الجزائرية.   |
| 70 | الفرع الثالث: ملاحظات حول تأثير اتفاقية بازل على النظام البنكي.  |
| 70 | المطلب الثاني: طرق الوقاية ومعالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك التجارية الجزائرية.  |
| 70 | الفرع الأول: طرق الوقاية من مخاطر القروض البنكية في البنوك التجارية الجزائرية.   |
| 74 | الفرع الثاني: معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك التجارية الجزائرية.  |
| 76 | المبحث الثاني: دراسة حالة خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة.  |
| 76 | المطلب الأول: تقديم القرض الشعبي الجزائري.   |
| 76 | الفرع الأول: نشأة القرض الشعبي الجزائري وتطوره.  |
| 78 | الفرع الثاني: مهام القرض الشعبي الجزائري.  |
| 78 | الفرع الثالث: أهداف القرض الشعبي الجزائري.   |
| 79 | المطلب الثاني: القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة.  |
| 79 | الفرع الأول: التعريف بالوكالة.   |
| 79 | الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة.   |
| 81 | الفرع الثالث: شرح وظائف أهم المصالح في الوكالة.  |
| 82 | المطلب الثالث: معالجة خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة.  |

|    |   |
|----|---|
| 82 | الفرع الأول: شروط منح القرض.  |
| 83 | الفرع الثاني: الإجراءات المتبعة أثناء عملية منح القروض ومعالجة خطر عدم تسديدها. |
| 85 | خلاصة الفصل الثالث.   |
| 86 | الخاتمة العامة.   |
| 90 | قائمة المراجع.  |
| 98 | قائمة الملاحق.  |

# فهرس الجداول

| الصفحة | العنوان  | الرقم |
|--------|--|-------|
| 48     | الموجودات وأوزانها حسب مقررات اتفاقية بازل 1                 | 1-2   |
| 52     | الدعائم الأساسية لمقررات اتفاقية بازل 2                      | 2-2   |
| 73     | معدلات الترحيح للمخاطر المحتملة في البنوك التجارية الجزائرية | 1-3   |

# فهرس الأشكال

| الصفحة | العنوان                      | الرقم |
|--------|------------------------------|-------|
| 15     | يشرح عناصر نموذج القرض 5c's  | 1-1   |
| 17     | يحدد عناصر نموذج القرض 5p's  | 2-1   |
| 19     | يبين عناصر نموذج القرض PRISM | 3-1   |
| 33     | سياق نشوء المخاطر            | 1-2   |
| 37     | المخاطر البنكية الرئيسية     | 2-2   |

فائمة المختصرات

| الصفحة | المعنى باللغة العربية                  | المعنى باللغة الفرنسية                                     | المختصر       |
|--------|--|--|---------------|
| 47     | منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية      | Organisation de Coopération et de Développement Economique | <b>OCDE</b>   |
| 66     | البنك الوطني الجزائري                  | Banque Nationale d'Algérie                                 | <b>BNA</b>    |
| 66     | القرض الشعبي الجزائري                  | Crédit Populaire d'Algérie                                 | <b>CPA</b>    |
| 66     | البنك الخارجي الجزائري                 | Banque Extérieure d'Algérie                                | <b>BEA</b>    |
| 66     | بنك الفلاحة والتنمية الريفية           | Banque de l'Agriculture et Développement Rural             | <b>BADR</b>   |
| 67     | بنك التنمية المحلية                    | Banque de Développement Local                              | <b>BDL</b>    |
| 67     | الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط       | Caisse Nationale d'épargne et de Prévoyance                | <b>CNEP</b>   |
| 76     | المؤسسات الصغيرة والمتوسطة             | Petites et moyennes entreprises                            | <b>PME</b>    |
| 76     | البنك الشعبي التجاري والصناعي للجزائر  | Banque populaire commercial industrielle d'Alger           | <b>BICIA</b>  |
| 76     | البنك الشعبي التجاري والصناعي لقسنطينة | Banque populaire commercial industrielle de Constantine    | <b>BPCIC</b>  |
| 77     | البنك الشعبي التجاري والصناعي لوهران   | Banque populaire commercial industrielle d'oran            | <b>BPCIO</b>  |
| 77     | البنك الشعبي التجاري والصناعي لعنابة   | Banque populaire commercial industrielle d'Annaba          | <b>BPCIAN</b> |
| 77     | البنك المختلط                          | Banque Mixte Algérie                                       | <b>MISR</b>   |
| 77     | شركة مرسيليا للإقراض                   | Société Marseillaise de Crédit                             | <b>SMC</b>    |
| 77     | الشركة الفرنسية للإقراض والبنوك        | Compagnie Française de Crédit et de Banque                 | <b>CFCB</b>   |

مقدمة عامة

يعتبر القطاع البنكي من القطاعات الحيوية التي تندرج ضمن إطار الاقتصاد القومي ، فهو بمثابة عصب الحياة الاقتصادية والاجتماعية للبلد ، لذلك يلعب دورا استراتيجيا في النشاط الاقتصادي من خلال الموقع الذي تحتله البنوك كوسيط مالي ودورا هاما في تنفيذ أهداف السياسة المالية للدولة بعناصرها الإقراضية والنقدية ، فهي عبارة عن مكان التقاء عرض الأموال والطلب عليها ، وتلبية رغبات الأفراد والمنظمات الذين هم بحاجة إلى أموال من الأفراد والمنظمات الذين لديهم أموالا فائضة ، فالبنك عبارة عن وعاء تتجمع فيه المدخرات والودائع ومن ثم إعادة توزيعها في شكل قروض لتمويل الاقتصاد و إنعاشه ومنحها لمن يحتاج إليها ، وتعتبر عمليات منح القروض البنكية ثاني وأهم وظيفة أساسية يقوم بها البنك للوصول إلى أهدافه ، فهذه العملية تعتبر وظيفة تسويقية للأموال المتوفرة لدى هذا الأخير مما يؤدي إلى تحقيق الربحية والأمان ضمن ضوابط وقواعد سليمة مع توفر الضمانات التي تضمن خروج الأموال وعودتها إلى البنك.

والبنوك على اختلاف أنواعها تتعرض كغيرها من المؤسسات للعديد من المخاطر ، والتي تؤثر على أدائها ونشاطها البنكي فعملية منح القروض رغم أهميتها فهي من أخطر الوظائف التي يمارسها البنك ، كون أن هذه الأخيرة يمنحها وهي ليست ملكا له بل هي في أغلب الأحيان أموال المودعين لديه ، في حين يكون البنك ملتزما بشكل دائم بالوفاء بأموال المودعين حال انتهاء أجلها أو عند طلبها، وفي نفس الوقت إن المقترضين لن يكون في وسعهم الوفاء بقيمة قروضهم تجاه البنك بطريقة نظامية أو بنسبة كاملة ، فهذا ما يجعل البنكي مجبرا على ضرورة أخذ الحيطة والحذر عند تقديم القروض للغير خاصة مع ازدياد حدة التنافس الدولي على استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية وظهور الكيانات البنكية العالمية ومحمليا الأخذ بمجموعة من دور الاقتصاد الرقمي ، لذا فقد أصبح من الواجب على القطاعات البنكية عالميا ومحليا الأخذ بمجموعة من العوامل والمتغيرات، وتنفيذ جملة من الاستراتيجيات لمواجهة هذه التحولات العالمية ومسايرة الاتجاهات الحديثة للخدمات البنكية، والاتجاه إلى تطوير وإدارة المخاطر الناجمة عن الإقراض والتصدي لها ، وعلى أساس ما سبق ولتوضيح هذا الموضوع ارتأينا طرح السؤال الجوهرى التالي والإجابة عنه من خلال فصول هذه الدراسة.

## إشكالية الدراسة:

ما هي أهم طرق معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية؟

## التساؤلات الفرعية:

- 1- هل توجد معايير يعتمد عليها البنك أثناء منحه للقروض؟
- 2- ما هي أهم أنواع المخاطر المصاحبة لنشاط البنك؟
- 3- هل يعتبر خطر عدم التسديد أهم مخاطر القروض البنكية؟
- 4- كيف تقوم البنوك بمعالجة المخاطر المتعلقة بالقروض؟
- 5- ما مدى نجاعة أساليب الوقاية من مخاطر القروض البنكية التي تتبعها البنوك الجزائرية؟

6 - كيف يقوم القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة، بمعالجة خطر عدم التسديد؟

ولمناقشة الإشكاليات المطروحة تم صياغة الفرضيات التالية:

### الفرضيات:

- 1 - لا توجد معايير يعتمد عليها البنك أثناء منحه للقروض.
- 2 - من أهم أنواع المخاطر المصاحبة لنشاط البنك مخاطر القروض ومخاطر السيولة.
- 3 - يمكن القول أن خطر عدم التسديد هو أهم مخاطر القروض البنكية.
- 4 - تقوم البنوك بمعالجة المخاطر المتعلقة بالقروض عن طريق المتابعة.
- 5 - ترقى أساليب الوقاية من مخاطر القروض البنكية التي تتبعها البنوك الجزائرية إلى المستوى المطلوب.

6 - يقوم القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة بمعالجة خطر عدم التسديد عن طريق أخذ الضمانات.

### أهمية الدراسة:

يعتبر موضوع مخاطر القروض البنكية من أهم المواضيع التي طرحت على بساط البحث والنقاش في المجال البنكي، وذلك للمكانة التي يحتلها القطاع البنكي في اقتصاديات الدول باعتباره العمود الفقري للحياة الاقتصادية، فضعف المركز المالي البنوك وسوء تسيير سياسات الإقراض من شأنه وضع النظام المالي بل والاقتصاد ككل في خطر، لذا تبحث الدول عن الطرق الأنجع للحفاظ على نظام بنكي قوي وسليم يضمن لها التقدم المستمر.

### أسباب اختيار الموضوع:

وبعد توضيح أهمية هذا الموضوع يمكن طرح أهم المبررات التي دفعتنا لاختيار هذه الدراسة في النقاط التالية:

- 1 - اليقين الشخصي بأهمية وقيمة هذا الموضوع.
- 2 - الاهتمام الذاتي بدراسة مخاطر القروض البنكية بصفة عامة وبدراسة خطر عدم التسديد بصفة خاصة.
- 3 - المشاكل التي تعاني منها البنوك الجزائرية جراء سوء تسيير هذه المخاطر.
- 4 - معرفة الخطوات الرئيسية للتحكم في خطر عدم التسديد على مستوى القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -.

### أهداف الدراسة:

نهدف من خلال دراستنا هذه إلى بلوغ مجموعة من الأهداف أهمها:

- 1 - التعرف على مفهوم القروض ومعايير وإجراءات منحها.

- 2 - معرفة مختلف المخاطر الرئيسية التي تواجه البنك أثناء أداء وظائفه.
- 3 - إبراز أهم الوسائل الوقائية التي تنتهجها البنوك الجزائرية والطرق المعالجة للحد من مخاطر القروض البنكية.
- 4 - معرفة الخطوات الرئيسية المعتمدة في معالجة مخاطر القروض البنكية على مستوى القرض الشعبي الجزائري.

### الدراسات السابقة:

ويأتي هذا البحث بعنوان " مخاطر القروض البنكية وطرق معالجتها في الجزائر دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة " مستخلصا من مجموعة البحوث التي تناولت مواضيع في مثل هذا المجال خصوصا تلك التي درست الرقابة البنكية وإدارة المخاطر، القروض البنكية والتعثر المالي لتسليط الضوء على مخاطر القروض البنكية، أنواعها، كيفية تطبيق الأساليب والمعايير المناسبة لحماية البنوك منها وكذا استخلاص ما يفيد البنوك الجزائرية في هذا المجال، ومن أهم هذه الدراسات:

1 - دراسة إيمان رايس، بعنوان "إدارة مخاطر الائتمان المصرفي دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR جامعة محمد خيضر بسكرة، مذكرة ماستر، 2012/2011، هدفت الدراسة إلى تحديد مخاطر الإقراض التي تتعرض لها المؤسسات البنكية و التعرف على كيفية إدارة مخاطر القروض لتجنب وقوع الخطر وكذا تحديد النماذج والتقنيات المستخدمة لإدارة مخاطر القروض داخل البنوك ومعرفة التحديات والمشاكل التي تواجه البنوك في مجال إدارة مخاطر القروض، وأهم نتائج الدراسة أن الوظيفة الأساسية للبنوك هي منح القروض حيث أن هذه الأخيرة هي من أهم الوسائل التي تلبي احتياجات المستثمرين من أفراد ومؤسسات لسد احتياجاتهم المالي كما انه المصدر الأساسي لربحية البنك، تقوم إدارة مخاطر القروض بإتباع طرق مثلى لتسيير مخاطر القروض من خلال التخطيط والتنظيم والرقابة كما تسعى إلى إدارة الديون المتعثرة للوقاية من مخاطرها، من أهم الأساليب لقياس مخاطر القروض هي إتباع أساليب التحليل المالي، وكذلك نتيجة للمخاطر التي يتعرض لها أو التي تواجه البنك فإن البنوك تلجأ إلى إتباع أساليب وقائية مثلى لمواجهة أو التخفيف من مخاطر القروض البنكية والتي من أهمها تنويع محفظة الائتمان وتجزئة السوق، إتباع معايير بازل والوقوف على مختلف التعديلات عليها، طلب ضمانات كفيلة بتغطية الخطر المحتمل، إتباع الطرق الآمنة للسداد ومبادئ الإقراض الجيد و التأمين على القروض وكذلك استخدام المشتقات الائتمانية، وأنه لا يمكن للبنوك القضاء أو وضع حد للمخاطر لأنها ملازمة لعملية الإقراض بل يحاول البنك تسيير هذه المخاطر من خلال إجراءات الوقاية تفاديا لحدوثها أو العلاجية لمواجهة السلبيات.

2 - دراسة محمد داود عثمان، ، بعنوان " أثر مخففات مخاطر الائتمان على قيمة البنوك دراسة تطبيقية على قطاع البنوك التجارية الأردنية باستخدام المعادلة Tobin's Q"، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، أطروحة دكتوراه، 2008، تمحورت أهداف هذه الدراسة في التعرف على أهمية ودور استخدام مخففات مخاطر القروض وتأثيرها على قيمة البنك، التعرف على مدى تطبيق البنوك المحلية

الأردنية في استخدام تقنيات و مخففات مخاطر القروض وأثرها على قيمة البنك، على جودة ونوعية إيرادات المحفظة الائتمانية وأثرها على قيمة البنك، مدى توفر استراتيجيات وخطط لدى البنوك المحلية في تحقيق مخاطر محافظها الائتمانية وكيفية التعامل مع مخاطرها ، أما أهم النتائج فقد أثبتت الدراسة لقيم البنوك الأردنية للفترة من 2001 إلى غاية 2006 وجود تفاوت كبير وملحوظ في قيم البنوك والذي كان له تأثير مباشر على القيم السوقية للبنوك إضافة لصافي الإيرادات، دلت نتائج الدراسة أن فضل معدل Tobin's Q كان عام 2005 م حيث بلغ مقدار 0.92 مقارنة مع الأعوام الأخرى للدراسة أي أن البنوك خلال هذه الفترة كانت تمر في مرحلة نمو وإنتعاش مما انعكس ذلك إيجابيا على التحسن في أدائها مقارنة مع الأعوام الأخرى للدراسة حيث اتجهت القيمة السوقية نحو الارتفاع وبشكل كبير وملحوظ إضافة إلى الارتفاع في صافي الإيرادات المتحققة.

3- دراسة بلعيد ذهبية، تحت عنوان " الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك الجزائرية دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، جامعة سعد دحلب بالبلدية، مذكرة ماجستير، 2007، " أهداف هذه الدراسة تمثلت في معرفة مختلف المخاطر البنكية وكيفية إدارتها في ظل المستجدات البنكية، استجلاء مفهوم الإشراف البنكي وكذا الرقابة، إبراز أهمية الرقابة البنكية في التقليل من المخاطر البنكية قصد تمكين الجهاز البنكي من أداء مهامه حسب الشروط والمعايير الدولية التي تقتضيها العولمة المالية وسلامته، أما أهم ما توصلت إليه الدراسة: أن هناك معطيات معينة وشروط أساسية لإقامة جهاز بنكي وفق متطلبات المحيط الاقتصادي الوطني والعالمي، وأن لجنة بازل للرقابة والإشراف البنكي قد لعبت دورا بارزا في التطور الذي تحقق في مجال الرقابة على البنوك وهذا بإصدار العديد من الوثائق في هذا المجال.

4- إيهاب ديب مصطفى رضوان، بعنوان " أثر التدقيق الداخلي على إدارة المخاطر في ضوء معايير التدقيق الدولية دراسة حالة البنوك الفلسطينية في قطاع غزة ". الجامعة الإسلامية غزة، مذكرة ماجستير، 2012.

تمحورت أهداف الدراسة حول التعرف على مقاييس جودة أداء التدقيق الداخلي من خلال معاييره الحديثة، توضيح دور التدقيق الداخلي الحديث في تعزيز دور الإدارة في إدارة المخاطر ، تبيان مدى إمكان تطبيق معايير التدقيق الداخلي الحديثة في البنوك الفلسطينية في قطاع غزة ، وقد توصلت هذه الدراسة إلى وجود دلالة إيجابية بين دور المدقق الداخلي في إدارة المخاطر البنكية ومدى إدراكه لآليات تطبيقها. ومن الملاحظ أن جل الدراسات السابقة اشتركت في موضوع المخاطر البنكية بصفة عامة والرقابة البنكية على هذه المخاطر في حين جاءت دراساتنا لتختص في موضوع مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية ومن الواضح أيضا أن هناك اختلاف في دراسة الحالة فكان الجانب التطبيقي في هذه الدراسة مرتكزا على دراسة الخطوات التي يتبناها القرض الشعبي الجزائري-وكالة بسكرة؛ في مواجهة وعلاج خطر عدم التسديد.

**المنهج والأدوات المستخدمة في الدراسة:**

أوجبت طبيعة البحث وخصوصية الموضوع التعامل مع عدة مناهج بطريقة متكاملة ومتناسقة من أجل الإلمام بموضوع الدراسة، إذ سنعتمد المنهج الوصفي باستعراض مختلف المفاهيم والتعاريف الأساسية سواء تلك المتعلقة بالقروض وكذا الأخطار البنكية كما سنستعين بالمنهج التحليلي في الفصل ثالث، والذي سيسمح لنا بتحليل المعلومات واستخلاص أهم الملاحظات والنتائج.

أما الأدوات المستخدمة في جمع المعلومات في هذه الدراسة فقد اعتمدنا على الكتب ومجموعة من المذكرات وكذا المؤتمرات، كما استخدمنا أداة المقابلة مع مسؤول في مصلحة الإقراض في البنك المذكور أثناء الزيارة الميدانية.

### **خطة البحث وتقسيمه:**

يهدف الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار صحة الفرضيات تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول.

تضمن الفصل الأول عموميات حول القروض البنكية من حيث تعريفها، أنواعها، أهميتها، ومعايير تصنيفها، وكذا الإجراءات الواجب مراعاتها أثناء منح القروض البنكية، كما تضمن البنوك التجارية تعريفاً، وأنواعاً، وأهم الأهداف والخصائص.

أما الفصل الثاني فتم فيه دراسة المخاطر البنكية، إدارتها، وكذا مخاطر القروض البنكية ، والسياسات الوقائية والمعالجة لهذه المخاطر، وإدارة مخاطر القروض البنكية وفق الاتفاقيات الأولى والثانية والثالثة التي جاءت بها لجنة بازل الدولية.

أما الفصل الثالث فقد خصص لإجراء دراسة تطبيقية في القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة، وذلك بعد التطرق بصفة عامة إلى البنوك الجزائرية ، وأنواعها، وطرق الوقاية ومعالجة مخاطر القروض البنكية وبعض الملاحظات عن تأثير مقررات بازل على النظام البنكي الجزائري.

وفي الأخير تم التوصل إلى مجموعة من النتائج والتوصيات والاقتراحات، والتي تضمنتها خاتمة

البحث.

**الفصل الأول**  
**مفاهيم أساسية حول القروض البنكية**  
**والبنوك التجارية**

### تمهيد

يحتل الجهاز البنكي مركزا هاما في اقتصاد الدولة من خلال اعتماد جميع فروع النشاط الاقتصادي في الوقت الحالي وبصفة أساسية على الخدمات المالية، حيث يساهم قطاع البنوك في عملية النمو الاقتصادي ويعتبر إحدى الدعائم الأساسية في تحقيق التنمية الاقتصادية، ولأن البنوك التجارية من أهم المؤسسات في الجهاز البنكي، فإنها تقوم بعدة وظائف أساسية تتمثل أهمها في عملية منح القروض البنكية وبأشكالها المختلفة.

تعتبر القروض البنكية من أهم أوجه استثمار الموارد المالية للبنك، كما يمثل العائد المتولد عنها الجانب الأكبر من الإيرادات، ونظرا للأهمية التي يحتلها القرض على مستوى نشاطات الأفراد والمؤسسات، أصبح من الضروري أن يولي المسؤلون في البنك عناية خاصة بهذه القروض من خلال وضع سياسات ملائمة تضمن سلامة إدارتها.

و سنتكلم عن عنصرين مهمين من خلال مبحثي هذا الفصل:

المبحث الأول: ماهية القروض البنكية

المبحث الثاني: ماهية البنوك التجارية

### المبحث الأول: ماهية القروض البنكية

تستطيع القروض تعزيز النمو الاقتصادي والإسهام في ثروات الدولة، وتلجأ ال بنوك التجارية إلى استخدام القروض لإقامة المصانع أو شراء المعدات رغبة منها في زيادة إنتاج السلع ، كما تستخدم الحكومات القروض لإنشاء المدارس، والطرق، وغيرها من المشروعات العامة الأخرى.

### المطلب الأول: عموميات حول القروض البنكية

تعتبر القروض البنكية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك في الحصول على إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته، ولذلك تولي البنوك القروض عناية خاصة كما تمثله من نسبة كبيرة ضمن أحوالها العاملة.

### الفرع الأول: تعريف القرض البنكي

- القرض بلغة القانون له معنى واسع إذ يعني تسليم الغير مالا، منقولا أو غير منقول على سبيل: الدين، أو الوديعة، أو الوكالة، أو الإيجار، أو الإعارة، أو الرهن، أو لإجراء عمل تصليح سيارة مثلا، مأجور أو غير مأجور، في جميع تلك الأحوال يتعلق الأمر بتسليم مؤقت للمال ( أي مع نية استعادته )، أما بلغة الاقتصاد فالقرض يعني تسليم المال لتثميده في الإنتاج والاستهلاك، وهو يقوم على عنصرين أساسيين هما الثقة والمدة.<sup>(1)</sup>
- أما إذا أخذنا معنى القرض باللغة الإنجليزية credit نجد أنه ناشئ من عبارة credo في اللاتينية وهي تركيب لاصطلاحين: (2) Crad -1: ويعني باللغة السنسكريتية الثقة.
- 2 Do: ويفهم باللغة اللاتينية أضع.
- و عليه فمصطلح القرض معناه "أضع الثقة".
- القرض هو مبلغ من المال يضعه المقرض ويسمى المدين لمدة زمنية معينة ولغرض معين أو غير معين على أن يدفع المقرض فائدة مقابل اقتراضه كما قد يكون القرض مضمونا أو غير مضمون ويسدد مبلغ القرض حسب الاتفاق.<sup>(3)</sup> ويفترض توفر ثلاث عناصر في القرض:<sup>(4)</sup>

(1): شاكر القزويني، محاضرات في إقتصاد البنوك، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، ماي 2008، ص90.

(2): عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، عمان، دار وائل للنشر، 1999، ص31.

(3): عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية، قسنطينة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000، ص37.

(4): أسامة محمد الفولي، شهاب مجدي إسماعيل، مبادئ النقود والبنوك، دار الجامعات الجديدة للنشر، 1999، ص 159.

- **تواجد الدين:** وهو المبلغ النقدي الذي أعطاه الدائن للمدين والذي يتعين على الأخير أن يقوم برده للأول.

- **تواجد الفاصل الزمني:** وهي الفترة التي تمضي بين حدوث المديونية والتخلص منها، هذا الفارق الزمني هو العنصر الجوهرى في القرض والذي يفرق بين المعاملات الفورية cash transactions والمعاملات الائتمانية credit transaction.

- **تواجد عنصر المخاطرة:** وتتمثل فيما يمكن أن يتحملة الدائن نتيجة انتظاره على مدينه، ناهيك عن احتمال عدم دفع الدين ولعل هذا هو سبب (أو من أسباب) حصول الدائن على دينه مزيدا بمبلغ معين هو "الفائدة".

بالإضافة إلى عنصر آخر هو علاقة المديونية حيث يفترض وجود دائن (هو مانح القرض) ومدين (هو متلقي القرض) ومن الواضح هنا والضرورة قيام عنصر الثقة بينهما.<sup>(1)</sup>

- القرض حسب المادة 235 من قانون البنك أموال تحت تصرف أشخاص طبيعيين أو معنويين أو الاتيين معا. لحساب هؤلاء الذين يلتزمون بالإمضاء أو التوقيع.<sup>(2)</sup>

- يعرف القرض على أنه عقد بين طرفين: أحدهما المقرض والثاني المقترض، يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض، على أن يقوم هذا الأخير "المقترض" برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما.<sup>(3)</sup>

### الفرع الثاني: أهمية القروض البنكية

تبرز أهمية وظيفة منح القروض باعتبارها العمود الفقري لأي بنك، ف للقرض أهمية كبيرة من عدة جوانب نبرزها في النقاط التالية:<sup>(4)</sup>

1 **أهمية القرض على مستوى البنك:** فعلى مستوى البنك فإن القرض يعتبر الاستثمار الأكثر قسوة على إدارة البنك نظرا لما يتحملة من مخاطر متعددة قد تؤدي إلى انهيار البنك وهو في ذات الوقت الاستثمار الأكثر جاذبية لإدارة البنك والذي من خلاله يمكن تحقيق الجزء الأكبر من الأرباح وبدونه تفقد البنوك دورها كوسيط مالي في الاقتصاد.

(1): محمود يونس، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية (اختيار محفظة الأوراق المالية، سعر الفائدة في سوق النقود، سعر الفائدة في أسواق السندات، البنوك التجارية، السياسات النقدية)، الإسكندرية، دار التعليم الجامعي، 2013، ص ص 66، 67.

(2): يحيوش حسين، تسيير مخاطر القروض حالة القرض الشعبي الجزائري، المؤتمر العلمي الدولي السابع بجامعة الزيتونة، إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة، جامعة منتوري، قسنطينة، أيام 17-19 أبريل 2007، ص2.

(3): براني أبو شهد عبد الناصر، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الأردن، دار النفائس للنشر والتوزيع، 2003، ص197.

(4): إيمان رايس، إدارة مخاطر الائتمان المصرفي دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012/2011، ص4.

التجارية

2 - أهمية القرض بالنسبة للمقترض: إن الحصول على القرض و التسهيلات البنكية يمكن المقترض من تغطية عجزه المالي الذي يشل حركة نشاطه فهو بذلك يفتح المجال أمام حركة الإنتاج و النمو في مجالات العمل المختلفة و يمكن الوحدات الاقتصادية من تحقيق أهدافها و الاستمرارية في ممارسة أعمالها.

3 - أهمية القرض على مستوى المجتمع و الاقتصاد: الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة يفسح المجال أمام خلق فرص استثمارية جديدة أو التوسع في الأنشطة المالية، وفي جميع الأحوال يترتب على ذلك زيادة في الإنتاج والخدمات التي تؤدي إلى فتح مجالات جديدة لتوظيف وزيادة مستوى دخل أفراد المجتمع وتحقيق المزيد من الرفاهية الاقتصادية.

الفرع الثالث: أنواع القروض البنكية

يصنف القرض إلى عدة أنواع وذلك وفقاً لعدة معايير نذكر أهمها:<sup>(1)</sup>

1 - معيار الغرض من القرض: وفقاً لهذا المعيار ينقسم القرض إلى:

1 1 - قرض استثماري: تلجأ إليه المشروعات عادة من أجل توفير احتياجاته — من رؤوس أموال ثابتة

( أراضي، منشآت، وتجهيزات فنية مختلفة ) وغالبا ما يكون هذا القرض طويل الأجل وتمثل السندات الأداة المناسبة للحصول على مثل هذا القرض.

1 2 - قرض تجاري: هنا تلجأ المشروعات إلى القرض بغرض تمويل جزء من رأسمالها العامل أو الجاري، ( مثل مشتريات المواد الأولية وأجور العمال، ومصاريف الصيانة والوقود... إلخ ) كذلك قد يلجأ الأفراد إلى التجار لتمويل عمليات تصريف المنتجات التي يتاجرون فيها إلى مثل هذا النوع من القرض ، ولما كانت نتيجة النشاط التجاري لمشروعات الأفراد إنما تتحقق بسرعة وفي خلال مدة محددة فإن القرض التجاري يكون عادة قصير الأجل ، أما الأداة المناسبة لتداوله فهي الكمبيالات والسندات الإذنية.

1 3 - قرض استهلاكي: قد يعقد الأفراد قرضا لتمويل احتياجاتهم من السلع المعمرة ( كالسيارات والثلاجة،... ) وعادة ما يكون هذا القرض متوسط الأجل، ويأخذ شكل البيع بالتقسيط حيث يمنح المتجر البائع قرضاً للفرد المشتري وفي الغالب يحصل هذا المتجر نفسه على قرض من البنك الذي يتعامل معه أو من المشروع الذي يشتري منه بضاعته أو حتى من بنوك متخصصة في القرض الاستهلاكي.

2 - معيار أجل القرض: وينقسم القرض وفقاً للمدة ( الأجل ) إلى:

(1): أسامة محمد الفولي وآخرون، اقتصاديات النقود والتمويل، الأزاريطة ( الإسكندرية )، دار الجامعة الجديدة، 2005، ص ص122، 125.

التجارية

- 2 1 - قرض قصير الأجل: تقل مدته عن عام وتبلغ عادة ثلاثة أو ستة أو تسعة أشهر ، وهو يهدف إلى تمويل العمليات الجارية الصناعية والتجارية ويرتبط بدورة رأس المال المتكررة وبفترة استرداد قصيرة وتعد أدونات الخزينة التي تصدرها الدولة شائعة للقرض قصير الأجل.
- 2 2 - قرض متوسط الأجل: تتراوح مدته عادة ما بين عام واحد وخمسة أعوام ، ويستخدم عادة لتمويل احتياجات المشروعات في بعض العمليات الرأسمالية ( مثل تطوير الإنتاج أو القيام ببعض التوسعات أو شراء بعض العدد والآلات )، وكذلك احتياجات الأفراد إلى السلع الاستهلاكية المعمرة.
- 2 3 - قرض طويل الأجل: هو ما تزيد مدته عن خمس سنوات بصفة عامة وهو يستهدف عادة تقديم الأموال اللازمة لتمويل احتياجات المشروعات إلى رؤوس أموال ثابتة أو منح قروض لتمويل المشروعات.
- 3 - معيار شخصية متلقي القرض: ويقسم القرض هنا إلى:
- 3 1 - قرض خاص: هو ما يعقده أشخاص القانون الخاص، كالأفراد الطبيعيين والأشخاص الاعتبارية الخاصة كالشركات والمؤسسات الخاصة ، وتعتمد قدرة الأشخاص في الحصول على القرض على الثقة التي يتمتع بها لدى البنك، وكذلك على الإيرادات المستقبلية المنتظر تحقيقها والتي ستدفع منها ديونها عندما يحين الأجل المحدد لذلك.
- 3 2 - قرض عام: فهو ما تعقده الأشخاص العامة كالدولة والمحافظات ووحدات الحكم المختلفة ، وتعتمد قدرة الدولة في الحصول على القرض على المقدره المالية لأفراد المجتمع ومؤسساته الإنشائية وعلى الاستقرار السياسي الذي تتمتع به الحكومة وعلى مركزها المالي وعلى مدى محافظتها على تسديد ما سبق أن عقده من قروض من قبل وعلى الوقت إصدار القرض.
- 4 - معيار ضمان الدين: طبقا لهذا المعيار ينقسم القرض إلى:
- 4 1 - قرض شخصي ( قرض غير مضمون ) : في هذا القرض لا يقدم المدين أية أموال ضمانا لتسديد دينه ويكتفي الدائن بالوعد الذي أخذه المدين على عاتقه بإبراء ذمته في الأجل المحدد وبتفاته في تنفيذ هذا الوعد مستندا إلى شخصية المدين ( حسن سمعته ومثانة مركزه المالي ).
- 4 2 - قرض عيني ( قرض مضمون ) : يقدم المدين ضمانا عينيا ( بضائع ) كضمان لتسديد الفرق بين القيمتين باسم هامش الضمان ، وبالطبع تختلف قيمة هذا الهامش باختلاف نوع الضمان ونوع القرض وطبيعة الظروف المحيطة ، وترجع أهمية الضمان أنه إذا تعذر على المدين السداد ( أو امتنع عن ذلك ) في موعده يكون للقرض العيني الأولوية في السداد من العين الضامنة للقرض على أي قرض شخصي آخر قد يكون في ذمة المدين نفسه لدائنين آخرين ،

## التجارية

ويكون القرض عينيا عادة في حالة الصفقات الكبيرة أو الصفقات ذات المخاطر المرتفعة ، وعموما فهو يقترن بلقروض متوسطة وطويلة الأجل ، وهناك صور عديدة للقرض العيني تختلف باختلاف نوع الضمان المقدم للحصول على القرض.

### المطلب الثاني: سياسة الإقراض

من المتعارف عليه أنه لا توجد سياسة إقراض واحدة تطبق بين كل البنوك، بل تختلف سياسات منح القروض وفقا لأهداف إستراتيجية توظيف الموارد المالية الخاصة بكل بنك و التي تقوم بتحديد الإدارة العليا للبنك.

### الفرع الأول: تعريف سياسة الإقراض

توجد عدة تعاريف لسياسة الإقراض نذكر منها:

- يقصد بسياسة الإقراض مجموعة المبادئ والمفاهيم التي تضعها الإدارة العليا لكي تهتدي بها مختلف المستويات الإدارية عن وضع برامج وإجراءات القرض ويسترشد بها متخذ القرارات عند البدء في طلبات الإقراض، ويلتزم بها المنفذون عند بحث تلك الطلبات، وبعد اتخاذ قرارات بشأنها.<sup>(1)</sup>
- و يمكن تعريف سياسة الإقراض على أنها مجموعة المبادئ والأسس التي تنظم أسلوب دراسة ومنح القروض، وأنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها وكيفية تقدير مبالغ القروض المطلوبة لمنحها ( حدودها ) وأنواعها وآجالها وشروطها الرئيسية.<sup>(2)</sup>
- تمثل سياسة الإقراض مجموعة من القرارات التي تصدرها الإدارة العليا للبنك، تحدد فيها معايير وشروط منح القرض البنكي ونطاقه وصلاحيته، وهي تبني على أساس إستراتيجية الإقراض المستمدة من الإستراتيجية القومية على المستوى الكلي، فهي تمثل الأهداف قصيرة وطويلة الأجل وتأخذ بالاعتبار اتجاه إطار إستراتيجية الإقراض القومية، مما يتطلب من الجهاز البنكي وضع خطط وسياسات مقابلة، تأخذ على عاتقها تطوير وإدارة نشاطها ضمن هذا الإطار عبر وضع الخطوات التفصيلية والمرحلية والأساليب التحليلية لتنفيذ السياسة فمن شأن سياسة الإقراض أن ترفع مستوى

(1): منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، 2002، ص207.

(2): عبد المعطي رضا أرشيد، مرجع سابق، ص208.

الخدمة البنكية وتحسنها وتنوعها دون الإخلال بالقواعد والأعراف والأصول البنكية المتعارف عليها بهذا الشأن.<sup>(3)</sup>

### الفرع الثاني: أهداف سياسة الإقراض

لكل بنك سياسة الإقراض التي يتم إقرارها من قبل الإدارة العليا للبنك، والتي يجب أن تكون مرنة وغير جامدة بحيث تبحث في العموميات ولا تدخل في التفاصيل المقيدة للحركة، وتهدف سياسة الإقراض إلى تحقيق عدة أغراض نجد في مقدمتها:<sup>(4)</sup>

- سلامة القروض التي يمنحها البنك التجاري.
  - تنمية نشاط البنك التجاري بصورة مستمرة وتحقيق عائد مرضي.
  - تأمين الرقابة المستمرة على عملية الإقراض في كافة مراحلها.
- ويفضل أن تكون سياسة الإقراض مكتوبة من أجل ضمان المعالجة الموحدة لكافة الأمور المتعلقة بالإقراض، ومن أجل إعطاء الثقة للعاملين بما يمكنهم من معالجة الأمور دون أي خوف من وقوعهم في الخطأ.<sup>(1)</sup>

إن مستوى فعالية وأداء سياسة الإقراض ودورها في مواجهة المخاطر المعرض لها البنك ترتبط بخمس أمور رئيسية:<sup>(2)</sup>

- 1 كفاية رأس المال الأساسي بهدف التأكد من احتفاظ البنك بحد أدنى من أمواله الذاتية لمواجهة المخاطر، وخلق الحافز والدافعية لإدارة البنك بالشكل السليم والملائم بحيث يتم مراعاة أخذ مخاطر السوق مثل مخاطر النقد الأجنبي ومخاطر أسعار السلع وأسعار الفائدة ومخاطر الملكية بعين الاعتبار.
- 2 أهمية أعضاء مجلس الإدارة وكبار المساهمين والمديرون التنفيذيين وإمكانياتهم المهنية.
- 3 خوعية النظم الإدارية ومستوى الرقابة والتدقيق الداخلي والخارجي.
- 4 وضوح وشفافية الهيكل الإداري والصلاحيات وآلية تدفق المعلومات بين المستويات الإدارية المختلفة.

<sup>(3)</sup>: جاسر محمد سعيد الخليل، أثر سياسة البنوك التجارية الائتمانية على الاستثمار الخاص في فلسطين، أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في إدارة السياسات الاقتصادية، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس، فلسطين، 2004، ص41.

<sup>(4)</sup>: عبد المعطي رضا أرشيد، مرجع سابق، ص208.

<sup>(1)</sup>: صلاح الدين حسن السبيسي، التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد، الإمارات، دار الوسام للطباعة والنشر، 1998، ص45.

<sup>(2)</sup>: جاسر محمد سعيد الخليل، مرجع سابق، ص53.

5 مستوى أداء السلطات الرقابية.

الفرع الثالث: أركان سياسة الإقراض

نتناول في هذا الفرع الأركان الأساسية التي تقوم عليها سياسة الإقراض للبنك بصفة عامة، والتي يمكن ذكرها في النقاط التالية:<sup>(3)</sup>

- 1 تحديد الأقاليم والمناطق الجغرافية التي يخدمها البنك.
- 2 تحديد المجالات والأنشطة الاقتصادية التي يخدمها البنك.
- 3 تحديد أنواع القروض والتسهيلات التي يمنحها البنك.
- 4 تحديد أنواع الضمانات والنسب المثلّي.
- 5 تحديد الحدود القصوى لآجال استحقاق القروض.
- 6 تحديد شروط ومعايير منح القروض.
- 7 تحديد حدود التركيز الإقراضي.
- 8 تسعير الفائدة على القروض والمصرفيات الإدارية.
- 9 تحديد السلطات والمسؤوليات الائتمانية.
- 10 تحديد البيانات والتقارير لأغراض الرقابة.
- 11 إصدار دليل التعامل مع البنك وإجراءات الحصول على القروض.

المطلب الثالث: منح القروض البنكية

تعتبر القروض أوجه استثمار الموارد المالية للبنك إذ تمثل الجانب الأكبر من الأصول، كما يمثل العائد المترتب عنها الجانب الأكبر من الإيرادات، لذا فإنه من المنطقي أن يعطي المسؤولون في البنك عناية خاصة لهذا النوع من الأصول بوضع الإجراءات التي يجب أن يمر بها القرض، وكذا المعايير التي على أساسها يتم منح هذا القرض وذلك لضمان سداد أصل القرض و فوائده في مواعيد استحقاقها.

الفـرـع الأول: أدوات القـرض البنكي

يقصد بأداة القرض ورقة أو وثيقة تبين التزامات المقرض وحقوق المقرض مثل الكمبيالة، والسند الإذني، والحساب الجاري بالدفتر،<sup>(1)</sup> وسنتناول أهم هذه الأدوات بقدر من الإيجاز فيما يلي:<sup>(2)</sup>

1 -الأوراق التجارية: وهي أدوات القرض قصير الأجل ومن أهمها نجد الكمبيالة والسند الإذني والشيك وأذونات الخزنة، وأهم ما يميز هذه الأوراق سرعة تداولها وعدم تقيدها بالقيود المتعارف عليها في

<sup>(3)</sup>: أمجد عزت عبد المعزوز عيسى، السياسة الائتمانية في البنوك العاملة في فلسطين، أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في إدارة

السياسة الاقتصادية، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس، فلسطين، 2004، ص 57.

<sup>(1)</sup>: شاكر القزويني، ط4، مرجع سابق، ص 113.

<sup>(2)</sup>: صلاح الدين حسن السبيسي، مرجع سابق، ص ص 130، 132.

قواعد القانون المدني، كما أن العرف يدخل في توفير قدر كبير من الضمان لها وإضفاء درجة من الثقة عليها.

- 1 1 - **الكمبيالة:** هي صك أو ورقة تتضمن أمراً صادراً من الدائن (صاحب الكمبيالة) إلى المدين (المسحوب عليه) بأن يدفع لشخص ثالث (المستفيد) في تاريخ معين أو قابل للتعيين أو بمجرد الإطلاع مبلغاً معيناً.
- 1 2 - **السند الإذني:** هو صك يتعهد فيه المدين (محرر السند) يدفع مبلغ معين في تاريخ معين أو بمجرد الإطلاع لإذن المستفيد، وقد يكون التعهد بالدفع لحامل السند ويعرف السند في هذه الحالة بأنه سند لحامله، ويتشابه السند الإذني مع الكمبيالة في أن كلاهما يعتبر وسيلة لأداء الدين الآجل وأنه قابل للتظهير وأن كل الموقعين عليه يتضامنون في أداء قيمته إلا أنهما يختلفان في أن السند الإذني لا يعتبر ورقة تجارية إلا إذا كان نتيجة لعملية تجارية وفي أن استعماله يقتصر على العمليات الداخلية.
- 1 3 - **الشيك:** ورقة تتضمن أمراً صادراً من الساحب إلى المسحوب عليه بأن يدفع لإذن شخص ثالث أو لحامله مبلغاً معيناً بمجرد الإطلاع.

التجارية

1 4 -أذونات الخزينة: هي أداة إقراض قصيرة الأجل ليست من الأوراق التجارية ، وإن كانت تتشابه معها في نواح كثيرة و إذن الخزانة هو سند بدين على الحكومة قصير الأجل ( ثلاثة شهور في العادة )، ويتم تداوله بنفس طرق تناول الأوراق التجارية ، ويتميز عليها بكبر الضمان الذي يوفره لحامله لأن الضامن هو الحكومة وعادة ما يكون هذا السند لحامله، ويتضمن بالضرورة فائدة على الدين الذي يمثله لصالح المستفيد ، ويمكن خصمه لدى البنوك التجارية.

2 -الأوراق المالية: وهي أدوات القرض طويل الأجل وأهمها الأسهم والسندات:

2 1 -الأسهم: حق من حقوق الملكية ، فحزمة الأسهم هم شركاء في رأس المال و بالتالي لا يحصلون على فائدة ، وإنما يحققون أرباحا ويتحملون خسارة تبعا لما يسفر عنه المركز المالي للمشروع الذي أصدر هذه الأسهم.

2 2 -السندات: هي بمثابة أدوات قرض قد تصدرها الحكومات أو المشروعات والمكاتبون في هذه السندات لا يكونون شركاء في رأس المال وإنما مجرد دائنين ، ومن ثم يتعين أن يتقاضوا فائدة يسعر ثابت يتحدد مقدما ويستمر حقهم في تقاضيه حتى تاريخ استهلاك الدين من الجهة التي أصدرته.

3 -النقود الورقية: وهي تعتبر من بين أدوات ال قرض وليس أدل على ذلك من أنها تسمى أحيانا بالنقود الورقية الائتمانية دلالة على أن قبول الأفراد لها وتداولها بينهم إنما يتوقف على درجة ثقتهم في الجهة المصدرة لها وهي الدولة ، ولذلك فإن الذي له حق إصدار هذا النوع من ال قروض هو الدولة فقط وإن كان ينوب عنها في الإصدار البنك المركزي باعتباره بنك الحكومة وتتمتع النقود بميزة كبرى هي قبولها العام كالوسيط في المبادلات أو سيولتها الكاملة.

الفرع الثاني: الاعتبارات الواجب مراعاتها أثناء منح القروض البنكية

عندما يفحص المختصون في البنك طلبات القروض يدخل في اعتبارهم عناصر متعددة لها علاقة مباشرة بالطلبات قيد البحث وعلى أساس أن هذه الاعتبارات يمكن النظر إليها كمبادئ أساسية للإقراض، يصدر بعد أخذها في الحسبان قرار بالموافقة أو الرفض للطلبات المقدمة، وتتيح للعملاء على اختلاف أنواعهم لاختيار أصلحها حتى تقلل من مخاطر التوقف عن الدلع الذي يؤثر على مستوى الأرباح مما يسيء إلى علاقة إدارة البنك بالمساهمين فيه، ويزعزع ثقة المودعين وعدم اطمئنانهم على سلامة الأموال.ويمكن تناول أهم تلك الاعتبارات على النحو التالي:(1)

(1): عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الإسكندرية، الدار الجامعية، بدون ذكر السنة، ص 105، 112. بتصرف.

التجارية

- 1 - سلامة القروض: ينشأ أي قرض بنكي نتيجة تقديم الأموال أو قيدها في حساب المقترض نظير وعد كتابي بالسداد طبقاً لشروط يتفق عليها عند عقد القرض. ولا يمنح القرض إلا عندما يثق من سلامته ومقدرة العميل على السداد طبقاً للشروط المتفق عليها.
- 2 - سيولة القروض: ويعنى بها سرعة دوران القروض، ويترتب على قصر آجال استحقاق القروض وصغر الفترة من تاريخ عقد القرض وتاريخ استحقاقه ومن ثم سرعة دورانه فسيولة القروض تنشأ في ثلاث حالات:
  - القروض قصيرة الأجل ذات السيولة الذاتية.
  - القروض مقابل أوراق تجارية.
  - القروض المضمونة بأوراق مالية.
- 3 - التنوع: حيث يتم تنوع القروض عندما يوزع البنك قروضه على أكبر عدد ممكن من العملاء، كما يتضمن التنوع عدم الاقتصار على نوع معين من المقترضين في نشاط اقتصادي مماثل، بل توزيع القروض على الصناعات المختلفة والأنشطة التجارية المتباينة، ويترتب على هذا التنوع قلة احتمال الخسارة نتيجة كساد زراعة أو تجارة أو صناعة معينة.
- 4 - طبيعة الودائع: تتعدد أنواع الودائع، والبنك مسؤول عن بث الثقة في نفوس مودعي كل هذه الأنواع، ومسؤولية البنك هذه تجاه مودعيه تؤثر بلا شك على طريقة توظيف الأموال وتحدد طبيعة الودائع الموجودة لدى البنك مسؤولية محتملة في أي وقت تجاه مودعيه وبالتالي تؤثر على حكم البنك في تخيير أنواع القروض.
- 5 - القيود القانونية وتوجيهات البنك المركزي: كثيراً ما توضع قيود قانونية تحد من نشاط البنوك في منح القروض، قد تشمل هذه القيود والحدود القصوى للقروض الممكن منحها بدون ضمان للعميل الواحد وتحدد على أساس نسبة مئوية من رأس مال البنك واحتياطياتها، وقد يعطي البنك المركزي سلطة تحديد بعض أنواع القروض مثل تلك الممنوحة لتمويل شراء المستهلكين للسلع الاستهلاكية كل هذه الحدود الموضوعية تحد من نشاط البنوك في الإقراض.
- 6 - سياسة مجلس الإدارة: حيث يحدد مجلس الإدارة للبنك التجاري السياسة العامة للإقراض ويوضح أنواع القروض التي يمنحها البنك، وأجالها والضمان الممكن قبوله، والقيمة التسليفية للضمان، وسلطة المديرين في منح القروض، وإعطاء لجنة القروض البنكية، ويراقب المجلس هذه السياسة الموضوعية، كما يشترط عرض القروض التي تزيد قيمتها عن مبلغ معين عليه.
- 7 - الدورات التجارية: تشير الدورات التجارية إلى انتقال النشاط الاقتصادي من فترة انتعاش إلى فترة كساد، وبالتالي تغير البنوك سياستها الإقراضية خلال الدورة التجارية ففي فترة الانتعاش (الرخاء)

التجارية

نجدها تتوسع في منح القروض لوجود الحاجة إليه من جهة المقترضين ولتفاؤل الجميع في ارتفاع أكبر وأرباح أكثر لظنهم أن ما يجري حولهم هو الوضع الطبيعي، وعدم وجود أدنى شك لديهم بأن هناك حدا لهذا التوسع، فكلما ازداد النشاط ازدادت تبعاً له الحاجة للقرض البنكي لتمويل النشاط المتزايد، ولمقابلة ارتفاع الأسعار المتواصلة الذي يظهر بشكل واضح، ويكون عنصراً من العناصر الهدامة لازدهار الأعمال.

- 8 - مصادر الوفاء بالقروض: يهتم المقترض دائماً بمعرفة مصادر الأموال التي تمكن المقترض من الوفاء بالدين في ميعاد الاستحقاق، ولا يعني أن القرض مضموناً أن الضمان يستعمل في الوفاء إذ أن المقرض لا يرجع إليه إلا في حالة العجز عن السداد وفيما يتعلق بالقرض غير المضمون فعلى الرغم من كون المركز النقدي هو الضمان الحقيقي للقرض، قد يتم الوفاء من مصادر أخرى غير مكونات المركز النقدي. وتتخلص مصادر الوفاء بالقروض المضمونة وغير المضمونة من المقترض في الآتي:
- تحويل الأصول إلى نقد من خلال بيع أوراق مالية أو أرض يمتلكها لسداد قيمة القروض، أو بيع إنتاج قام بإنتاجه، أو تحصيل أوراق قبض وديون له قبل الغير.
- الدخل وزيادة رأس المال ويتم من خلال ادخار جزء من الدخل أو الأرباح أو من إصدار أسهم جديدة وبيعها للمساهمين.
- الاقتراض وينشأ من حاجة بعض المشروعات الناجحة المحققة للأرباح، إلى الاقتراض على الدوام لاستكمال دورة الإنتاج وتوليد الدخل ويعرف هذا النوع بقرض مشاركة البنك.\*

الفرع الثالث: إجراءات منح القروض البنكية

- تمر عملية منح القروض البنكية بعدة إجراءات يمكن إيجاز أهمها في النقاط السبع الآتية:<sup>(1)</sup>
- 1 - طلب القرض: و يعد أولى المراحل حيث يتقدم العميل إلى البنك لطلب القرض وذلك بملء استمارة الطلب التي تحتوي على جميع بياناته الأساسية و بعدها يقدمها الطالب لقسم الأمانة للدراسة.
- 2 - الفحص الأولي لطلب القرض: يقوم البنك بدراسة طلب العميل لتحديد مدى صلاحيته المبدئية وفقاً لسياسة الإقراض في البنك وخاصة من حيث غرض القرض وأجل الاستحقاق وأسلوب السداد ويساعد في عملية الفحص المبدئي لطلب الانطباعات التي يعكسها لقاء العميل مع المسؤولين في البنك، والتي تبرز شخصيته وقدراته بوجه عام وخاصة من حيث حالة أصولها ، وظروف تشغيلها وفي ضوء هذه

\*): للمزيد من التفصيل، عبد المطلب عبد الحميد. المرجع السابق.

(1): محمد صالح الحناوي وآخرون، المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية، مصر، الدار الجامعية، 2000، ص ص 280، 282.

التجارية

الأمر يمكن اتخاذ قرار مبدئي إما بالاستمرار في استكمال دراسة الطلب، أو الاعتذار عنه مع توضيح الأسباب للعميل حتى يشعر بالجدية في معاملة طلبه.

3- **التحليل الائتماني للقروض:** ويتضمن تجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من مختلف المصادر، لمعرفة إمكانيات العميل الائتمانية السابقة للبنك، ومدى ملائمة رأس المال من خلال التحليل المالي بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية المختلفة، والتي يمكن أن ينعكس أثرها على نشاط المنشأة.

4- **التفاوض مع المقترض:** بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر المحيطة بالقرض المطلوب بناء على المعلومات التي تم تجميعها، والتحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل يمكن تحديد مقدار القرض والغرض الذي سيستخدم فيه وكيفية صرفه وطريقة سداده ومصادر السداد والضمانات المطلوبة وسعر الفائدة والعمولات المختلفة ويتم الاتفاق على كل هذه العناصر من خلال عمليات التفاوض بين البنك والعميل للتوصل إلى تحقيق مصالح كل منهما.

5- **اتخاذ القرار:** تنتهي مرحلة التفاوض إما بقبول العميل للتعاقد، أو عدم قبوله لشروط البنك وفي حالة قبول التعاقد قد يتم إعداد مذكرة الاقتراح الموافقة على طلب القرض والتي عادة ما تتضمن البيانات الأساسية عن المنشأة طالبة الاقتراض، معلومات عن مديونيتها لدى الجهاز البنكي، موقفها الضريبي، وصف القرض والغرض منه والضمانات المقدمة ومصادر السداد وطريقته، وملخص الميزانية لثلاث السنوات الأخيرة، والتعليق عليها ومؤشرات السيولة والربحية والنشاط والمديونية والرأي الائتماني والتوصيات بشأن القرض وبناء على هذه المذكرة يتم الموافقة على منح القرض من سلطة الإقراض المختصة.

6- **صرف القرض:** يشترط لبدء استخدام القرض توقيع المقترض على اتفاقية القرض وكذلك تقديمه للضمانات المطلوبة، واستيفاء التعهدات والالتزامات التي ينص عليها اتفاق القرض.

7- **متابعة القرض والمقترض:** الهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان على حسن سير المنشأة وعدم حدوث أي تغيرات في مواعيد السداد المحددة، وقد تظهر خلال المتابعة أيضا بعض التصرفات من المقترض والتي تتطلب اتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك أو تتطلب تأجيل السداد أو تجديد القرض لفترة أخرى.

8- **تحصيل القرض:** يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه وذلك إذا لم تقبله أي من الظروف السابقة عند المتابعة وهي الإجراءات القانونية أو تأجيل السداد أو تجديد القرض مرة أخرى.

الفرع الرابع: معايير منح القروض البنكية

هناك عدة نماذج لمعايير منح القروض يعتمد عليها محلو ومانحو القرض على مستوى الدول عند منح القروض حيث يقوم البنك كمانح للقرض بدراسة الجوانب المتعلقة بهذه العملية كمقرض، وهي تتضمن مجموعة من الأسس والشروط الإرشادية التي تزد بها إدارة منح القروض المختصة لضمان المعالجة

التجارية

الموحدة للموضوع الواحد وتوفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة بما يمكنهم من العمل دون خوف من الوقوع في الأخطاء وتوفير المرونة الكافية، وفيما يلي تحليلاً لتلك النماذج.

أولاً: نموذج القرض المعروف بـ 5C'S

وهي تعني أن هناك خمسة عناصر واجبة الدراسة جميعها تبدأ بالحرف C باللغة الإنجليزية وهي:

- 1 - **سمعة العميل Character**: يعني في مجال القرض معرفة مدى حرص العميل على سداد التزاماته وتمسكه التام بشروط الاتفاق- رجل المبادئ والأخلاق- يمتلك مجموعة من الصفات كالأمانة والإخلاص، والحكمة، والمثابرة، ولكن على أي حال يصعب التحقق التام من هذه الصفات وفقاً لمعايير موضوعية، ولكن يمكن الاستدلال على ذلك من خلال سلوك وتصرفات طالب القرض وتعاملاته السابقة،<sup>(1)</sup> فالثقة في متانة أخلاق العميل وأمانته تعد أساسية في العمل التجاري بصفة عامة والعمل البنكي بصفة خاصة.<sup>(2)</sup>

أما في حالة عدم وجود ملف تعامل سابق لدى البنك فيمكن الاستدلال بأحد العناصر التالية:<sup>(3)</sup>

- البنوك أو المؤسسات التي سبق للعميل التعامل معها.
  - الموردون الذين سبق لهم تقديم قرض لذلك العميل.
  - الاستفسار عنه في غرفة التجارة وما إذا كان يوجد عليه شكاوي أو احتجاج لعدم الدفع.
- 2 - **المقدرة على الدفع Capacity**: وهي تعني إمكانية قيام العميل بسداد ما عليه من أقساط في المواعيد المحددة وذلك من خلال الوقوف على قدرة المشروع على توليد الدخل، ويمكن الاستدلال على ذلك من خلال عدة مؤشرات كربحية النشاط ومعدل دوران المخزون والتدفقات النقدية وقابلية تحويل أصوله إلى نقدية، وحجم مبيعاته ونوعية منتجاته وموقفها التنافسي، وخصائص القوى العاملة لديه، ومدى اعتماد الإدارة على أساليب الإدارة الحديثة.

- 3 - **المركز المالي للعميل Capital**: وهي تعني ملاءة وامتانة المركز المالي للمقترض والتي تظهر من خلال الوقوف على صافي أصوله ( حقوق الملكية ) ويمكن الاستدلال على ذلك أفقياً من خلال تحليل بعض النسب المالية ومقارنتها مع نشاط المنشأة لعدة سنوات مالية أو مع منشآت أخرى مماثلة، وبالتالي قياس قدرته على السداد.

- 4 - **الظروف العامة Conditions**: حيث تؤثر الظروف المحيطة بالعمل في مخاطر الإقراض إذ يتأثر منح القرض بالتقلبات الاقتصادية والاجتماعية، ويلزم لباحث القرض البنوك بظروف الصناعة أو أي نشاط

(1): عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2004/2003، ص163.

(2): محمد كمال خليل الحمزاوي، إقتصاديات الائتمان المصرفي "دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني وأهم محدداته"، الإسكندرية، الناشر منشأة المعارف جلال حزي وشركائه، جانفي 2000، ط2، ص 185.

(3): عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، مرجع سابق، ص 163.

وتحديد اتجاهات أي تقلبات مستقبلية ومن ناحية أخرى ينصرف البنك على ظروف المنافسة القائمة ومدى تأثيرها على نشاط العميل، ومدى التكيف مع تلك الظروف.(4)


5- **الضمانات Collateral:** وهي تعتبر المصدر القانوني للسداد، وتشكل حماية لدرء مخاطر التوقف عن السداد. وهناك عناصر يجب توفرها في الضمان أهمها:

- **قابلية التصرف:** وهي أن يتمتع الضمان بإمكانية التصرف فيه بأن يكون خالياً من أية مشاكل قانونية متعلقة بالملكية أو نزاعها التي تعيق التصرف به.
- **سهولة تقويمه:** أي قابلية الأصل للقياس وتحديد قيمته في المستقبل، فكلما صعبت عملية التقدير قلت فاعليته وتحول إلى عبئ لدى استرداد قيمته.
- **قدرته على توليد الدخل:** إن الضمان القادر على توليد الدخل كالسندات يساهم في سداد أقساط القرض في حالة التخلف عن السداد.

إن هذه العوامل مجتمعة يمكن أن تقدم صورة واضحة عن المركز الائتماني للمقترض على الرغم من التفاوت في أهميتها النسبية، فمثلاً المعيارين الأول والثاني تعد بمثابة مبادئ ثابتة لا اجتهاد في تفسيرها، فلا ينظر في موضوع الإقراض ما لم يتم تغطية كافة النواحي القانونية والتأكد من سلامة التعامل وحسن سلوكيات العميل.

ويمكن توضيح عناصر نموذج القرض 5C's في الشكل التالي:

الشكل رقم (1-1): يشرح عناصر نموذج القرض 5C's



المصدر: إعداد الطالبة

### ثانياً: نموذج القرض المعروف بـ 5P,S

دراسة وتحليل هذه المعايير تعطي لإدارة القرض مؤشرات ودلالات واضحة على سلامة المعاملة

الإقراضية، وتقلل من المخاطر المحيطة بها من خلال التركيز على مجموعة من المعايير من بينها:<sup>(1)</sup>

#### 1 -العميل (المدين أو المقترض) People: يقيم الوضع الائتماني للعميل من خلال تكوين صورة كاملة

وواضحة عن سمعته، وشخصيته وسلوكه، وحالته الاجتماعية، وإدارته، والاستقامة وغيرها، لذلك فإن

الخطوة الأولى في عملية تقييم وتحديد الوضع الائتماني للعميل هي معرفة العميل من قبل إدارة

القرض في البنك، من خلال جمع معلومات تفصيلية عنه من المصادر الداخلية والخارجية.

وتستند إدارة الإقراض إلى مؤشرات النجاح في هذه الأعمال لتقدير مخاطر النجاح في المستقبل

وبالمقابل فإن علامات الفشل أو التغيير من عمل إلى آخر بسبب عدم النجاح تعطي انطباعاً يدفع إلى

الحذر في تقييم أنشطة العميل المستقبلية ومنح القروض.

#### 2 -الغرض من القرض purpose: تشكل ركيزة أساسية عند دراسة طلبات القروض المقدمة من

المقترضين، والغرض من القرض يحدد مدى إمكانية الاستمرار في دراسة الطلب المقدم أو التوقف

عن دراسة طلب القرض، يرتبط بالغرض كل من مبلغ القرض ونوعية القرض الممنوح والمدة

وطريقة السداد والتدفقات النقدية المستقبلية الناتجة عن استخدام القرض.

وقد يكون الغرض من القرض هو تمويل رأس المال العامل (تمويل قصير الأجل) أو تمويل

شراء أصول ثابتة (التمويل طويل الأجل)، أو تسديد التزامات العملاء لدى البنوك الأخرى، وتنشأ

(1): محمد داود عثمان، إدارة وتحليل الائتمان ومخاطره the management & analysis of credit & its related risks ، عمان، دار الفكر

ناشرون وموزعون، 2013، صص77، 78.

الحاجة إلى التحقق من هـ ذا الغرض كون أنه وفي الكثير من الأحيان يعتمد على أقوال العميل، ويمكن تحديد الغرض من القرض من خلال الأشخاص المحيطين بالعميل.


**3- القدرة على السداد Payment:** يركز هذا المعيار في تحديد قدرة المقترض على سداد الالتزامات المترتبة عليه من حيث أصل المبلغ إضافة إلى الفوائد في تواريخ الاستحقاق، وعند حصول ذلك يعطي دلالة على سلامة القرار الائتماني، ويتم تقييم قدرة العميل على السداد من خلال القوائم المالية ومن بينها قائمة التدفقات النقدية التشغيلية فهي تعطي مؤشرات حول مدى توافق استحقاقات القرض المطلوب مع مصادر السداد، وتحديد حالات العجز المالي وهل هي مؤقتة أم دائمة وتوقيتها، وعلى ضوء ذلك يتم تحديد الحاجات الملائمة من القرض.

**4- الحماية Protection:** الأساس في هذا المعيار هو تحديد مدى توافر الحماية للقرض المقدم تحت أسوأ الظروف ويتم ذلك من خلال تقييم الضمانات أو الكفالات التي سيقدمها العميل من حيث قيمتها العادلة أو قابليتها للتسييل، أي التحول إلى نقد بسرعة وبأقل كلفة ممكنة فيما لو عجز العميل عن الوفاء بالتزاماته تجاه البنك، إضافة إلى توفير الغطاء التأميني الملائم الذي يعمل كأداة تحوط ضد مختلف المخاطر المحتملة التي من الممكن أن يتعرض لها المقترض، مثل بوالص التأمين على حياة المقترض أو الأشخاص الرئيسيين أو الأصول التي يمتلكها.

**5- النظرة المستقبلية Perspective:** تكمن أهمية هذا المعيار في التخفيف من حالات عدم التأكد المستقبلية التي تحيط بالعملية الإقراضية، ومستقبل القرض الممنوح، أي التنبؤ في كل الظروف البيئية والمستقبلية المحيطة بالعميل سواء كانت داخلية أو خارجية. ولهذا فقد تتأثر السياسة الإقراضية للبنوك بمؤشرات الاقتصاد من معدلات النمو العام، ومعدلات التضخم، ومعدلات الفوائد، والتي تؤثر في مجملها كعوامل على قدرة المقترض في تسديد التزاماته.

ويمكن توضيح عناصر نموذج القرض 5p's في الشكل التالي:

الشكل رقم (1- 2): يحدد عناصر نموذج القرض 5p's



المصدر: محمد داود عثمان، مرجع سابق، ص 79

### ثالثاً: نموذج القرض المعروف بـ PRISM

يعتبر هذا النموذج أحدث ما توصلت إليه الصناعة البنائية في مجال التمويل الإقراضي وقراءة مستقبل القرض، وهو يعكس جوانب القوة لدى العميل وتساعد إدارة القرض على تشكيل أداة قياس يتم من خلالها الموازنة بين المخاطر والقدرة على السداد وهي تتكون من خمسة حروف تعبر كل منها عن معيار معين وهي: (1)

- 1 - **التصور ( النظرة المستقبلية ) Perspective**: ويقصد به الإحاطة الكاملة بمخاطر القرض والعوائد المنتظر تحقيقها من القرض بمعنى القدرة على تحديد المخاطر والعوائد المحيطة بالعمل والإستراتيجيات المتعلقة بالتشغيل والتمويل التي من شأنها تحسين الأداء وتعظيم القيمة السوقية للسهم.
- 2 - **القدرة على السداد Repayment**: ويقصد به قدرة العميل على تسديد القرض وفوائده خلال الفترة المتفق عليها وذلك من خلال تحديد نوعية مصدر السداد المرتبطة بالقدرة التشغيلية للعمليات عن توليد التدفقات النقدية التي يتم استخدامها لتسديد التزاماته.

(1): علي عبد الله أحمد شاهين، بحث بعنوان مدخل عملي لقياس مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية في فلسطين- دراسة تحليلية تطبيقية - غزة، الجامعة الإسلامية، أبريل 2010، ص ص10، 12.

3 -**الغاية من القرض Intention or Purpose:** ويقصد به تحديد الغاية من القرض المقدم للعميل والتي تشكل الأساس لدراسة القطاع الموجه إليه القرض، يجب أن يكون الغرض أو الغاية من القرض واضح ومحدد ومفهوم قبل منح إدارة القرض في البنك القرض، لأن الأسباب الرئيسية لتعثر القرض هو استخدام المدين القرض في غير الغرض الذي منح لأجله، وهذا يتطلب من البنك مراقبة ومتابعة القرض للتأكد وضمان أن المدين قد استخدمه في الغرض الذي منح لأجله.

4 -**الضمانات Safeguards:** ويقصد به تحديد الضمانات المقدمة للبنك والتي تشكل عنصر الأمان في حالة إخفاق المقترض عن السداد وقد تكون داخلية، حيث تعتمد على قوة المركز المالي للعميل، بالإضافة إلى ما يتم وضعة من شروط في عقد الإقراض لضمان السداد.

5 -**الإدارة Management:** يتضمن هذا المعيار التركيز على إدارة العميل أو المنشأة المقترضة، والذين سوف يستخدمون القرض الممنوح لهم، ولا بد على إدارة القرض في البنك التركيز على عدد من النقاط هي:<sup>(2)</sup>


أ -**العمليات:** من خلالها يتم التعرف على:

- أسلوب العميل في إدارة أعماله.
  - تحديد كيفية الاستفادة من القرض الممنوح.
  - تحديد فيما إذا كانت منتجاته تتسم بالتنوع أو تقتصر على منتج واحد.
  - تحديد فيما إذا كان نشاطه موسمياً أو دائم الإنتاج.
- ب -**الإدارة:** تعتبر المحرك الرئيس لأي نشاط وهي الأساس في نجاح أو فشل المنشأة، ويجب أن تركز إدارة القرض في البنك على عدد من الجوانب هي:
- المؤهلات العلمية والعملية للمقترض.
  - المؤهلات العلمية والعملية للإدارة العليا والتنفيذية والعاملين.
  - وجود هيكل تنظيمي واضح ومحدد يبين كيفية سير الأنشطة، ومستويات اتخاذ القرار.
  - مدى إدراك الإدارة لمخاطر النشاط الذي تمارسه.
  - وسائل الاتصال وأنظمة المعلومات.
  - مدى الاعتماد على القوائم المالية والميزانيات التقديرية.
  - مدى اهتمام الإدارة بأساليب البحث والتطوير وتدريب العاملين لديها.

ويمكن توضيح عناصر نموذج القرض PRISM في الشكل التالي:

<sup>(2)</sup>: محمد داود عثمان، مرجع سابق، ص ص80، 81.

الشكل رقم (1-3): يبين عناصر نموذج القرض PRISM



المصدر: محمد داود عثمان، مرجع سابق، ص 81

### المبحث الثاني: ماهية البنوك التجارية

تعد البنوك من المنشآت المالية الحيوية ضمن إطار الاقتصاد الوطني، حيث تلعب دوراً استراتيجياً في تنفيذ أهداف ومكونات السياسة المالية للدولة بعناصرها النقدية، وعليه فإنها تساهم بشكل جوهري في تصعيد التنمية الاجتماعية والاقتصادية وهذا الأمر يتطلب تفعيل هذه المنشآت لزيادة كفاءتها وفعاليتها الإدارية، وأن تعمل على تحقيق أهدافها وإستراتيجيتها وبرامجها ضمن إطار الوسط المالي والبنكي في التنافس.

المطلب الأول: عموميات حول البنوك

التجارية

للبنوك بصفة عامة دور أساسي في توفير الأموال لمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتلعب البنوك التجارية بصفة خاصة دور حيوي في تجميع الودائع وتوظيفها، ويعد هذا واضحا في الدول المختلفة بشتى أنظمتها الاقتصادية وفلسفتها السياسية خاصة في الفترات الأخيرة.

الفرع الأول: نشأة مصطلح البنك

لفظة بنك مأخوذة من الكلمة الإنجليزية Bank وهي القطعة الخشبية العريضة التي يتم التعامل بالنقود فوقها بين المودعين ومن كانوا يتقنون في نزاقتهم من التجار ورجال الصاغة،<sup>(1)</sup> وأصل كلمة مصرف بكسر الراء في اللغة مأخوذة من المصرف بمعنى بيع النقد بالنقد ويقصد بها المكان الذي يتم فيه الصرف ويقابلها كلمة بنك ذات الأصل الأوروبي والمشتقة من الكلمة الإيطالية banco التي تعني المنضدة أو الطاولة وسر هذه التسمية أن الصرافين كانوا يستعملون مناضد خشبية لممارسة أعمالهم في أسواق بيع وشراء العملات المختلفة.<sup>(2)</sup>

كما أن الودائع نفسها كانت عبارة عن أمانات تقدم لهؤلاء الصرافين لأن لهم خزائن متينة، وقدرة على حفظ الأموال إلا أن تغير الزمان جعل هؤلاء الصرافين بدل أن يحتفظوا بهذه الودائع حتى يعيدوا منحها لأصحابها، تصرفوا فيها وأعطوا أصحابها مقابل معين نتيجة الاستعمال أصطلح عليه بالفائدة.<sup>(3)</sup>

الفرع الثاني: نشأة البنك التجاري

ترجع نشأت البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى حين قام بعض التجار و المرابين و الصاغة في أور وبا و بالذات في مدن البندقية وبرشلونة بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع و ذلك بمقابل إصدار شهادات إيداع اسمية وقامت هذه المؤسسات تدريجيا بتحويل الودائع من حساب مودع إلى حساب مودع آخر سدادا للمعاملات التجارية.

ومنذ القرن الرابع عشر سمح الصاغة و التجار لبعض عملائهم بالسحب على المكشوف، وقد أدى ذلك إلى إفلاس بعض هذه المؤسسات، مما دفع بعض المفكرين في الربع الأخير من القرن السادس عشر إلى المطالبة بإنشاء أول بنك حكومي في البندقية باسم بيازايالتوا، وفي عام 1609 م، أنشأ بنك أمستردام وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر، والتعامل في العملات وإجراء المقاصة بين السحوبات التجارية.

(1): محمد عزت غزلان، إقتصاديات النقود والمصارف، لبنان، بيروت، دار النهضة العربية، 2002، ص109.

(2): عبد الله خالد أمين، العمليات المصرفية، الإسكندرية دار وائل للنشر، ط2، 2000، ص16.

(3): خبابه عبد الله، مداخلة بعنوان إشكالية الأخذ بنظام البنوك الشاملة في الجهاز المصرفي الجزائري، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والتجارة، دون ذكر السنة، ص2.

التجارية

ومنذ بداية القرن الثامن عشر وبفضل انتشار آثار الثورة الصناعية في دول أوروبا برزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم، وقد تأسس العديد من هذه البنوك التي اتسعت أعمالها، وأقامت لها فروع في كل مكان، وكان لها أثر كبير في استخدام الشيكات المصرفية في تسوية المعاملات.<sup>(1)</sup>

الفرع الثالث: تعريف البنك التجاري

يوجد عدة تعريفات تشرح مفهوم البنك التجاري نذكر البعض منها:

- عرفته الدكتورة سميحة القليوبي: " البنك هو منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة ".<sup>(2)</sup>
- يقصد بالبنك التجاري تلك المؤسسات التي تخصصت في حفظ المعادن الثمينة، منح القروض للتجار، تحويل العملات.<sup>(3)</sup>
- البنك التجاري هو المؤسسة التي تمارس عمليات الإقراض والاقتراض إذ يحصل البنك التجاري على أموال العملاء فيفتح لهم ودائع ويتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب أو لأجل، كما يقدم القروض لهم.<sup>(4)</sup>
- البنوك التجارية هي مشروعات رأسمالية هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل نفقة ممكنة وذلك بتقديم خدماتها البنكية أو خلقها نقود الودائع وهي غالبا ما تكون مملوكة للأفراد أو المشروعات في شكل شركات مساهمة.<sup>(5)</sup>
- البنوك التجارية هي البنوك التي تتعامل بالقروض.<sup>(6)</sup>
- أما الجزائر فتعرف البنوك التجارية في قانون النقد والقروض الصادر في 14 أفريل 1990 م في مادته 104 على أنها: " البنوك أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد من 110 إلى 113 من هذا القانون ".

وبالرجوع إلى هذه المواد نجد أن البنوك التجارية هي تلك المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية:<sup>(1)</sup>

(1): موسى ولد الشيخ، البنوك التجارية ودورها في التنمية الاقتصادية دراسة حالة موريتانيا، بحث يدخل ضمن مقتضيات الحصول على شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004/2003، ص 1.

(2): غربي مليكة، دروس في عمليات البنوك، جامعة التكوين المتواصل، فرع قانون أعمال، السنة الثالثة الإرسال الأول، دون ذكر السنة، ص 16.

(3): G. jacoud, **le système bancaire français**, Armand Colin, Paris, 1996, p 6.

(4): ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2002، ص 173.

(5): مصطفى رشدي شبيحة، النقود والمصارف والائتمان، الإسكندرية، الدار الجامعية الجديدة، 1999، ص 90.

(6): رمضان زياد سليم، جودة محفوظ أحمد، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الأردن، دار وائل للنشر والتوزيع، ط2، 2003، ص 10.

- جمع الودائع من الجمهور.

- منح القروض.

- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها.

#### الفرع الرابع: أنواع البنوك

لا تقوم البنوك جميعها بأعمال بنكية من نوع واحد، كما أنه ليست كلها خاضعة لنظام واحد ولقد اقتضى تعدد الفعاليات البنكية من حيث الاختصاص أن تصنف إلى الأنواع التالية:<sup>(2)</sup>

#### أولاً: البنوك حسب فعاليتها

تقسم البنوك حسب فعاليتها إلى بنوك ودائع وبنوك أعمال:

1 -بنوك الودائع: عرف القانون الفرنسي لعام 1945 م بنوك الودائع بأنها: " تلك التي تتلقى من الجمهور الودائع تحت الطلب أو لمدة لا تتجاوز السنتين"، وتتنحصر فعالية هذه البنوك في الأعمال القصيرة الأجل، في حين تترك الأعمال ذات الأجل المتوسط أو الطويل إلى غيرها من البنوك، وهي تتميز باتصالها بجمهور كبير من الناس وهم المدخرون العاديين حيث تفتح لهم حسابا خاصا هو حساب الودائع أو الحساب الجاري.

2 -بنوك الأعمال: كذلك عرفها القانون الفرنسي بأنها تلك التي تقوم فعاليتها الرئيسية بلاشتراك والمساهمة في المشاريع القائمة أو التي هي في طور التأسيس وفتح الاعتمادات لمدة غير محدودة للمشاريع العامة التي يتعلق بها هذا الاشتراك، وهكذا فإن البنوك توظف أموالها في المشاريع التجارية والصناعية وذلك عن طريق حيازة أسهمها وإسناد القروض التي تصدرها وأن تشرف على إدارتها، وإليها يعود الفضل في خلق النهضة الصناعية في معظم الدول أو المساهمة في تشجيعها على الأقل، غير أن القانون اشترط أن لا توظف البنوك في هذه المشاريع إلا الأموال الخاصة بها أو الودائع التي تتلقاها لأجل لا يقل عن سنتين.

#### ثانياً: أنواع البنوك حسب شموليتها

تقسم إلى بنوك ذات فروع متعددة وبنوك إقليمية:

1 -البنوك ذات الفروع المتعددة: وهي التي تشمل فعاليتها عدة مناطق بالدولة ويكون لها فروع في أكثر المراكز التجارية والصناعية الهامة وتلعب هذه البنوك في الواقع دورا اقتصاديا هاما إذ تتلقى القسط الأكبر من الودائع وتقوم بتقديم القسم الأكبر من الاعتماد والتسهيلات.

(1): كريم زرمان، التوقع بخطر قرض البنك التجاري باستخدام نموذج ذي متغيرات كمية دراسة على مستوى وكالة القرض الشعبي الجزائري

البانوراميك-قسنطينة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2007/2008، ص5.

(2): رشاد العصار، رياض حليبي، النقود والبنوك، عمان، دار صفاء للنشر والتوزيع، 2000، ص ص 67، 70.

التجارية

2 -البنوك الإقليمية: وهي التي تنحصر فعاليتها في مدينة واحدة أو مركز واحد وتقوم عادة بدور الوسيط بين مختلف الزبائن والبنوك الإقليمية الأخرى.

ثالثا: أنواع البنوك حسب صنفها

وتنقسم إلى بنوك وطنية وبنوك أجنبية:

1 -البنوك الوطنية: هي البنوك التي رأس مالها وإدارتها وطنيتان.

2 -البنوك الأجنبية: هي تلك البنوك التي تكون مؤسسة في بلاد أجنبية وافتتحت لها فرعا في الدولة المحلية.

رابعا: أنواع البنوك حسب طبيعة أعمالها

وتنقسم إلى بنوك تجارية، صناعية، زراعية، عقارية:

1 -البنوك التجارية: وهي التي تقوم بالأعمال التجارية المعتادة من تلقي الودائع وتوظيفها وخصم

الأوراق التجارية ومنح القروض وما شابه ذلك، وأهم ما يميز البنوك التجارية عن غيرها من البنوك الأخرى هو قبولها للودائع تحت الطلب والحسابات الجارية مما يجعلها على استعداد لدفع هذه الأموال إلى أصحابها في أي وقت أثناء الدوام الرسمي للبنك.

2 -البنوك الصناعية: وهي التي تختص بتقديم الاعتمادات والمساعدات للمشاريع الصناعية.

3 -البنوك الزراعية: وهي التي تختص بتقديم الاعتمادات والمساعدات للمشاريع الزراعية.

4 -البنوك العقارية: وهي التي تقدم القروض إلى الشركات الإنشائية مقابل رهونات أو تأمينات عقارية.

هذه باختصار أهم أنواع البنوك، طبعا باستثناء البنك المركزي الذي هو حالة خاصة، وهو ما سنتطرق إليه الآن:<sup>(1)</sup>

البنك المركزي: يقف على قمة النظام البنكي سواء من ناحية الإصدار النقدي أو من ناحية العمليات البنكية، وهو الأداة الرئيسية التي تتدخل بها الحكومة لتنفيذ سياستها الاقتصادية.

وغالبا ما نشأت البنوك المركزية كبنوك تجارية، ثم تحولت إلى بنوك عامة تملكها الدولة، ويعتبر بنك ريكس السويدي RIKSBANK أقدم البنوك المركزية تأسس عام 1656 م، وأعيد تنظيمه كبنك للدولة عام 1668 م، غير أن بنك إنجلترا Bank of England 1694 م، يعد بنك الإصدار الأول الذي قام بمهام البنك المركزي، ويرجع إليه الفضل في تطوير المبادئ التي يقوم عليها الفن البنكي المركزي.

ويتميز البنك المركزي بالميزات الثلاث الرئيسية التالية، والتي تمثل في نفس الوقت وظائفه الأساسية، وهي أنه بنك الإصدار، بنك البنوك، بنك الدولة.

(1): شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الجزائر، بن عكنون، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، 1992، ص32.

التجارية

فأولا هو البنك الذي ينفرد بحق إصدار النقود الورقية - البنكنوت - كما له وحده الحق بإصدار النقود المساعدة المعدنية، ويقوم البنك بوضع خطة الإصدار وحجم النقد المتداول ويشرف على تنفيذ الخطة، وهو أيضا المسؤول عن غطاء العملة الورقية couverture من الذهب والعملات الأجنبية. وثانيا هو بنك البنوك، فالبنوك تحتفظ لديه بأرصدها النقدية الفائضة عن حاجتها ( وهذا مما يساعده على إجراء التسويات القيدية - أي الكتابية - ) من حقوق وديون للبنوك فيما بينها وذلك عن طريق المقاصة .compensation

كما أن البنوك تلجأ إليه، في حالة احتياجها للسيولة النقدية، لإعادة خصم الأوراق التجارية réescompte التي سبق أن خصمتها هي، وبالإضافة إلى ذلك يقوم البنك المركزي بمساعدة البنوك بمد يد العون لها في أوقات الأزمات، ولهذا يقال أن البنك المركزي هو المقرض الأخير لنظام الإقراض وباختصار فإن البنك المركزي يقف من المؤسسات الإقراضية نفس موقفها هي من الأفراد، لذا يستحق وصف بنك البنوك.

وثالثا هو بنك الدولة، فهو بنكها ومستشارها المالي وتحتفظ لديه بودائعها، وهو يقدم لها ما تحتاج إليه من قروض مختلفة الأجل، وهو يمسك حسابات الحكومات وتنظم عن طريقه مدفوعاتها ( وخاصة الخارجية منها، إذ أنه هو المشرف على الاتفاقات المالية التي تعقدها الحكومة من الخارج )، ويتولى البنك المركزي أيضا خدمة الدين العام la dette publique: يصدر القروض، سندات وحوالات، وينظم تصريفها ويشرف على إطفاء القروض أي الإيفاء بالدين ودفع الفوائد، وأخيرا فهو الأداة الرئيسية لتنفيذ سياسة الدولة الاقتصادية وذلك عن طريق الرقابة على القروض وتوجيهه ( أي تشجيعه أو تقييده بحسب الظروف ) عن طريق التحكم بسعر الفائدة وسعر الخصم وبالتالي التحكم في حجم القرض، وعن طريق اللجوء إلى سياسة السوق المفتوح ( أي التدخل في السوق المالي لشراء الأوراق المالية، من أسهم وسندات، ودفع قيمتها مما يؤدي إلى تغذية السيولة لدى البنوك وبالتالي زيادة قدرتها على منح القروض ).

وباختصار فإن البنك المركزي هو في الحقيقة بنك وحكومة في آن واحد وهو كبنك يختلف عن البنوك باعتباره لا يهدف إلى تحقيق الأرباح بل يعمل على تحقيق الصالح العام - وفق منظور الحكومة - ولهذا السبب فإنه يرتبط بالحكومة في مختلف بلدان العالم، بروابط وثيقة وعادة يكون مؤمما.(1)

الفرع الخامس: وظائف البنك التجاري

للبنوك وظائف عديدة وأنواع مختلفة وخدمات متعددة تقدمها للجماهير المتعامل معها، ولم تكتمل هذه الوظائف وتظهر دفعة واحدة بل تطورت مع تطور البنوك وتجدد الأعمال البنكية وعليه يمكن أن نجمل أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية اليوم فيما يلي:(2)

(1): شاكر القزويني، ط2، المرجع السابق، ص 33.

(2): عبد الحق بوعتروس، مرجع سابق، ص ص 16، 17.

- خلق نقود الودائع.
- قبول الودائع.
- منح القروض.
- خصم الأوراق التجارية.
- بعض الوظائف الأخرى.

**أولاً: خلق نقود الودائع:** يعتبر خلق النقود الكتابية أوسع أنواع النقود انتشاراً في المجتمعات الحديثة فللفكرة الأساسية في خلق البنوك للنقود، تأتي من اعتياد الأفراد في المجتمعات الحديثة على تسوية مدفوعاتهم عن طريق الشيكات التي يسحبونها على ودائعهم في البنوك التجارية.

وتستند عملية خلق نقود الودائع في البنوك التجارية على توافر ظاهرتين ضروريتين لظهور هذه الآلية<sup>(1)</sup>:

- توافر الثقة من جانب الجمهور المتعاملين في مقدرة البنوك التجارية على الوفاء بالتزاماتها عند الطلب، وينبثق من هذه الثقة تشجيع المتعاملون مع البنوك على الاستمرار في الاحتفاظ بودائعهم لدى البنوك وقصر السحب منها عند الحاجة فقط، إن تزايد الوعي البنكي لدى الأفراد يزيد انتشار التعامل بالشيكات وقبولها كأداة للوفاء بالديون، كما أن انتشار العادة البنكية يزيد من التعامل بالشيكات من خلال تزايد التعامل مع البنوك وكلاهما يزيد من احتفاظ البنك التجاري بالبنكنوت الذي يستخدم كاحتياطي نقدي بما يخلقه البنك من ودائع مشتقة.

- قبول فكرة قانون الأعداد الكبيرة، توقع وجود تدفق مستمر من إيداعات العملاء يزيد عن مسحوبات الودائع في كل لحظة زمنية، بما يوفر للبنوك احتياطات تستطيع من خلالها أن تقوم بتوظيفها واستخدامها والاستفادة بها في النشاط الاقتصادي.

**ثانياً: قبول الودائع:** يعتبر قبول الودائع من أهم الأعمال التي تقوم بها البنوك التجارية، حيث عن طريق هذه الودائع يتم خلق نقود وهي الوظيفة الأساسية للبنوك التجارية، ويلاحظ أن الودائع على أنواع مختلفة فمنها: الودائع تحت الطلب، ودائع الادخار والودائع لأجل، المستقرة وغير المستقرة، نقدية أو غير نقدية، وديعة صغيرة أو متوسطة أو كبيرة القيمة.<sup>(2)</sup>

**ثالثاً: منح القروض:** تقوم البنوك التجارية بالإقراض ويعتبر هذا الأخير من المهام التقليدية التي تقوم بها البنوك التجارية لرجال الأعمال والمشروعات على اختلاف أنواعها حيث أنه تستطيع البنوك عن طريق منح القروض أي إقراض رجال الأعمال قرض قصير الأجل مما يعطيهم وسيلة دفع حاضرة كالأوراق النقدية والودائع تحت الطلب، مما يمكن من استخدامها في تمويل العمليات التجارية أو

(1): محمد عزت غزلان، مرجع سابق، ص 112.

(2): مريم بن شريف، أنظمة تأمين الودائع، مذكرة ماجستير تخصص بنوك نقود مالية، جامعة سعد دحلب بالبلدية، الجزائر، سبتمبر 2006، ص 49.

التجارية

الإنتاجية، وفي مقابل هذه الخدمة التي تؤديها البنوك التجارية والتي يترتب عليها تخليها عن بعض أموالها مدة معينة هي مدة القرض، فإنها تحصل على مبلغ من القرض يمثل نسبة معينة من مبلغ القرض ويسمى هذا المبلغ بالفائدة وتحصل على هذه النسبة على أساس سنوي.

**رابعاً: خصم الأوراق التجارية :** يعتبر هذا الإجراء من أهم وظائف البنوك التجارية في العصر الحديث ويزداد أهمية بازدياد ظاهرة المعاملات الآجلة بين الأفراد في المجتمع، فالتاجر يبيع بأجل ويحصل على كمبيالات مستحقة الدفع في فترات مستقبلية مقابل مبيعاته لا يستطيع الاستمرار في نشاطه التجاري بينما تتراكم في يده الكمبيالات فهو يلجأ للبنك ليخصمها له أي يدفع قيمتها قبل أن يحل أجلها، فيكون البنك بهذه العملية قدم قرضاً قصير الأجل للتاجر مدته تاريخ استحقاق الكمبيالة ومبلغ الفائدة يعادل الفرق بين القيمة الاسمية والقيمة الحالية ونسبة الفائدة إلى القيمة الاسمية للكمبيالة هو ما يسمى بسعر الخصم.

**خامساً: بعض الخدمات الأخرى :** تقوم البنوك التجارية فضلاً عن تقديم العديد من الخدمات المرتبطة بتلك الوظائف وأهمها ما يلي:<sup>(1)</sup>

- قيام البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من مصادرها المختلفة سواء تعلقت هذه المستحقات بشيكات أو بكمبيالات أو بسندات إذنية مسحوبة لصالحها أو باسمهم أو بسندات وأسهم يمتلكونها أو غير هذا، وكذلك بدفع ديونهم لمستحقيها، وذلك كله في داخل الدولة أو في خارجها.
- قيام البنك بتجميع مدخرات عملائه في شراء أصول ذات سيولة مرتفعة أو استثمارها، وذلك بواسطة إدارة متخصصة في البنك تعرف عادة بإدارة الاستثمار.
- استبدال البنك للعملاء الأجنبيّة بعملة وطنية، وبالعكس.
- تأجير البنك خزائن صغيرة لعملائه يحتفظون فيها بمنقولاتهم الثمينة من مجوهرات وأوراق مالية وأوراق هامة ونقود.
- إصدار البنك لخطابات ضمان لمصلحة عملائه يتعهد فيها بسداد مبالغ معينة ملتزمين بدفعها إذا لم يقوموا بسدادها، وهنا لا يقدم البنك أية أموال وإنما يقدم وعد أو كفالة لعميله.
- قيام البنك بالتعامل في الأوراق المالية على اختلاف أنواعها، سواء لمصلحة عملائه أو لمصلحته هو نفسه.

هكذا يمكن القول أن دور البنوك التجارية يتمثل أساساً في الوساطة بين الادخار والاستثمار) تلقي الودائع ومنح القروض)، غير أن وظيفتها هذه ترتبط بعامل هام جداً يمتاز به القطاع البنكي وهو " تحمل المخاطر " في كل العمليات البنكية.<sup>(2)</sup>

(1): زينب عوض الله حسين، اقتصاديات النقود والمال، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2007، ص ص 152، 153.

### المطلب الثاني: مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية على وجه الخصوص من إحدى أدوات الهامة التي تخدم النظام الاقتصادي في العصر الحديث، ولا يمكن لأي نظام اقتصادي أن ينمو ويزدهر دون الاستعانة بهذه الأخيرة، لذلك تزايد الاهتمام بها في الآونة الأخيرة.

#### الفرع الأول: خصائص البنك التجاري

تتسم البنوك التجارية بثلاث سمات هامة، تميزها عن غيرها من المنشآت، وترجع أهميتها إلى تأثيرها الملموس على تشكيل السياسات الخاصة بالأنشطة الرئيسية التي تمارسها البنوك وفيما يلي سنعرض كل خاصية بنوع من الاختصار:

-إن البنوك التجارية كبقية المؤسسات المالية الوسيطة تقوم بتجميع مدخرات الزبائن في صورة ودائع، أيا كان نوع الوديعة، فإنّ المودع ( صاحب الوديعة ) يعتبر دائئا والبنك مدين، وهي الوحيدة التي تسمح لدائنيها بأن يحتفظوا بودائعهم بصورة ودائع جارية ( تحت الطلب ) التي تكون محلا للسحب بواسطة الصكوك.

-تتميز البنوك التجارية بخاصية توليد ودائع جارية ( تحت الطلب ) جديدة، من خلال عمليات الإقراض والاستثمار في الأوراق المالية المختلفة، والودائع الجارية الجديدة ( المشتقة ) بشكل نقود لم تكن موجودة أصلا، وتستمد صفة النقود من كونها قابلة للسحب بصكوك، وينجم عن ذلك أن جزء مهما من ودائع البنوك التجارية يتداول كنقود.

-تشكل الودائع الجارية لدى البنوك التجارية مصدرا رئيسا من مصادر أموالها، وتتصف هذه الودائع بقابلية السحب الفوري عليها دون إشعار مسبق، بينما في المؤسسات المالية الأخرى، الجزء الأكبر من مصادر أموالها لا يأخذ شكل ودائع ملزمة الدفع حين الطلب، ويترتب على ذلك أن تصبح ال بنوك التجارية أكثر عرضة إلى المخاطر في عملياتها من المؤسسات الأخرى، مما يفرض عليها التحفظ في أدائها، والحرص على التوفيق بين متطلبات السيولة لموجوداتها ( أي قدرتها على الإيفاء فورا بمختلف التزاماتها )

(2): بلخيزر سميرة، المراجعة في قطاع البنوك دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في فرع تسيير، جامعة الجزائر، 2002/2001، ص78.

والربحية

( أي تعظيم إيراداتها الصافية )<sup>(1)</sup>.

**الفرع الثاني: أهداف البنك التجاري**

يهدف البنك التجاري إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:<sup>(2)</sup>

- 1 **الربحية:** يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع. وهذا يعني أن أرباح تلك البنوك أكثر تأثراً بالتغير في إيراداتها لذلك إذا زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر والعكس صحيح.
  - 2 **السيولة:** يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق عند الطلب ومن ثم ينبغي أن يكون البنك مستعداً للوفاء بها في أي لحظة.
  - 3 **الأمان:** يتسم رأس مال البنك التجاري بالصغر، إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن 10 % وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين، الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار، فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تلتهم جزءاً من أموال المودعين، والنتيجة هي إعلان إفلاس البنك.
- ويبقى الهدف الأساسي الذي يسعى إليه البنك التجاري هو تعظيم الربح، وهو ما يستهدفه أصحاب البنك بالدرجة الأولى، أما السيولة والأمان فيستهدفهما المودعون، ويتحققان من خلال التشريعات، وتوجيهات البنك المركزي التي تقلل احتمالات تعرض البنك التجاري للعسر المالي وتزيد من حالة الأمان.<sup>(1)</sup>
- كما قد تتوسع أهداف البنك لنجد أهمها في:<sup>(2)</sup>

#### 1 - الأهداف المالية:

- تعظيم معدل الفائدة على الاستثمار.
- المحافظة على بنية معقولة من السيولة أي وجود قدر كافي منها بحوزة البنك تكفيه لمواجهة التزاماته تجاه العملاء في كل الأوقات ومختلف الديون المستحقة.

#### 2 - الأهداف الإنتاجية:

- تحسين الخدمات البنكية وتطويرها لمواجهة متطلبات العملاء.
- تخفيض تكاليف الخدمات البنكية المقدمة.
- تقليل الوقت الضائع.

<sup>(1)</sup>: محمد زميت، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع تخطيط، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2006/2005، ص 51.

<sup>(2)</sup>: منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، ط3، 2000، ص 10، 12.

<sup>(1)</sup>: محمد زميت، مرجع سابق، ص52.

<sup>(2)</sup>: عبد السلام أبو جعفر، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، مكتبة نهضة الشرق، 1991، ص 370.

- 3- الأهداف الخاصة بالبقاء والاستمرار وتجنب الأخطار.
- 4- الأهداف الخاصة بالنمو والاستمرار والمحافظة على موارده المالية والبشرية.
- 5- الأهداف الاجتماعية والبيئية: مثل تحقيق مستويات مرضية من العوائد أو الخدمات لأطراف التعامل الداخلي والخارجي.

### خلاصة الفصل الأول

يتضح من خلال هذا الفصل أن الإقراض يمثل المحور الأساسي لعمل البنك التجاري، حيث يتمثل في مد الغير برأس مال والذي هو في الحقيقة ملك لأصحابه تم وضعه في شكل ودائع لدى البنك مقابل الحصول على فوائد ويسدد المبلغ حسب الاتفاق، واتضح أيضا أن القروض تقسم حسب مجموعة من المعايير إلى عدة أنواع، ولكي تحاول البنوك المحافظة على سلامة تلك القروض فهي تقوم بوضع سياسات إقراض تساعد على تقدير مبالغ القروض المطلوب لمنحها، أنواعها وآجالها وشروط الرئيسية لمنحها.

كما تبين الدور الهام الذي تلعبه البنوك التجارية إذ تعتبر الركيزة الأساسية لاقتصاد أي دولة، وذلك لأنها تقوم بمهمة أساسية تتمثل في قبول الأموال الفائضة عن حاجة الجمهور في شكل ودائع لتعيد منحها لمستثمرين آخرين في شكل قروض ، وللقيام بهذه الوظيفة يتطلب من البنك دراسة معمقة ودقيقة لأوضاع العميل من كل النواحي، وذلك تحسبا من الوقوع في المخاطر التي تكون مصاحبة لأي نوع من القرض لأن هذا الأخير يتضمن في كل الأحوال تأجيل الدفع والوعد بالإرجاع في المستقبل.

الفصل الثاني

مخاطر القروض البنكية

تمهيد.

عندما يقوم البنك بنشاطه الرئيسي ألا وهو منح القروض الذي يعتبر - رغم أهميته - من أخطر الوظائف التي يمارسها البنك، فإن هذا يعني أنه يضع ثقته فيه ولكن هذه الثقة ومهما كانت درجتها فإنها قابلة للانحلال والتلاشي، وذلك كون أن تلك القروض التي يمنحها ليست ملكا له بل هي في الغالب أموال المودعين لديه، وأن هناك بعض العملاء لا يقومون بالسداد في الوقت المتفق عليه، وهناك من يمتنع عن السداد مما يجعل حالة البنك سيئة وصعبة وهذا يسمى بمخاطر القروض البنكية. هناك عدة حالات تجبو البنكي على ضرورة أخذ الحيطة والحذر عند تقديم القروض للغير، وانتهاج بعض السياسات التي تساعد على عدم الوقوع في تلك المخاطر أو معالجتها في حال وقوعها، وذلك ما سعت إليه مقررات لجنة بازل.

وهذا ما سنتطرق إليه في خلال هذا الفصل الذي تضمن المبحثين التاليين:

المبحث الأول: عموميات حول مخاطر القروض البنكية

المبحث الثاني: السياسة الوقائية وطرق معالجة مخاطر القروض البنكية

### المبحث الأول: عموميات حول مخاطر القروض البنكية

تشكل المخاطر عنصرا مهما في قرارات الاستثمار، حيث تعتبر مقياس نسبي لمدى تقلب العائد الذي سيتم الحصول عليه مستقبلا، ويقابل المخاطر فرصة جيدة لتحقيق عوائد مناسبة تكون الحافز الأساسي على قبول هذه المخاطر، ومن خلال درجة هذه الأخيرة يمكن التعرف على ميول وتفضيلات المستثمرين.

#### المطلب الأول: مفاهيم أساسية حول مخاطر القروض البنكية

يمكن إعطاء بعض المفاهيم الواردة لتوضيح معنى مخاطر القرض البنكي، وأهم العناصر المسببة لهذا النوع من المخاطر، وكذا يمكن الاستدلال على وجود مخاطر قروض تهدد عمل البنك من خلال عدة مؤشرات تدل على ذلك.

#### الفرع الأول: مفهوم المخاطر

- المخاطر لفظة مشتقة من خطر، والخطر يعني عند أهل اللغة "الإشراف على هلكة وخاطر بنفسه يخاطر أشفى بها على خطر و هلاك".<sup>(1)</sup>
- الخطر ظاهرة أو حالة معنوية تلازم الشخص عند اتخاذ القرارات أثناء حياته اليومية، مما يترتب عليه حالة الشك أو الخوف أو عدم التأكد من نتائج تلك القرارات التي يتخذها هذا الشخص بالنسبة لموضوع معين.<sup>(2)</sup>
- والمفهوم الاقتصادي لمصطلح المخاطر هو " توقع اختلافات في العائد بين المخطط والمطلوب والمتوقع حدوثه " أو هو " احتمال الفشل في تحقيق العائد المتوقع ".<sup>(3)</sup>
- ويمكن شرح طريقة نشوء المخاطر بالشكل التالي:


(1): محمد محمود المكاوي، إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية، مصر ( المنصورة )، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، 2012، ص 18.

(2): فضيلي إلياس، مساهمة إدارة المخاطر في حوكمة شركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين ( CAAR ) مذكرة مقدمة

ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وحوكمة الشركات، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012/2013، ص 22.

(3): نوال بن عمارة، مداخلة بعنوان إدارة المخاطر في بنوك المشاركة، مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية والدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر ، أيام 20 و 21 أكتوبر 2009، ص2.

الشكل رقم (2-1): سياق نشوء المخاطر



المصدر: محمد زرقون، حمزة طيبي، نحو إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية وفق معايير لجنة بازل II، جامعة عمار ثلجي الأغواط، الجزائر، ص2.

### الفرع الثاني: تعريف مخاطر القروض البنكية

- مخاطر القرض هي أن تجد المؤسسة نفسها غير قادرة على تحصيل مستحققاتها من العملاء، فيترتب عن هذا الوضع انعكاسات سلبية على مؤشر درجة السيولة، وكذلك على مستوى مؤشر الربحية.<sup>(1)</sup>
- مخاطر القروض تسمى أيضا خطر عدم التسديد أو عدم القدرة على التحصيل، ويعتبر أهم خطر يتعرض له البنك ينعكس عليه في شكل ضياع أمواله وذلك بسبب عدم قدرة المقترض على الوفاء برد أصل الدين وفوائد وفقا للتواريخ المحددة.<sup>(2)</sup>
- تتحدد مخاطر القروض من خلال الخسائر في حالة عجز مقترض ما عن سداد الدين أو في حالة تدهور الجودة الائتمانية للمقترض.<sup>(3)</sup>
- ويمكن تعريف مخاطر القروض البنكية بأنها خسارة محتملة يتضرر من جرائها المؤمن ولا يواجهها المدين، لذلك فهي تصيب مانح القرض، ولا تتعلق بعملية تقديم القرض فحسب، بل تستمر حتى إنهاء عملية تحصيل كامل المبلغ المتفق عليه ، ويكون السبب الرسمي فيها المدين بسبب عدم التزامه واستطاعته وقيامه برد أصل القرض وفوائده.<sup>(4)</sup>

(1): رحال علي، التقارير المالية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الأول، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2007، ص 4.

(2): حرفوش سهام، صحراوي إيمان، مداخلة بعنوان دور الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في التخفيف من حدة الأزمة المالية الحالية، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية أيام 20-21 أكتوبر، 2009، ص 5.

(3): طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر (أفراد، إدارات، شركات، بنوك، مخاطر الائتمان، والاستثمار، والمشتقات وأسعار الصرف) ، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2003، ص 243.

(4): حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف إستراتيجية الودائع وتقديم الائتمان، عمان، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 2000. ص ص 210، 211.

وهكذا يمكن القول بأنّ المخاطرة هي احتمال وقوع حدث أو مجموعة من الأحداث غير المرغوب فيها، و بالنسبة لبعض الاقتصاديين فإنّ المخاطرة يمكن أن تتبع من:<sup>(1)</sup>

- نقص التنوع.
- نقص السيولة.
- إرادة البنك في التعرض للمخاطر ، من المعروف أنه كلما كانت المخاطر المحيطة بمنح القروض كبيرة كلما كان العائد المتوقع منه كبيراً، لذلك من الممكن أن تسعى ال بنوك إلى التعرض للمخاطرة بهدف تعظيم العائد.

### الفرع الثالث: أسباب مخاطر القروض البنكية

هناك جهات كثيرة في تفسير مخاطر ال قروض وتحديد مصادرها وأسبابها، ولقد عرفنا أن أخطار القرض إنما تنشأ بسبب حالات العسر المالي التي يتعرض لها العميل، ( فرد أو شركة الأعمال ) والتي تحد من قدرته في التسديد سواء لأصل القرض أو فوائده أو الاثنتين معا. إن عدم قدرة العميل على التسديد أو التعذر عن ذلك إنما هو وليد عدة مسببات ، فقد ترجع إلى العميل أو إلى نشاطه أو غيرها ويمكننا تحديد أسباب مخاطر القرض كما يلي:<sup>(2)</sup>

#### أولاً- عوامل خارجة عن نطاق البنك:

- تغيرات في الأوضاع الاقتصادية كاتجاه الاقتصاد نحو الركود أو الكساد أو حدوث انهيار غير متوقع في أسواق المال.
- تغيرات في حركة السوق يترتب عليها آثار سلبية على المقترضين.

#### ثانياً- عوامل داخلية:

- ضعف إدارة القرض أو الاستثمار بالبنك سواء لعدم الخبرة أو لعدم التدريب الكافي.
- عدم وجود سياسة إقراضية رشيدة.
- ضعف سياسات التسعير.
- ضعف إجراءات متابعة المخاطر والرقابة عليها.

(1): نعيمة بن العامر، المخاطرة والتنظيم الاحترازي في منح القروض، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، جامعة الشلف، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، 14-15 ديسمبر 2004، ص 466.

(2): محاجبية نصيرة، وظيفة الهندسة المالية في البنوك، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، شعبة نقود ومالية، 2006، جامعة 8 ماي 45، قلمة، ص157.

الفرع الرابع: مؤشرات مخاطر القروض البنكية

إن الأخطار اللصيقة بكل عملية إقراض بنكي لم تظهر فجأة، ولم تكن أبدا وليدة اللحظة التي طفت فيها إلى سطح، ولكنها بالطبع كانت نتيجة تداعيات وأسباب مثلت ناقوس الخطر، وجرس الإنذار، وبالتالي الإعلان صراحة عن وجود خطر بموازاة مؤشرات عدة، وجب على البنك ملاحظتها في الوقت المناسب وهذا من أجل إعطاء مجال للبنك لاتخاذ الإجراءات الضرورية وإلا حدثت المشكلة، ومن بين هذه المؤشرات ما يلي:<sup>(3)</sup>

- تباطؤ حركة حساب المقترض بالبنك، مما يعبر عن نقص واحتلال، في ظروف التشغيل والنشاط الذي يمارسه العميل بما يجعله غير قادر على مواجهة التزاماته تجاه البنك.
  - كثرة ارتداد الشيكات المقدمة للحصول من جانب المؤسسة المدنية نتيجة التعامل مع الزبائن غير جديين دون الحصول على حد الأدنى من الضمانات المطلوبة.
  - تباطؤ حركة المبيعات وانخفاض القدرة التسويقية للمؤسسة العملية، مما يزيد من تراكم الإنتاج والتقليل من عائد ونشاط المشروع. وهو ما يؤدي إلى انخفاض كفاءته.
  - انخفاض قدرة المؤسسة على الاقتراض من خارج (الموردين) نتيجة إحساسهم بسوء وحالة ومركز المؤسسة المالي وعدم قدرتها على سداد التزاماتها تجاههم.
  - تدهور نسبة السيولة سواء في الخزينة أو لدى البنوك بالنسبة إلى إجمالي رأس المال العامل ويمكن للبنك الوقوف عليها من خلال أرصدة الحسابات الدائنة أو المدينة للمؤسسة في البنك.
  - ارتفاع نسبة التزامات العميل (المؤسسة) قصيرة الأجل تجاه الموردين وهذا لتغطية عجز السيولة لديه.
- ويضاف إلى ما سبق دلائل ومؤشرات أخرى لتعثر القروض والتي يمكن حصرها فيما يلي:
- انخفاض قيمة الضمانات التي قدمها العميل تأميننا بسداد دينه.
  - الخلل الإداري الواضح في نشاط العميل كظهور واختلاسات في الشركة تؤثر على سير نشاطها إيراداتها المستقبلية.
  - وفاة العميل أو إفلاس أو هروبه إلى الخارج.
- ويضاف إلى ما تقدم من الأسباب تولد القناعة التامة لدى مسؤولي البنك بأن القرض قد أصبح على درجة من الخطورة تزيد عن المخاطر المألوفة في منح القرض، وبالتالي الشك في إمكانية تحصيله بعضه أو كله. وبالتالي وانطلاقا مما سبق ذكره فإن عدم التقطن المبكر لهذه المؤشرات قد ينجز عنه أخطار وخسائر كبيرة للبنك لذلك وجب على البنك التحسب لها واتخاذ الاحتياطات اللازمة لتفادي أضرارها.

<sup>(3)</sup>: فريد راغب النجار. إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة مخاطر البنوك في القرن الحادي والعشرون، الإسكندرية، مؤسسة شهاب الجامعة، 2000. ص 47، 48.

### الفرع الخامس: خطوات تحديد مخاطر القروض البنكية

هناك خطوات لا بد من إتباعها لتحديد مخاطر القروض، وذلك قبل وبعد منح القرض:<sup>(1)</sup>

أولاً- يجب قبل منح القرض

- التأكد من كفاية المقومات الائتمانية للعملاء للتأكد من جدارتهم الائتمانية والتي تقاس بـ 5C's.
- دراسة نشاط العميل وسلامة الجدوى وإمكانية السداد واستكمال أوراق التسهيل الائتماني.
- التعرف على المركز الائتماني البنكي للعميل، من البنك المركزي والبنك التجاري.
- تحديد مدى المخاطرة، نوعها، وكيفية تجنبها.

ثانياً- بعد منح القرض.

- المتابعة والتحليل الدوري من استعلامات، تحليلات مالية، زيارات ميدانية، ومتابعة نشاط العميل.
- قياس وتحليل المخاطر السابق احتمالها مع التنفيذ.
- متابعة ضمانات المشروع واستمرارها وخطوات التنفيذ وفق البرامج المحددة ماليا وواقعيا.
- كما تتم التحليلات الدورية لمتابعة حالات العملاء بتحليل مراكزهم المالية، إعداد تقارير دورية لمتابعة محافظهم الائتمانية وزيارة المختصين لتحديد مدى قدرتهم على السداد.

### المطلب الثاني: أنواع مخاطر القروض البنكية، ونتائجها وطرق قياسها

تعتبر مخاطر القروض البنكية أحد أنواع المخاطر التي تهدد نشاط البنك، وهي لا تتفرد بنوع واحد فقط بل هي عدة أنواع، كما قد يكون لها بعض النتائج وكل نوع يقاس بطريقة تختلف عن الأخرى.


### الفرع الأول: أهم المخاطر التي تصيب البنك

يمكن توضيح أهم المخاطر البنكية في الشكل الموالي:<sup>(2)</sup>

(1): منصور منال، مداخلة بعنوان إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية، القطرية والإقليمية، مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، أيام 20 و21 أكتوبر 2009، ص 4.

(2): محاجبية نصيرة، مرجع سابق، ص 156.

الشكل رقم (2-2): المخاطر البنكية الرئيسية



المصدر: محاببية نصيرة، وظيفة الهندسة المالية في البنوك، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة

الماجستير، شعبة نقود ومالية، 2006، جامعة 8 ماي 45، قالمة، ص 156.

يمكن شرح أهم أنواع المخاطر البنكية في النقاط التالية:<sup>(1)</sup>

### 1 - مخاطر القروض:

يمكن تعريف مخاطر القروض بأنها خسارة محتملة يتضرر من جرائها المؤتمن ولا يواجهها المدين، لذلك فهي تصيب مانح القرض، ولا تتعلق بعملية تقديم القرض فحسب بل تستمر حتى إنهاء عملية تحصيل

<sup>(1)</sup>: الزاير انتصار بسمة، دور حوكمة المصارف في إدارة مخاطر عدم التسديد في البنوك التجارية دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة الوادي CNEP - BANQUE، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وحوكمة الشركات، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012، ص ص 42، 43.

كامل المبلغ المتفق عليه ويكون السبب الرئيسي فيها المدين بسبب عدم التزامه واستطاعته وقيامه برد أصل القرض وفوائده.

## 2 مخاطر السيولة:

تتعرض البنوك من حين إلى آخر إلى سحبات مفاجئة من قبل المودعين لأسباب خاصة بهم ولا بد للبنوك أن تحتاط لمثل هذه السحوبات إما بالاحتفاظ بمبلغ احتياطي بشكل نقد في خزائنها أو ودائع لدى البنوك أو المؤسسات الأخرى، أو الاحتفاظ بموجودات عالية السيولة والتي يمكن تحويلها بسرعة إلى نقد، وجميع هذه الموجودات في الواقع لا تحمل أي عوائد أو أن عوائدها منخفضة، لذا فإن زيادة حجمها بالتأكد يؤثر على إيرادات البنك وربحيته.<sup>(1)</sup>

عموما ليس من الصعب السيطرة على مخاطر السيولة من خلال دراسة نمط السحوبات من الودائع في المنطقة أو المجتمع الذي يعمل فيهما البنك، حيث يستطيع أي بنك من خبراته السابقة أن يقدر وبدقة كبيرة احتياجاته من النقد أو الموجودات السائلة لمواجهة متطلبات سحوبات المودعين. ومع ذلك وفي حالة نشوء سحبات مفاجئة غير متوقعة، يستطيع البنك اللجوء إلى الاقتراض من البنك المركزي أو البنوك الأخرى ولفترة قصيرة لهذا الغرض.

## 3 مخاطر أسعار الفائدة:

تشير مخاطر سعر الفائدة إلى التغير السلبي في صافي دخل فائدة البنك بسبب تغيرات أسعار الفائدة السوقية، وهذا يشمل التركيب الإجمالي لمحفظه البنك والتركيز على مواعيد استحقاق الأصول والخصوم، كما تنشأ هذه المخاطر عن تقلبات أسعار الفائدة بما قد يؤدي إلى تحقيق خسائر ملموسة للبنك في حالة عدم تناسق آجال إعادة تسعير كل من الالتزامات والأصول.

## 4 مخاطر السوق:

هذه المخاطر تقتصر على فترات التصفية باعتبارها تكمن في أن القيمة السوقية تتحرك أثناء الفترة الدنيا المطلوبة لتصفية المعاملات السوقية، لهذا تعرف بأنها مخاطرة الانحرافات السلبية لقيمة تحركات السوق لمحفظه التداول أثناء الفترة المطلوبة لتصفية المعاملات.<sup>(2)</sup>

## 5 مخاطر الصرف الأجنبي:

تعرف أسعار الصرف بتغيرات مستمرة فهي على الدوام غير مستقرة مما يؤدي إلى ضرورة نشوء الخسائر وهذا بدوره يؤدي إلى ما يعرف بمخاطرة العملية كما أن نشوء التباينات في المكاسب يرجع بصفة أساسية إلى ربط الإيرادات والنفقات بأسعار الصرف أو ربط قيم الموجودات والمطلوبات ذات العملات الأجنبية.<sup>(3)</sup>

(1): عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسى، النقود والمصارف والأسواق المالية، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2004، ص 195.

(2): محاجبية نصيرة، مرجع سابق، ص 159.

(3): محاجبية نصيرة، المرجع السابق، ص 160.

6 مخاطر القدرة على السداد:

تعرف على أساس أنها مخاطرة عدم القدرة على تغطية الخسائر المتولدة من كافة أنواع المخاطر من خلال رأس المال المتاح لهذا تعتبر مخاطرة عجز البنك عن السداد كما أنها مطابقة لمخاطر القروض المتكبدة بواسطة الأطراف المقابلة للبنك. إن القدرة على الدفع هي آخر نتيجة لرأس المال المتاح وكل المخاطرة التي يتم تحميلها من: قرض، سعر الفائدة، السيولة، المخاطر السوقية أو التشغيلية لهذا جوهر فكرة كفاية رأس المال هو التحديد الدقيق للمستوى اللازم أو الضروري من رأس المال الذي يمكن ربطه بالمخاطر الإجمالية للحفاظ على مستوى مقبول من اليسر.<sup>(1)</sup>

الفرع الثاني: أنواع مخاطر القروض البنكية

إن مخاطر القروض البنكية تنقسم من حيث تأثيرها على كافة القطاعات أو قطاع معين إلى عدة أنواع يمكن تقسيمها إلى ما يلي:<sup>(2)</sup>

1- المخاطر المهنية ( المخاطر المحسوبة ): وهي تترتب على عملية الإقراض وتؤثر على البنك الذي يمنحها ومنها:

- مخاطر العميل: وتتمثل في:

- مخاطر التوقف عن السداد: وهي أسوأ أنواع المخاطر حيث يترتب عليها عدم سداد القرض وفوائده.

- مخاطر تجميد القرض: وهي تعني تحقق عملية إقراض رديئة مما ينتج عنها عدم سداد العميل للقرض الممنوح له لفترة أطول.

- مخاطر التحيز: وتتمثل في تهاون القائمين على عملية الإقراض في دراسة كل عملية إقراض بدقة سواء في مرحلة المنح أو المعالجة أو المتابعة أو التهاون في الحصول على الضمانات الحقيقية التي تؤمن مركز البنك أو نتيجة لتدني مستوى الخبرة لدى القائمين على منح القروض.

- مخاطر النشاط: وهي المخاطر المرتبطة بطبيعة النشاط. سواء كان زراعيا أم صناعيا أم تجاريا أم خدميا.

- مخاطر نوعية عملية الإقراض: وهي المخاطر المتعلقة بنوعية القرض ( قروض، حسابات جارية مدينة، خصم كمبيالات، خطابات الضمان، اعتمادات مستندية ).

- مخاطر تكنولوجية: وهي المخاطر المرتبطة بالتطورات التقنية وظهور اختراعات جديدة وحدوث عمليات غش من خلالها.

(1): محاببية نصيرة، المرجع السابق، نفس الصفحة.

(2): علي عبد الله أحمد شاهين، مرجع سابق، ص ص 13، 14.

-مخاطر السوق: وهي المخاطر المتعلقة بمجالات السوق كالمنافسة، الركود والتضخم، تغيرات في اتجاهات المستهلكين.

-مخاطر السرقة والاختلاس والتواطؤ.

- 2 -مخاطر سياسة الإقراض: وهي المخاطر التي تتعلق بطبيعة سياسة الإقراض التي ينتهجها البنك سواء كانت توسعية أو انكماشية وكذلك مدى توافق هذه السياسة مع السياسة الاقتصادية العامة للبلد.
- 3 -مخاطر الظروف العامة: وهي المخاطر الناجمة عن الظروف الاقتصادية أو السياسية أو الاجتماعية.

ونضيف إلى هذه الأنواع من المخاطر المتعلقة بالقروض البنكية نوعاً آخر من المخاطر يعرف بالقروض المتعثرة أو التعثر المالي.

أولاً- تعريف القروض المتعثرة: القروض المتعثرة هي القروض التي لا يقوم المقرض بتسديدها حسب جدول السداد المنفق عليه، مع ملاحظة المقرض في تزويد البنك بالبيانات والمستندات المطلوبة.<sup>(1)</sup>

ثانياً- أسباب تعثر القروض: تنشأ القروض المتعثرة نتيجة لأسباب معينة يمكن تقسيمها إلى:<sup>(2)</sup>

- أسباب تتعلق بالمقرض (الجهة المدينة): هناك أسباب تدفع إلى أن يأخذ البنك الحيطة والحذر في مجال التسهيلات الممنوحة من قبله إلى المقرضين، والتي تعطي مؤشرات على تعثر القرض الممنوح لهم من بينها:

- 1 -الطلبات المتكررة للمقرض بزيادة سقف الإقراض الممنوحة له دون وجود مبرر لذلك.
- 2 -تقدم المقرض بطلب رفع إشارة الحجز عن الضمانات المقدمة مقابل التسهيلات الإقراضية القائمة من غير مبرر.
- 3 -التقدم بطلبات سقف الإقراض الممنوحة له بنفس الشروط والضمانات القائمة، وقد يكون طلبه في زيادة القرض غير محدد الغاية، ولا يكون له مبرر لبقاء حجم نشاطه كما هو.
- 4 -التقدم بطلب لاستبدال الضمانات العينية بضمانات شخصية، وهذا ما يعطي دلالة واضحة على أن المقرض يرغب في التصرف في الضمانة كالباع، وتقديمها كضمانة لدائنين آخرين.
- 5 -التقدم وبشكل متكرر من غير مبرر في طلب إعادة هيكلة أو جدولة التسهيلات الائتمانية الممنوحة له، ويعطي ذلك مؤشراً على أن المقرض غير قادر على إدارة أموره المالية بشكل جيد.
- 6 -اللجوء إلى المماطلة في تسديد الالتزامات المستحقة عليه في تواريخ الاستحقاق.
- 7 -عدم تقديم بيانات مالية دورية مدققة تعبر عن صحة وضعه المالي إلى البنك الذي يتعامل معه.
- 8 -عدم دقة المعلومات والبيانات التي يصرح بها المقرض للجهات الدائنة.

(1): عبد المعطي رضا أرشيد، مرجع سابق، ص 279.

(2): محمد داود عثمان، مرجع سابق، ص 402، 403.

- 9 - ارتفاع حجم مديونية المقرض، وأن حجم مديونيته في نمو مستمر مما يعطي مؤشراً بأن المقرض يعتمد على الرفع المالي، أي الاعتماد على مصادر التمويل الخارجية ( الاقتراض ) مقارنة بمصادر التمويل الداخلية ( حقوق الملكية ).
- 10 - استخدام التسهيلات الائتمانية الممنوحة له في غير الغرض الذي منحت لأجله، مثل منحه تسهيلات في مجال الجاري مدين - السحب على المكشوف فإنه يستخدمه لغايات تمويل شراء أصول ثابتة.
- 11 - ضعف إدارة المقرض.
- 12 - وجود خلل في دراسات الجدوى الاقتصادية المقدمة للمشاريع المراد تمويلها، حيث يكون الهدف من إعدادها بصورة تجميلية بعيدة عن الحقائق هو الحصول على التمويل.
- 13 - سوء نية المقرض، أي أنه في بعض الأحيان يتعمد المقرض في عدم سداد التزاماته تجاه البنك بالرغم من توافر القدرة لديه على سداد الالتزامات نجد أب بعض العملاء يحصل على القرض من قبل البنك إلا أنه بعد ذلك يهرب خارج البلد.
- 14 - وفاة العميل المقرض وعد التزام الورثة بالتسديد.
- 15 - يعاني المشروع الممول من مشكلات تشغيلية.
- 16 - وجود خلل في الإدارة المالية والمحاسبية لدى المنشأة المقرضة.
- 17 - إشهار إفلاس المقرض أو هروبه خارج البلاد.
- 18 - عدم التزامه وتقيد المقرض بإرشادات وتوجيهات البنك.
- أسباب تتعلق بالبنك - الجهة المدينة: هناك عدة أسباب تعود إلى البنك نفسه في تعثر القروض الممنوحة من قبله هي: (1)
- 1 - قصور وضعف الدراسة الائتمانية التي تم إعداده من قبل دائرة الإقراض عند منح القرض.
- 2 - عدم الاهتمام بتحديد وتحليل مخاطر القروض بشكل موضوعي ومنهجي عند دراسة المعاملة الائتمانية.
- 3 - الخطأ في تقدير الضمانات، وعدم المتابعة والمراجعة الدورية للضمانات القائمة.
- 4 - السماح للمقرض باستخدام حصيلة القرض دفعة واحدة وبشكل خاص إذا لم تقتضي طبيعة عمله أو نشاطه ذلك مثل المقاول.
- 5 - عدم الموائمة ما بين الحاجات التمويلية المطلوبة ومبلغ القرض الممنوح، لأن منح إدارة القرض في البنك تسهيلات إقراضية تزيد أو تقل عن حاجات العميل فإنها تساهم في تعثره.
- 6 - عدم الموائمة ما بين التدفقات النقدية المتولدة عن الأنشطة وطريقة سداد القرض.

(1): محمد داود عثمان، المرجع السابق، ص 404.

- 7 - عدم قيام إدارة القرض في البنك بتحديد وفهم الغرض من القرض المطلوب.
  - 8 - عدم توافر أنظمة رقابة ومراجعة فعالة على الإقراض لدى البنك.
  - 9 - تقديم البنك تمويلا كاملا أو شبه كامل للمشروع الممول، فالأصل أن يساهم المقترض بنسبة معينة من التمويل ولو كانت بمبالغ قليلة، بهدف ضمان جديته والتزامه من جهة، وتخفيف المخاطر المرتبطة بالبنك من جهة أخرى.
  - 10 - عدم كفاية تأهيل الكادر الوظيفي لمحلي وضبط الائتمان في البنك.
  - 11 - ضعف سياسة الإقراض لدى البنك، وعم مواكبتها للتغيرات والتطورات الحاصلة.
  - 12 - امتناع البنك عن تقديم تمويل إضافي للمقترض من غير وجود مبرر لذلك.
  - 13 - تدخل الإدارة العليا وجهات خارجية في قرار منح القرض.
  - 14 - اعتماد قرار منح القروض على الضمانات من غير الاهتمام وإعطاء أولوية لمصادر السداد وتحديد وتحليل للجدارة الائتمانية للمقترض.
- أسباب تتعلق بالضمانات: تعتبر الضمانات خط الدفاع الأخير لتوفير الحماية والتحوط للبنك مقابل خسائر القروض المحتملة في تعثر أو توقف العميل عن السداد، وعند تعثر العميل يسيل البنك هذه الضمانة. فالضمانات تجعل من الدين الجيد ديناً أفضل، ولكنها لا تجعل من الدين السيئ ديناً أفضل.
- فالضمانات تعتبر أحد عناصر سداد القرض في حالة تعثر المقترض، ولكن هناك مخاطر تظهر من خلال هذه الضمانات يجب على إدارة القرض أن تحافظ على قيمة وقوة الضمانة آخذة في عين الاعتبار ما يأتي:<sup>(1)</sup>
- 1 - التقييم والمراجعة الدورية للضمانات منعا لتراجع قيمتها السوقية، مثل طلب البنوك عقاريا من مقدر معتمد كل سنتين أو أكثر، إضافة إلى متابعة الضمانات التي تكون على شكل رهن أسهم.
  - 2 - المحافظة على نسبة تغطية مبلغ الضمانة كنسبة من قيمة القرض أو رصيد القرض وأيهما أعلى.
  - 3 - متابعة وردة مستحقات العطاءات الممول من قبل البنك، والوقوف على التأخر في ورود هذه المستحقات، لكونها الضمانة في سداد التمويل الممنوح.
  - 4 - أن يضع البنك إجراءات عمل موحدة لتقدير وتقييم قيمة الضمانات منعا للتلاعب أو التحيز الحاصل في هذا المجال.
- الأسباب المتعلقة بالبيئة الخارجية: تعتبر من الأسباب التي تخرج عن إرادة كل من البنك والمقترض، إذ أنهم لا يستطيعون التحكم أو السيطرة عليها، وتشمل الجوانب التالية:<sup>(2)</sup>
- 1 - تراجع الأداء الاقتصادي العام مثل دخول الاقتصاد في مراحل الانكماش أو التباطؤ.
  - 2 - القوة القاهرة أو الأحداث المفاجئة.

(1): محمد داود عثمان، المرجع السابق، ص 405.

(2): نفس المرجع، ص 406.

- 3 - تدخل الحكومة في جوانب تؤثر في عمل المقرض مثل: تحديد أسعار بيع السلع التي يبيعها، أو أسعار مدخلات إنتاجه، أو رفع أو زيادة الدعم عن سلع يتعامل بها.
- 4 - المنافسة.
- 5 - عدم الاستقرار الأمني والسياسي.
- 6 - صغر حجم السوق وزيادة تأثيره بالظروف المحيطة.
- 7 - نقص العملات الأجنبية وتذبذب أسعارها.
- 8 - ضعف أنظمة الرقابة الخارجية على البنوك.
- 9 - تغيير غير متوقع في التشريعات والأنظمة التي تؤثر في قدرة العميل على توليد الأرباح والتدفقات النقدية.
- 10 - عدم مرونة القوانين والتشريعات المتعلقة برهن الأموال والتنفيذ عليها.

### الفرع الثالث: نتائج مخاطر القروض البنكية

وجود مخاطر القروض داخل البنوك التجارية ينتج عنه ما يلي:<sup>(1)</sup>

#### 1- تعثر التسهيلات الائتمانية:

لما كان المقصود بمخاطر القروض هو مدى احتمال عدم تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه للبنك وفق الشروط التعاقدية بين الطرفين، فإن تعثر التسهيلات الإقراضية هو عدم أو توقف تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه، أي أن المخاطر التي كان من المحتمل أن تقع قد وقعت بالفعل، وأصبحت مشكلة عدم التسديد قائمة بالفعل، ومن المسلم به أن كافة البنوك دون استثناء - حتى الناجحة منها - تتعرض لمشكلة القروض المتعثرة.

#### 2- فشل البنوك:

لقد أثبتت الدراسات البنكية أن أهم العوامل المؤدية إلى ارتفاع عدد البنوك الفاشلة هو ارتفاع معدلات المخاطر في التسهيلات الإقراضية ( الرديئة ) التي تقدمها هذه البنوك لعملائها، ولو أردنا أن نضع أسبابا لفشل البنوك لوجدنا أن هذه الأسباب هي نفسها أسباب تعثر التسهيلات الإقراضية.

#### الفرع الرابع: قياس مخاطر القروض البنكية

إن البنك عند ممارسته لنشاطه في تقديم القروض، يتوقع دائما الحصول على مداخيل مستقبلية كبيرة، مع وضع احتمال عدم تحصيل تلك المداخيل نتيجة لوجود خطر عدم قدرة المقرضين على الدفع، لذلك فهو يقوم بقياس وتقييم خطر عدم الدفع مسبقا، وذلك باستعماله لطرق ووسائل متعددة، وتتجلى أهمها في:<sup>(2)</sup>

(1): بهية مصباح محمود صباح، العوامل المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين دراسة تحليلية، بحث لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية غزة، 2008، ص 88.

(2): كمال رزيق، فريد كورتل، مداخلة بعنوان إدارة مخاطر القروض الاستثمارية في البنوك التجارية الجزائرية ، مقدمة ضمن المؤتمر العلمي السنوي الخامس، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 4 و5 جويلية 2007، ص ص 6، 8.

- طريقة النسب المالية.

- طريقة التقييط.

أولاً- طريقة النسب المالية:

تعتبر الدراسة المالية من أهم الأوجه التي تركز عليها البنوك عندما تقدم على منح القروض للمنظمات، إذ تقوم بقراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلق بوصفها المالي الحالي والمستقبلي وربحيته، ومدى قدرتها على توليد تدفقات نقدية تكفي لتسيير عملياتها وأداء التزاماتها، وبالتالي يتم استنتاج نقاط قوتها وضعفها، والتي تساعد على تحديد قرارها النهائي المتمثل في منح القرض أم لا.

وأول الخطوات العملية التي تقوم بها البنوك أثناء التحليل المالي هي الانتقال من الميزانية المحاسبية للمنظمة إلى الميزانية المالية، ثم القيام بوضع هذه الأخيرة في صورة مختصرة تعكس أهم المناصب المالية. ويمكن للبنك أن يقوم بنوعين من التحليل، تحليل مالي عام ويهدف إلى استخلاص صورة عن الوضعية المالية العامة للمنظمة، وتحليل خاص هدفه الوصول إلى دراسة الأوجه المالية التي لها علاقة بطبيعة القروض، ويعتمد في تحليله هذا على دراسة النسب المالية التي تقوم بإظهار العلاقات بين الأرقام الموجودة في التقارير المالية في شكل حسابي، وتقدم على سبيل المثال لا الحصر بعض النسب التي تطبق في قروض الاستغلال وقروض الاستثمار.

- **النسب الخاصة بقروض الاستغلال** : عندما يواجه البنك طلباً لتمويل نشاطات الاستغلال يجد نفسه مجبراً على دراسة الوضع المالي لهذه المنظمة طالبة القرض، ومن أجل ذلك فهو يقوم باستعمال مجموعة من النسب والتي لها دلالة في هذا الميدان، ومن بين هذه النسب ما يلي:

- نسب التوازن المالي، ويتم حساب رأس المال العامل واحتياجات رأسمال العامل والخزينة.

- نسب الدوران وتتكون من ثلاثة نسب هي: دوران المخزون، سرعة دوران الزبائن ، وسرعة دوران المورد.

- نسبة السيولة العامة.

- **النسب الخاصة بقروض الاستثمار** : عندما يقوم البنك بمنح القروض لتمويل الاستثمارات، فهذا يعني أنه سوف يقوم بتجميد أمواله لمدة طويلة، وبالتالي فهو يتعرض إلى مخاطر أخرى تختلف عما هو عليه في قروض الاستغلال، لذلك فهو يقوم بحساب نسب أخرى تتماشى مع هذا النوع من القروض، ومن أهم هذه النسب هي:

- التمويل الذاتي.

- التمويل الذاتي/ ديون الاستثمار لأجل.

- نسبة المديونية.

- التقييم المالي للمشروع الاستثماري، وهذا من خلال الطرق التالية:

- طريقة صافي القيمة الحالية VAN.
- طريقة معدل العائد الداخلي TRI.
- طريقة فترة الاسترداد PR.
- طريقة مؤشر الربحية IP.

#### ثانيا: طريقة التنقيط أو القرض التنقيطي:

هي آلية للتنقيط، تعتمد على التحاليل الإحصائية والتي تسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل طالب قرض ليتحدد الخطر بالنسبة للبنك والذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لزمائنه قبل منحهم القرض أو للتنبؤ المسبق لحالات العجز التي يمكن أن تصيب المنظمات التي يتعامل معها، وظهرت هذه التقنية لتصنيف الزبائن في الولايات المتحدة الأمريكية في سنوات الخمسينات من القرن الماضي، وتطورت تدريجيا في فرنسا مع بداية سنوات السبعينات من القرن الماضي، وهي اليوم معروفة لدى سائر مطبقي مالية المنظمات: محللين، منظمات قرض وخبراء محاسبين...

وتهتم منظمات القرض كثيرا بهذه الطريقة، لأنها أكثر اتقانا مقارنة مع طريقة النسب المالية، ولكن استعمالها قليل، إذ تطبق خصوصا على القروض الاستهلاكية.

1 - حالة القروض الموجهة للأفراد : يعتمد القرض التنقيطي بصفة عامة على التحليل التمييزي، والذي يعتبر كمنهج إحصائي يسمح انطلاقا من مجموعة من المعلومات الخاصة لكل فرد من السكان، أن يميز بين مجموعة من الفئات المتجانسة وفق معيار تم وضعه سابقا، ووضع كل عنصر جديد في الفئة التي ينتمي إليها، وبالتالي يجب في هذه المرحلة:

- تحديد الفئات والمعلومات الخاصة بكل فئة.

- استعمال نتائج التحليل على كل طالب قرض جديد.

2 - حالة القروض الموجهة للمنظمات: يتم تقسيم المنظمات إلى مجموعتين:

مجموعة تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة مالية جيدة، ومجموعة أخرى تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة غير جيدة، وفقا للمعايير التالية:

- تاريخ تأسيس المنظمة.
- أقدمية وكفاءة مسيري المنظمة.
- مردودية المنظمة خلال سنوات متتالية.
- رقم أعمالها المحقق.
- نوعية المراقبة والمراجعة المستعملة من قبلها.
- رأسمالها العامل.
- طبيعة نشاطها.

- كما يمكن توضيح أهم المقاييس لمخاطر القروض في:<sup>(1)</sup>
- القروض المتأخرة عن السداد / محفظة القروض.
  - حق الملكية / إجمالي محفظة القروض.
  - قروض وسلفيات قصيرة الأجل / الأصول.
  - مخصصات خسائر القروض / إجمالي القروض والايجارات.

### المبحث الثاني: إدارة مخاطر القروض البنكية وفقا لمقررات لجنة بازل 1 و2 و3

تتمثل إدارة مخاطر القروض البنكية في مجموعة من الإجراءات التي تهدف إلى حصر مخاطر القروض وتقليلها إلى أقل حد ممكن، أي هي الإجراءات التي تهدف إلى تقليص الانحراف الكمي والزميني بين ما هو متوقع في عملية الإقراض وما سيحدث مستقبلا، وتمثل لجنة بازل فضاء تأمل وتشاور يهدف إلى تحسين الفعالية والرقابة البنكية وتطوير التعاون الدولي، بهدف مواجهة ارتفاع المخاطر والتآكل المقلق للأموال الخاصة للبنوك الدولية الكبرى، والذي لوحظ في معظم فترات القرن العشرين.

#### المطلب الأول: مفاهيم أساسية حول إدارة المخاطر ومقررات لجنة بازل 1 و2 و3

تأسست لجنة بازل عام 1974 م تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، نتيجة تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول النامية و تزايد حجم الديون المشكوك في تحصيلها و زيادة المنافسة القوية بين البنوك اليابانية و الأمريكية والأوربية بسبب نقص أموال تلك البنوك، و لقد ضمت لجنة بازل ممثلين عن مجموعة الدول العشرة و هي بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، بريطانيا، لوكسمبورغ، الولايات المتحدة الأمريكية، وتم الاتفاق على أن تحضى توصيات لجنة بازل بإجماع الأعضاء، و لقد أنجزت اللجنة تقريرها النهائي بعد دراسة ما ورد من آراء و توصيات في 1988 م حيث وافق مجلس المحافظين للبنوك المركزية للدول الصناعية وكذا الإتحاد الأوربي على تقرير لجنة بازل الخاص باقتراح معيار موحد لكفاية رأس المال حيث يتعين على كافة البنوك العامة الالتزام بأن تصل نسبة رأس مالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الإقرضية إلى 8 % كحد أدنى مع نهاية 1992 م.

#### الفرع الأول: تعريف إدارة المخاطر

- يعرفها Bernard Barthélémy على أنها نظام للإدارة مندمج داخل المؤسسة، هدفه تعظيم ربح المؤسسة وتقوية قدراتها التنافسية وضمان إستمراريتها، من خلال تحديد ودراسة المخاطر المحيطة بها ومعالجتها.<sup>(1)</sup>

(1): أحلام بوعديلي، خليل عبد الرزاق، مد اخلة بعنوان تقييم أداء البنوك التجارية العمومية الجزائرية من حيث العائد والمخاطرة دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري ( 1997-2000 )، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، جامعة الأغواط الجزائر، بدون ذكر السنة، ص

- و ليس الغرض من إدارة المخاطر هو تجنبها لأن ذلك أمر مستحيل، ولكن القصد هو التعرف على وجودها وتحديد هويتها وقياسها ومن ثم وضع الأنظمة الكفيلة بضبطها والتي تشمل أساليب وتقنيات وقائية وأخرى علاجية.<sup>(2)</sup>

### الفرع الثاني: إدارة المخاطر وفق لجنة بازل 1

سنتطرق من خلال هذا الفرع إلى كل من مقررات لجنة بازل الأولى، إيجابياتها، وكذا سلبياتها.<sup>(1)</sup>

#### أولاً: مقررات اتفاقية بازل 1

بعد سلسلة من الجهود والاجتماعات قدمت اللجنة توصياتها الأولى بشأن كفاية رأس المال، والتي عُرفت باتفاقية بازل 1، وذلك في يوليو 1988 م لتصبح بعد ذلك اتفاقاً عالمياً، وبعد أبحاث وتجارب تم وضع نسبة عالمية لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الأصول حسب درجة خطورتها وبطريقة مرجحة، وقدرت هذه النسبة بـ 8 %، وأوصت اللجنة من خلالها على تطبيق هذه النسبة اعتباراً من نهاية عام 1992 م، ليتم ذلك التطبيق بشكل تدريجي خلال ثلاث سنوات بدءاً من 1990 م، وكانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات توّجّم بها " كوك COOKE"<sup>(\*)</sup>، والذي أصبح بعد ذلك رئيساً لهذه اللجنة، لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة بازل، أو نسبة كوك.

وقد قامت لجنة بازل بتقسيم دول العالم إلى مجموعتين وذلك من حيث أوزان مخاطرة القروض: دول متدنية المخاطر وتضم مجموعتين فرعيتين هما: المجموعة الأولى وتضم الدول الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE، يضاف إلى ذلك دولتان هما: سويسرا والمملكة العربية السعودية، والمجموعة الفرعية الثانية هي الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الافتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي: أستراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزيلندا، فنلندا، إزلندا، الدانمارك، اليونان وتركيا، وقد قامت اللجنة بتعديل ذلك المفهوم خلال جويلية 1994 م وذلك باستبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة 5 سنوات إذا ما

(1): Bernard Barthélémy, *Gestion des risques, method d'optimisation globale*, édition d'organisation, paris, 2002, p6.

(2): نعيمة بن العامر، مرجع سابق، ص 465.

(1): مفتاح صالح، رحال فاطمة، مداخلة بعنوان تأثير مقررات لجنة بازل 3 على النظام المصرفي الإسلامي، مقدمة ضمن المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي أيام من 09-10 سبتمبر 2013، إسطنبول، تركيا، ص 4، 5.

(\*) خبير بنكي إنجليزي، من بنك إنجلترا المركزي.

قامت بإعادة جدولة دينها العام الخارجي، أما بالنسبة للدول مرتفعة المخاطر فهي تشمل كل دول العالم ما عدا الدول التي أشير إليها في المجموعة السابقة.

حيث قامت لجنة بازل كذلك بوضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول : فالوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة وكذا باختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى، ومن هنا نجد أن الأصول تتدرج عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال أوزان خمسة وهي: الصفر، 10 %، 20 %، 50 %، 100 %.

الجدول رقم (1-2): الموجودات وأوزانها حسب مقررات اتفاقية بازل 1

| الوزن                      | الموجودات   |
|----------------------------|---|
| صفر                        | أولاً: موجودات لا تحمل مخاطر.<br>التقود.<br>المطلوبات من الحكومة والبنك المركزي بالعملة المحلية.<br>مطلوبات أخرى من دول OCDE وبنوكها المركزية.<br>مطلوبات معززة بضمانات نقدية أو ضمانات من حكومات OCDE.   |
| 0 - 50 % بحسب تقدير السلطة | ثانياً : موجودات متوسطة المخاطر.<br>مطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية والقروض المضمونة من قبلها ( باستثناء الحكومة المركزية).<br>مطلوبات من مصارف مرخصة في دول OCDE أو قروض مضمونة من قبلها.<br>المطلوبات من مصارف التنمية الدولية والإقليمية.<br>مطلوبات من مؤسسات القطاع العام لحكومات OCDE أو قروض مضمونة من قبلها.<br>مطلوبات أو قروض مضمونة من مصارف خارج دول OCDE وبقي على استحقاقها أقل من سنة.<br>قروض تم تسنيدها بالكامل لعقارات لأغراض السكن والتأجير. |
|                            | ثالثاً : موجودات عالية المخاطر.   |

|      |  |
|------|--|
| %100 | <p>مطلوبات من القطاع الخاص.</p> <p>مطلوبات من مصارف خارج دول OCDE وبقي على استحقاقها أكثر من سنة.</p> <p>مطلوبات من الحكومات المركزية لدول غير OCDE (ما لم تكن بالعملة المحلية).</p> <p>مطلوبات من شركات تابعة للقطاع العام.</p> <p>الموجودات الثابتة مثل المباني والآلات.</p> <p>العقارات والاستثمارات الأخرى.</p> <p>الأدوات الرأسمالية الصادرة من قبل مصارف أخرى</p> <p>الموجودات الأخرى.</p> |
|------|--|

المصدر: مفتاح صالح، رحال فاطمة، مرجع سابق، ص 4

1 - مكونات رأس المال حسب معيار بازل 1: تم تقسيم رأس المال إلى مجموعتين أو شريحتين:

- رأس المال الأساسي: ويمثل الشريحة الأولى ويشمل العديد من العناصر هي: حقوق المساهمين ( رأس المال المدفوع ) و الاحتياطيات المعلنة ( الاحتياطيات العامة و الاحتياطيات القانونية و الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة ).

- رأس المال المساند: ويمثل الشريحة الثانية وتشمل العناصر التالية: احتياطيات إعادة تقييم الموجودات و المخصصات العامة و الاحتياطيات غير المعلنة و أدوات رأس المال الهجينة (دين + حق ملكية ) و الديون طويلة الأجل من الدرجة الثانية.

وتشترط توصيات لجنة بازل أن لا يزيد مبلغ رأس المال المساند عن 100 % من مبلغ رأس المال الأساسي.

وهكذا فإن معدل كفاية رأس المال حسب مقررات لجنة بازل 1 كما يلي:

$$\% 8 \leq \frac{\text{رأس المال ( الشريحة 1 + الشريحة 2 )}}{\text{مجموعة التعهدات والالتزامات بطريقة مرجحة}}$$

2 - التعديلات التي أدخلت على اتفاقية بازل 1

- في أبريل 1995 م قامت لجنة بازل للإشراف البنكي باقتراح إدخال مخاطر السوق التي تتحملها البنوك، بعد أن كانت الاتفاقية الأولى تعنى بمخاطر القروض فقط، وعرضتها كإقتراح للنقاش، ومع تلقي الملاحظات وإدخال التعديلات عليها أصبحت جاهزة للتطبيق في سنة 1998 م.

- إضافة شريحة الثالثة لرأس المال والتي تتمثل في القروض المساندة لأجل سنتين وفقاً لمحددات معينة إضافة إلى الشريحتين المعمول بهما من قبل.

وفق هذا التعديل فإنه عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر القرض ومخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12.5 ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة والمجمعة لغرض مقابلة مخاطر القرض، وبالتالي سوف يكون بسط الكسر هو مجموع رأس مال البنك من الشريحة الأولى والثانية والذي تم تحديده عام 1988 م، بالإضافة إلى عناصر رأس المال من الشريحة الثالثة والتي يمكن استخدامها لمواجهة المخاطر، وبالتالي تصبح إذن العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كما يلي:

$$\% 8 \leq \frac{\text{إجمالي رأس المال ( الشريحة 1 + الشريحة 2 + الشريحة 3 )}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطر السوقية} \times}$$

ثانياً: تأثيرات مقررات بازل 1 على النظام البنكي الدولي

منذ بدأ العمل باتفاقية بازل 1 في 1992 م، نتج عنها بعض الجوانب الإيجابية وأخرى سلبية، وفي ما يلي سنتناولها بإيجاز على النحو التالي:

**1 - إيجابيات تطبيق مقررات بازل 1:** تتمثل أهم إيجابياتها فيما يلي:

- دعم واستقرار النظام البنكي الدولي وإزالة التفاوت فيما بين قدرات البنوك على المنافسة وتحقيق نوع من العدالة في هذا المجال، وتنظيم عمليات الرقابة على معايير كفاية رأس المال وجعلها أكثر ارتباطاً بالمخاطر التي تتعرض لها أصول البنوك.

- حث البنوك على أن تكون أكثر حرصاً ورشداً في توظيفاتها من خلال الاتجاه إلى التوظيف في أصول ذات أوزان أقل من حيث المخاطرة، والموازنة المستمرة بين حجم الأصول الخطرة ورأس المال المقابل لها، بل ربما تضطر البنوك أيضاً إلى تصفية أصولها الخطرة واستبدالها بأصول أقل مخاطرة، إذا واجهت صعوبة في زيادة عناصر رأس المال لاستيفاء النسبة المطلوبة لمعيار كفاية رأس المال.

- إتاحة المعلومة حول البنوك مما يساعد العملاء على اتخاذ القرار الأفضل.

- سهولة التطبيق بما يوفر على البنوك الوقت والجهد؛ نظرا لاهتمامها فقط بمخاطر القروض.

- 2

سلبيات مقررات بازل 1: وجهت العديد من الانتقادات للجنة بازل الأولى لتمثل أهمها في:

- على الرغم من أن المقررات الأصلية لبازل 1 كانت بمثابة خطوة نحو قيام البنوك بالاحتفاظ

برؤوس أموال وفقا لحجم المخاطر التي قد تتعرض لها، فإن تعريف المخاطر الذي تضمنته تلك المقررات قد انطوى على تبسيط شديد للمخاطر الفعلية المحيطة بالأصول البنكية، حيث تم التركيز بصفة أساسية على مخاطر القروض التي تتعرض لها البنوك، وعلى الرغم من أخذ مخاطر السوق في الحسبان في التعديل الخاص بعام 1996 م، إلا أنه لم يتم تناولها بصورة شاملة حيث تم التركيز على مخاطر السوق بالنسبة لبنود محفظة المتاجرة فقط ولم يتناول مخاطر السوق التي يتعرض لها بقية بنود أصول والتزامات البنك، كما لم يتم التعرض لمخاطر التشغيل ومخاطر السيولة التي أصبحت تشكل جانبا أساسيا من المخاطر التي تتعرض لها البنوك في العصر الراهن.

- أعطى معيار بازل 1 وضعاً مميزاً لمخاطر مديونيات حكومات وبنوك دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE على حساب غيرها من حكومات وبنوك باقي دول العالم، حيث خصص وزن مخاطر منخفض لدول OCDE، على الرغم من أن بعض الدول الأعضاء في هذه المنظمة تعاني من مشاكل اقتصادية قد تفوق دول العالم الأخرى غير الأعضاء بها مثل تركيا واليونان.

- لم تواكب مقررات اتفاقية بازل 1 تطورات إدارة المخاطر والابتكارات المالية.

- تشجع اتفاقية بازل 1 البنوك على امتلاك الأصول السائلة وشبه السائلة ذات درجة المخاطرة المنخفضة وإحجامها عن الاستثمار في المشروعات الضخمة ( مشروعات صناعية، مشروعات البنية الأساسية، الاستثمارات التكنولوجية .... )، ذات درجة المخاطرة المرتفعة، مما يتعارض مع تحقيق التنمية في الدول النامية بصفة خاصة، حيث تعد البنوك أحد الدعامات الأساسية لتمويل قيام هذه المشروعات.

- اشتداد درجة المنافسة التي تواجهها البنوك من المؤسسات غير البنكية التي دخلت مجال العمل البنكي مثل شركات التأمين وصناديق الاستثمار، ولا تخضع بدورها لمتطلبات معيار كفاية رأس المال، فضلا عن التكلفة الإضافية التي تقع على المنشآت البنكية والتي تتحملها في سبيل استيفاء متطلبات المعيار، مما يجعلها في موقف تنافسي أضعف من المنشآت غير البنكية التي تؤدي خدمات مماثلة.

## الفرع الثالث: إدارة المخاطر وفق لجنة بازل 2

من خلال هذا الفرع سنتعرف على مقررات لجنة بازل 2، وأهم إيجابيات وسلبيات تطبيقها.<sup>(1)</sup>

### أولاً: مقررات اتفاقية بازل 2

(1): مفتاح الصالح، رحال فاطمة، مرجع سابق، ص ص7، 8.

رغم الإيجابيات التي انجرت عن اتفاقية بازل 1 ، إلا أنه كان لها نقائص استوجب إعادة النظر فيها على مراحل وذلك منذ 1999 م وإلى غاية 2006 م ، حيث بدأ تطبيق اتفاقية بازل 2 مع بداية عام 2007 م، وقد جاءت هذه الاتفاقية بنظرة أشمل وأدق لمخاطر البنوك، كما دعمت رأس مالها بعناصر جديدة، وكما أشرنا سابقا فلقد غطت اتفاق بازل 1 نوعين من المخاطر هما مخاطر القروض ومخاطر السوق، في حين غطت اتفاقية بازل 2 بالإضافة إلى المخاطر السابقة مخاطر التشغيل، مع اختلاف أساليب قياس مخاطر القروض في بازل 2 عن بازل 1.

يهدف اتفاق بازل 2 إلى بناء أساس صلب للتنظيم والرقابة على كفاية رأس المال وتبني الشفافية والإفصاح في السوق ولتحسين إضافي في أساليب إدارة المخاطر وبالتالي إلى الاستقرار المالي ، حيث تم بناءه على الأساس الذي أرساه الاتفاق الأول لحساب متطلبات كفاية رأس المال مع جعل المعايير أكثر حساسية للمخاطر، وذلك من خلال إدخال تعديلات جوهرية على آلية احتساب الموجودات المرجحة وبخاصة بما يتعلق بمخاطر القرض بحيث تأخذ بالاعتبار اختلاف درجة المخاطرة بين عميل وآخر، وكذلك أضاف موضوع المخاطر التشغيلية والتحوط مقابلها، والعمل على دمج متطلبات كفاية رأس المال وعمليات الرقابة البنكية والانضباط في السوق ( الشفافية حول رأس المال وإدارة المخاطر ) لتتكامل وتسهم في تطوير أساليب إدارة المخاطر وتعزيز الحوكمة.<sup>(1)</sup>

### ثانيا: معيار كفاية رأس المال وفقا لمقررات بازل 2

لقد أدى إضافة مخاطر التشغيل إلى تغيير مقام نسبة كفاية رأس المال وعليه يتم احتساب معدل كفاية رأس المال طبقا للمقررات الجديدة من خلال المعادلة التالية:

$$\frac{\text{رأس المال}}{\text{المخاطر التشغيلية + مخاطر السوق + مخاطر القرض}} = \text{نسبة رأس المال} \quad (\text{Tier 1} = \text{min } 4\% : \text{Total} = \text{min } 8\%)$$

وقد ركزت مقررات بازل 2 على ثلاثة أركان ( دعائم ) أساسية موضحة بالتفصيل في الجدول التالي:  
جدول رقم (2-2): الدعائم الأساسية لمقررات اتفاقية بازل 2

| الدعامة الأولى | الدعامة الثانية | الدعامة الثالثة |
|----------------|-----------------|-----------------|
|----------------|-----------------|-----------------|

<sup>(1)</sup>: نصر عبد الكريم، مصطفى أبو صلاح، ورقة عمل بعنوان المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل 2، دراسة لطبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العاملة في فلسطين، مقدمة في المؤتمر العلمي السنوي الخامس، جامعة فيلادلفيا الأردنية ، المنعقد في الفترة 4 و5 جويلية 2007، ماي 2007، ص 14.

| انضباط السوق:  | عمليات المراجعة الداخلية:  | متطلبات الحد الأدنى:   |
|--|--|--|
| <p>-يعمل انضباط السوق على تشجيع سلامة المصارف وكفايتها من خلال التأكيد على تعزيز الشفافية.</p> <p>-هناك إفصاح أساسي وإفصاح مكمل لجعل انضباط السوق أكثر فعالية ويشمل الإفصاح أربعة نواحي رئيسية، وهي: نطاق التطبيق، وتكوين رأس المال، وعمليات تقييم وإدارة المخاطر، بالإضافة إلى كفاية رأس المال.</p> | <p>أربعة مبادئ رئيسية:</p> <p>- يتوجب على المصارف امتلاك أساليب لتقييم الكفاءة الكلية لرأس المال وفقا لحجم المخاطر وأن تتطلب أيضا إستراتيجية للمحافظة على مستويات رأس المال المطلوبة.</p> <p>- يتوجب على الجهة الرقابية مراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى المصارف الخاضعة لها، واتخاذ الإجراءات المناسبة عند قناعتها بعدم كفاية رأس المال الموجود.</p> | <p>لا تغيير في المعدل المتمثل 8%، وكذلك لا تغيير جوهري في احتساب متطلبات رأس المال تجاه مخاطر السوق.</p> <p>-تغيير كبير في أساليب احتساب المتطلبات تجاه المخاطر الائتمانية، كما تم إضافة متطلبات تجاه المخاطر التشغيلية.</p> <p>-بالنسبة لمخاطر القروض، هناك ثلاثة أساليب مختلفة لاحتساب الحد الأدنى وهو الأسلوب المعياري وأسلوب التقييم الداخلي الأساسي وأسلوب التقييم الداخلي المتقدم.</p> |
| <p>- يتعين على الجهة الرقابية أن تتوقع احتفاظ المصارف بزيادة في رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، وأن تمتلك هذه الجهة القدرة على إلزامهم بذلك.</p>   | <p>- يتعين على الجهة الرقابية التدخل، في وقت مبكر لمنع انخفاض أو تراجع رأس المال عن المستوى المطلوب، واتخاذ إجراءات سريعة في حال عدم المحافظة على هذا المستوى.</p> <p>- هناك اهتمام في عمليات المراجعة الرقابية بصورة</p>  | <p>-وهناك حوافز للمصارف لاستخدام أساليب التقييم الداخلي ، إلا أن ذلك يتطلب تواجد أنظمة رقابية فعالة، وكفاءة كبيرة في جميع البيانات والمعلومات وإدارة المخاطر</p> <p>-بالنسبة للمخاطر التشغيلية هناك ثلاث أساليب في احتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال، وهي أسلوب المؤشر الأساسي ، والأسلوب المعياري ، وأسلوب القياس المتقدم، ويتم الاختيار وفقا لشروط ومعايير</p>                         |

|        |  |
|--------|--|
| معينة. | رئيسية، بمخاطر التركيز<br>ومخاطر أسعار الفائدة ومخاطر<br>الرهونات. |
|--------|--|

المصدر: مفتاح الصالح، رحال فاطمة، مرجع سابق، ص 8.

### ثالثاً: انعكاسات مقررات بازل 2 على النظام البنكي

#### 1 - إيجابيات مقررات بازل 2: تتمثل أهم الانعكاسات الايجابية لهذه الاتفاقية في: (1)

ضمان سلامة البنوك ومنه الحفاظ على استقرار النظام البنكي والمالي.  
ضمان المنافسة العادلة ما بين البنوك عن طريق توفير تشريعات وأنظمة متكافئة ما بين مختلف البلدان التي تنشط فيها.

- إلغاء التمييز ما بين الدول واقتصارها فقط على المخاطر التي تحملها.
- إمكانية الاستفادة من تخفيض رأس المال للبنوك التي تطبق طرق التقييم الداخلي.
- توسيع قاعدة المخاطر والأخذ في الحسبان بعض الأدوات المستحدثة للتقليل منها.

#### 2 - سلبيات مقررات بازل 2: تتمثل نقائص هذه الاتفاقية في:

- تتوأكب مع البنوك الكبيرة والتي لديها خبرات وتقنيات تمكنها من تطبيقها.
- تعتبر تحد حقيقي للبنوك التي تتواجد في العالم المتخلف، نظراً لعدم توفر البيئة المناسبة لتطبيقها.
- غير إلزامية التطبيق مما يحد من مفعولها.
- لم تعط تصنيف إقراضي لبعض ممارسات البنوك، مما يضاعف من تكاليف التمويل لديها.
- احتجاز نسب أكبر من الأرباح لتكوين مخصصات يؤدي إلى تراجع ربحية البنوك.
- لم تراع الحالات الخاصة لبعض أنشطة البنوك، ونخص بالذكر البنوك الإسلامية.
- فشل مقررات بازل 2 في حماية البنوك من الضغوط الائتمانية التي تعرضت لها بسبب الأزمة المالية العالمية 2008، الأمر الذي جعل بعض الاقتصاديين يشككون في الافتراضات الضمنية التي يقوم عليها إطار بازل 2.

رغم سلبيات هذه الاتفاقية وصعوبة تطبيقها، إلا أن أغلب البنوك، مهما كان نوعها، سعت لتطبيقها والالتزام بها بما فيها البنوك الإسلامية.

### الفرع الرابع: إدارة مخاطر القروض البنكية وفق اتفاقية بازل 3

جاءت اتفاقية بازل الثالثة تكميلاً للنقائص التي وردت في اتفاقية بازل الثانية وتعديلها.

(1): مفتاح الصالح، رحال فاطمة، مرجع السابق، ص 9.

أولاً- مقررات اتفاقية بازل 3

تطمح اتفاقية بازل الثالثة الجديدة التي طورتها لجنة بازل للرقابة البنكية إلى تعزيز صلابة الأنظمة البنكية من خلال معالجة العديد من العيوب التي كشفت الأزمة المالية العالمية النقاب عنها، حيث تطرح معايير جديدة لرأس المال والمديونية والسيولة لتقوية قدرة القطاع البنكي في التعامل مع الضغوط الاقتصادية والمالية وتحسين إدارة المخاطر وزيادة الشفافية وستكون مساهمتها كبيرة في الاستقرار المالي والنمو على المدى الطويل.<sup>(1)</sup>

ثانياً- الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل 3: تمحورت أهم الإصلاحات التي جاءت بها اتفاقية بازل الثالثة في النقاط التالية:<sup>(2)</sup>

- إلزام البنوك بالاحتفاظ بقدر من رأس المال الممتاز يعرف " برأس المال الأساسي " وهو من المستوى الأول ويتألف من رأس المال المدفوع والأرباح المحتفظ بها ويعادل 4.5 % على الأقل من أصولها التي تكتنفها المخاطر بزيادة عن النسبة الحالية والمقدرة بـ 2 % وفق اتفاقية بازل 2.

- تكوين احتياطي جديد منفصل يتألف من أسهم عادية ويعادل 2.5 % من الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيد كمية رأس المال الممتاز الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاث أضعاف ليلعب نسبة 7 %، وفي حالة انخفاض نسبة الأموال الاحتياطية عن 7 % يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيوداً على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية لموظفيهم، ورغم الصرامة في المعايير الجديدة إلا أن المدة الزمنية لتطبيق هذه المعايير والتي قد تصل إلى عام 2019 م جعلت البنوك تتنفس الصعداء.

- وبموجب الاتفاقية الجديدة ستحتفظ البنوك بنوع من الاحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الاقتصادية بنسبة تتراوح بين 0 و 2.5 % من رأس المال الأساسي ( حقوق المساهمين)، مع توافر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة لدى البنوك وذلك لضمان عدم تأثرها بأداء دورها في منح القروض والاستثمار جنباً إلى جنب، مع توافر نسبة محددة من السيولة لضمان قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها تجاه العملاء.

- رفع معدل المستوى الأول من رأس المال الإجمالي الحالي من 4 % إلى 6 % وعدم احتساب الشريحة الثالثة لكفاية رأس المال. ومن المفترض أن يبدأ العمل تدريجياً بهذه الإجراءات اعتباراً من يناير 2013 وصولاً إلى بداية العمل بها عام 2015 م وتنفيذها بشكل نهائي عام 2019 م.

(1): مجلة إضاءات مالية، نشرة توعوية يصدرها معهد الدراسات المصرفية، الكويت، ديسمبر 2012، السلسلة الخامسة، العدد 5، ص 1.

(2): المرجع السابق، ص 3.

- تشمل هذه الحزمة من الإصلاحات أيضا اعتماد مقاييس جديدة بخصوص السيولة لا زلت تستوجب الحصول على الموافقة من طرف قادة دول مجموعة العشرين، حيث سيتعين على البنوك تقديم أدوات أكبر للسيولة، مكونة بشكل أساسي من أصول عالية السيولة مثل السندات الحكومية.

ثانيا- محاور اتفاقية بازل 3: تتكون اتفاقية بازل 3 من خمسة محاور هي:

- 1 - ينص المحور الأول للاتفاقية الجديدة على تحسين نوعية وبنية وشفافية رساميل البنوك، وتجعل مفهوم رأس المال الأساسي ( tier one ) مقتصرًا على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة مضافا إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها. أما رأس المال المساند ( tier two ) فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على البنك، وأسقطت بازل 3 الكل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة عملا بالاتفاقات السابقة.
- 2 - تشدد مقترحات لجنة بازل في المحور الثاني على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.
- 3 - تدخل لجنة بازل في المحور الثالث نسبة جديدة هي نسبة الرفع المالي (leverage ratio) وهي تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام البنكي، وهي نسبة بسيطة، كما أن المخاطر التي لا تستند إلى نسبة الرفع المالي من متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، وهي تقدم ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ، وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الرئيسية.
- 4 - يهدف المحور الرابع إلى المؤول دون إتباع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار، وتمتدع أيام الركود عن الإقراض فتعمق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني.
- 5 - يعود المحور الخامس لمسألة السيولة، والتي تبين أثناء الأزمة العالمية الأخيرة مدى أهميتها لعمل النظام المالي والأسواق بكاملها، ومن الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة، وتقتراح اعتماد نسبتين، الأولى هي نسبة تغطية السيولة (LCR) والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوما، أما النسبة الثانية (NSFR) فهي لقياس السيولة المتوسطة وطويلة الأمد، والهدف منها أن يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها.

المطلب الثاني: السياسة الوقائية وأسلوب معالجة مخاطر القروض البنكية

تسعى البنوك إلى التصدي إلى المخاطر بصفة عامة ومخاطر القروض بصفة خاصة، من خلال التنبؤ بها قبل وقوعها وذلك بإتباع سياسات تقيه منها، أو معالجتها والتخفيف من حدتها من خلال في حال وقوعها.

الفرع الأول: السياسة الوقائية من مخاطر القروض البنكية

من البديهي أن البنك لا يستطيع إلغاء هذه المخاطر بصفة تامة، فينبغي عليه السعي إلى تقليلها قدر المستطاع إلى أدنى حد ممكن، وهذا من خلال الإجراءات التالية:<sup>(1)</sup>

1 - الاستعلام الائتماني: يعد جهاز الاستعلامات الائتمانية أداة فعالة للحصول على المعرفة الصادقة والصحيحة والمتعمقة والتفصيلية والشاملة والكاملة حول كل ما يؤثر على نشاط الإقراض، وذلك من خلال البحث والتحري والاستقصاء عن كمية ونوعية المعلومات المطلوبة من الباحث الائتماني، بما يمكن من الإجابة عن استفساراته ومسايرة نشاط الإقراض للبنك في كل مراحله وذلك قبل وأثناء وبعد منح القرض. ومن أهم مصادر الحصول على المعلومات نجد:<sup>(2)</sup>

- إجراء مقابلة مع طالب القرض: إن إجراء مقابلة شخصية مع العميل تكشف للبنك جانب كبير عن شخصيته وسمعته ومدى صدقه في المعلومات المقدمة عن وضعية المؤسسة ونشاطها ومركزها التنافسي وخططها المستقبلية كما تكشف عن ماضي المؤسسة وتعاملاتها المالية وهو ما يساعد مسؤول إدارة القرض على تقييم ومعرفة حجم المخاطر التي قد تواجه القرض الممنوح.
- المصادر الداخلية من البنك: يعد التنظيم الداخلي للبنك من المصادر الهامة في قرار منح القرض خصوصا إذا كان طالب القرض ممن سبق لهم التعامل مع البنك، وتتحدد مصادر المعلومات الداخلية من خلال:

- الحسابات المصرفية للعميل التي تكشف عن وضعيته إذا ما كان دائنا أو مدينا والتي تحدد طبيعة علاقته العملية مع البنك.
- الوضعية المالية للعميل وسجل الشيكات المسحوبة عليه.
- التزام العميل بشروط العقد وكفائه في سداد التزاماته حسب تواريخ الاستحقاق المتفق عليها.
- المصادر الخارجية للمعلومات: تساعد الأقسام الخارجية المتمثلة في البنوك الأخرى والموردين ونشرات دائرة الإحصاءات العامة، والغرف التجارية، والجرائد الرسمية، والمحاكم على تزويد إدارة القرض بالمعلومات عن المقترضين، كما أن مبادلة المعلومات بين البنوك عن المدينين من شأنه أن يساعدها على تقييم حجم المخاطر.

(1): كمال رزيق، مداخلة بعنوان تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية، مقدمة ضمن ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية حول التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، النسخة الرابعة 5-6 أبريل 2012، ص 10.

(2): خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك البركة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2009/2008، ص 30، 31.

- **تحليل القوائم المالية:** هي من أهم مصادر الحصول على المعلومات لإدارة القرض تهتم بتحليل قوائم السنوات الماضية للمؤسسة، وإعداد القوائم المستقبلية وتحليلها والوقوف على الميزانية النقدية التقديرية، التي تكشف الوضعية المالية للمؤسسة في تاريخ معين، وهو ما يزود إدارة القرض بمعلومات عن المركز المالي للمقترض ومدى قدرته على توليد تدفقات نقدية تكفل سداد قيمة القرض مع الفوائد.
- 2 - **التنبؤ بمخاطر القرض:** يجب استعمال البيانات والمعلومات المتحصل عليها في الاستعلام في عملية التنبؤ بمخاطر القرض، أي التنبؤ باحتمال التعرض إلى التعثر الائتماني مستقبلاً، الأمر الذي يجعل البنك في صورة أقرب إلى كل تغير جوهري سلبي أو ايجابي عن وضع العميل وتمكينه من اتخاذ القرار المناسب.
- 3 - **المتابعة الإقراضية:** مهما بلغت درجة الجدارة الائتمانية للعميل ومهما قلت قيمة مبلغ الإقراض الذي يحصل عليه فإنه يظل دائماً مع معرضاً إلى مخاطر مستقبلية قد تعيق قدرته على الوفاء بديونه، مما يدفع بالبنوك إلى المتابعة الدقيقة والشاملة والمستمرة على طول فترة القرض بما يحفظ الأداء الائتماني للبنك ويحميه من أي انحراف في عملية استرداد مبلغ القرض.
- 4 - **تغطية مخاطر القرض:** ينبغي على البنك أن يغطي مخاطر القرض وذلك من خلال طلب الضمان من العميل، والذي يعتبر كخط دفاع أخير لحالات الطوارئ غير المنتظرة ولمجابهة الحالات التي تحيط بها درجة عالية من عدم التأكد.
- 5 - **طلب الضمانات الملائمة:** تفادياً للمخاطر المحتملة تلجأ إدارة القرض إلى تقويم قيمة القرض وعلى أساسه أو ما يزيد عنه يتم تحديد الضمان المناسب، وتعد من أهم وأنجح الإجراءات الوقائية لمواجهة خطر عدم السداد الناشئ عن العميل حيث يسمح هذا الإجراء بتعويض البنك واستعادة التمويل المقدم وعادة ما يركز البنك على نوعين من الضمانات:<sup>(1)</sup>
- أولاً- **الضمانات الشخصية:** هي تعهد والتزام شخصي من طرف المقترض تكفل سداد قيمة القرض والفوائد وبذلك فهي تعبر عن الأمان في تغطية القرض وتضم:
- **الكفالات:** الكفالة هي عقد يتكفل بمقتضاه شخص يسمى الكفيل يتعهد للدائن أن يفي بهذا الالتزام إذا لم يفي به الدائن نفسه.
  - **الضمان الاحتياطي:** هو التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين على التسديد.
  - **تأمين الاعتماد:** هو شكل من أشكال الضمانات الشخصية الذي ينطوي على ضمان تقدمه مؤسسة التأمين لحساب المستفيد لتغطية خطر عدم السداد وكون أن تغطية ال قرض احتمالياً ذلك ما يجعله موضع تأمين.

(1): مفتاح الصالح، معارفي فريدة، المخاطر الائتمانية تحليلها - قياسها - إدارتها والحد منها ، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع لإدارة المخاطر واقتصاد المعرفة - كلية العلوم الاقتصادية والإدارية - جامعة الزيتونة - الأردن ، يومي 16- 18 افريل 2007، ص ص 11، 12.

ثانياً- الضمانات الحقيقية: تركز هذه الضمانات على الشراء المقدم موضوع الضمان من السلع والتجهيزات والعقارات، وتقدم هذه الضمانات على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية وذلك لضمان استرداد القرض وتأخذ شكل الرهن العقاري، الرهن الحيازي، الامتياز، وعموماً يتعين على البنك عند تحديد الضمان أن يأخذ في الاعتبار:

- ألا تكون قيمة الضمان ذات تقلب كبير خلال فترة القرض.
- كفاية الضمانات لتغطية القرض مع الفوائد والعمولات الأخرى.
- الحد من التركيز الإقراضي: يقصد بالتركز الإقراضي توجيه القرض إلى عميل واحد نظراً لضخامة مركزه والامتناع عن تقديمه لعملاء آخرين وهو ما يشكل مخاطر يتعين الحد والتقليل منها من خلال:
  - تفرض بعض الدول حدوداً للتسهيلات الائتمانية للعميل الواحد تتراوح ما بين 10% - 25% من رأس المال الموضوع ويتعين الاهتمام بالمتابعة لأي تركيز في مخاطر القروض لأي نشاط اقتصادي أو منطقة جغرافية مع المتابعة الدورية.
  - طلب الضمانات عند تقدير حجم المخاطر هي من الأمور الأساسية لأن الضمانات الحقيقية لا يتم التوصل إليها إلا بعد تحصيل تلك القيمة.
  - كفاية رأسمال البنوك التجارية باعتباره النظام الوقائي المتفق عليه دولياً - لجنة بازل للملاءة البنائية ويتطلب أن يسبق البحث في كفاية رأس المال حساب سليم وكاف للمخصصات بما يكفل جودة الأصول القائمة.
  - الكفاءة في إعداد سياسة الإقراض: بهدف الوصول إلى سياسة إقراض سليمة وتجنب مخاطر التعثر على إدارة البنك يتطلب تكثيف تدريب كوادر الإقراض باستمرار لرفع مستواهم وكفاءتهم وهو ما يساعد على وضع أهداف وخطط سليمة ومنه تحديد مستوى المخاطر المحتملة وتسييرها وفق معايير ومقاييس نظامية.
  - ويمكن تلخيص أهم الأساليب التي تساهم في الوقاية من مخاطر القروض البنكية ومواجهتها في النقاط التالية:<sup>(1)</sup>

- تقديم ضمانات عينية.
- تقديم كفيل مليء مالياً وذو سمعة جيدة.
- وضع شروط (قيود) على قدرة المفترض في اتخاذ بعض القرارات التي يرى البنك أنها قد تؤثر على قدرة العميل على رد القرض الذي تم منحه.
- شرط السداد المعجل للتسهيلات في حالة ارتباك أداء المقترض مستقبلاً.
- اشتراط السداد الجزئي (شهري، ربع أو نصف سنوي) لتخفيف مخاطر عدم السداد.

(1): أحمد غنيم، صناعة قرارات الائتمان والتمويل في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك، الإسكندرية، بور سعيد، 2002، ص 76.

- طلب مشاركة بنوك أخرى في تقديم القرض المطلوب.

### الفرع الثاني: أسلوب معالجة مخاطر القروض البنكية

رغم كل الاحتياجات لكن يمكن أن يقع البنك في حالة استحالة استرداد القرض، فيقوم البنك بمحاولة القضاء على أسباب ضعف العميل و تثبيت عوامل القوة و العمل على تجاوز الأزمة التي يمر بها العميل و تمكينه من سداد التزاماته في المستقبل. لكن في حالة استحالة الاسترداد يلجأ البنك إلى القضاء والطرق القانونية لاسترجاع أمواله.<sup>(2)</sup>

### خلاصة الفصل الثاني

إن القروض هي أفعال الثقة ولكن من الناحية العملية لا يمكن فصل المخاطر عن القروض إذ أنه ليس هناك أي قرض لا يوافقه خطر وذلك مهما كانت نوعية الضمانات المقدمة. تمثل مخاطر القروض البنكية بمختلف أنواعها و أبعادها مشكلة كبيرة و الشغل الشاغل لل بنوك بمختلف أنواعها لذلك نجد هذه البنوك قبل عملية منح القروض تبذل قصارى جهودها في البحث عن أفضل الطرق وأنجع الوسائل للوقاية من هذه المخاطر وعدم الوقوع فيها. أما معالجة مخاطر القروض البنكية فهي تبدأ مع ظهور أول حالة لعدم التسديد، حيث يستعد البنك ويبدأ في محاولة الكشف عن كل الاحتمالات الواردة وكذا التحضير لمواجهة هذا النوع من المخاطر وذلك لاسترداد حقوقه.

<sup>(2)</sup>: كمال رزيق، مداخلة بعنوان تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية، مرجع سابق، ص 10.

الفصل الثالث  
معالجة مخاطر القروض البنكية  
في البنوك الجزائرية  
دراسة حالة خطر عدم التسديد في  
القرض الشعبي الجزائري  
- وحالة بسكرة -

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

#### تمهيد

بعد الدراسة النظرية التي قمنا بها توّضح من خلالها الدور الهام الذي تلعبه البنوك التجارية في منح القروض والبحث عن الطرق والأساليب الأكثر نفعا لمواجهة المخاطر المحتملة أو معالجتها، لذا سنحاول في هذا الفصل تناول الجانب التطبيقي من الدراسة من خلال التربص الذي قمنا به، وذلك باختيار واحد من أهم مكونات النظام البنكي الجزائري، ألا وهو القرض الشعبي الجزائري ( CPA ) وكالة بسكرة.

ولذلك إرتأينا إلى تقسيم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: طرق الوقاية ومعالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك التجارية الجزائرية في ظل تأثيرات مقررات بازل

المبحث الثاني: دراسة حالة خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

المبحث الأول: طرق الوقاية ومعالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك التجارية الجزائرية في ظل تأثيرات مقررات بازل

يشمل النظام البنكي كامل النشاطات التي تمارس بها العمليات البنكية، و خاصة تلك المتعلقة بتمويل المؤسسات فهو يعتبر المرآة العاكسة للنظام الاقتصادي بحيث يمثل مجموع المصاريف العامة في البلاد و يهدف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية و تسهيل العمليات البنكية، ومن المتعارف عليه أنه لا تخلو هذه العمليات من المخاطر التي تهدد نشاط تلك البنوك.

#### المطلب الأول: أنواع البنوك في الجزائر وتأثيرات لجنة بازل 1 و 2 عليها

و البنوك في الجزائر كغيرها من المؤسسات المالية التي تتعامل بالإقراض ومنح القروض قد تتعرض لعدة مخاطر تهدد عملها واستمرارها فيه.

#### الفرع الأول: أنواع البنوك في الجزائر

لقد كان لصدور قانون النقد والقرض دورا بارزا في إعادة تشكيل وهيكله الجهاز البنكي الجزائري في شكله الحالي، فقد أتاح إمكانية إنشاء بنوك ومؤسسات مالية خاصة وأجنبية، ومزاولة أنشطتها ال بنكية في الجزائر بشرط الالتزام بقوانينه وضوابطه، مما سمح بتوفير جو من المنافسة الحرة وتحسين أداء البنوك وزيادة كفاءتها وفعاليتها، تبرز أهم أنواع البنوك في الجزائر حاليا في:<sup>(1)</sup>

#### أولاً: بنك الجزائر

##### 1 -نشأة وتعريف بنك الجزائر

تأسس هذا البنك بموجب القانون رقم 62-144 المصادق عليه من قبل المجلس التأسيسي في 13 ديسمبر 1962 م، وقد ورث بنك الجزائر فعالياته من المؤسسة البنكية التي أنشئت أثناء الاستعمار الفرنسي سنة 1851 م برأس مال قدره 3 ملايين فرنك فرنسي مقسمة على 6 آلاف سهم.

وقد أسندت إلى هذا البنك كل المهام التي تتكفل بها البنوك المركزية وبذلك أصبح هو المس وول عن الإصدار النقدي وعن معدل إعادة الخصم، ونجد أن هذا البنك قد تم تنصيبه كبنك البنوك بحيث يشرف على السياسة النقدية ويراقب ويوجه الإقراض، وهو كذلك بمثابة بنك الحكومة نظرا لما يقدمه من تسبيقات للخزينة العمومية وما يخضمه من سندات مضمونة من طرفها، هذا على مستوى النصوص أما على مستوى الواقع فالبنك المركزي وضع كلية لخدمة الخزينة وهذا بمنحها تسبيقات غير منتهية، الشيء الذي قلل من دور البنك المركزي في الاقتصاد الوطني آنذاك، ونجم عن ذلك الكثير من اللامبالاة في الإصدار النقدي دون مقابل، مما أدى إلى بروز الاختناقات النقدية وظهور التضخم.

(1): دغوش العطرة، البنوك التجارية ودورها في تمويل المؤسسة، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص مالية، جامعة الجزائر، جوان 2001، ص ص 178، 179.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

ويرأس البنك المركزي محافظ ومدير عام يتم تعيينهما بمرسوم من قبل رئيس الجمهورية وباقتراح من وزير المالية، ويقوم مجلس الإدارة بتسيير شؤون البنك، ويتألف هذا المجلس من المحافظ - رئيس المجلس - والمدير العام وعشرة إلى ثمانية عشر عضوا من كبار المسؤولين والمختصين في الشؤون النقدية والمالية.<sup>(1)</sup>

عرف قانون النقد والقرض رقم 10/90 المؤرخ في 14/04/1990 م بنك الجزائر في مادته الحادية عشر على أنه " مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ".<sup>(2)</sup>

#### 2 - وظائف بنك الجزائر

توجد عدة وظائف يقوم بها البنك المركزي الجزائري وسنتناولها بنوع من التفصيل الواحدة بعد الأخرى على التوالي:

- **بنك الإصدار:** لقد استقر الرأي العام على أن بنك الجزائر هو الذي يقوم بإصدار النقود الورقية ، ويرجع حصر هذه الوظيفة في مؤسسة واحدة لعدة عوامل منها:

- الرغبة في توحيد النقد المتبادل أي تجنب تعدد العملات المتداولة.

- لتمكين الدولة من مراقبة الإقراض بطريقة أكثر فعالية.

- تحقيق ربح للدولة من جراء إصدار النقود الورقية.

- **بنك الحكومة:** تقوم البنوك المركزية في كل الدول بوظيفة وكيل الدولة ومستشارها في المسائل المالية، إذ

يدير البنك المركزي الحسابات البنكية للدوائر والهيئات والمشاريع الحكومية، كما يقدم بسلفيات مؤقتة بانتظار جباية الضرائب أو الإقراض من الجمهور، تأمين العملات الأجنبية المطلوب شرائها من السوق ، كما تلجأ الحكومة إلى البنك المركزي لإنجاز الخدمات المختلفة بصفته الوكيل المالي للحكومة ، بعبارة أخرى هو مستودع أموالها التي تحصل عليها من الضرائب والرسوم وغيرها التي تودع لديه حساباتها وتقترض منه ويخدم الدين العام.

- **القيم (المسؤول) عن الاحتياطات النقدية للبنوك:** يحتفظ البنك المركزي لديه بالاحتياطات النقدية للبنوك التجارية والبنوك الأخرى، ويقدم لها القروض مقابل خصم الأوراق المالية معتمدا على الاحتياطات النقدية لديه.

- **القيم على احتياطات الدولة من العملات الأجنبية:** أصبح البنك المركزي في العديد من البلدان بنكا مركزيا للتحويل، إذ يحصل على الفائض من العملات الأجنبية عندما يكون الميزان المحاسبي ( المدفوعات )

<sup>(1)</sup> بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2006/2005، ص 35، 36.

<sup>(2)</sup> كركار مليكة، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير بازل، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، التخصص مالية ونقود، جامعة سعد دحلب، البليدة، نوفمبر 2004، ص 101.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

لصالح البلد، ومنذ التخلي عن قاعدة الذهب أخذت البنوك المركزية تلعب دورا هاما في تنظيم احتياطات البلد من العملات الأجنبية ومراقبة عمليات التحويل الخارجي.

- آخر ملجأ للإقراض: تضمنت هذه الوظيفة مسؤولية في تقديم التسهيلات المالية إلى البنوك التجارية وبيوت القطع ومؤسسات الإقراض بشروط معينة.

- بنك المقاصة المركزية: تقوم عملية المقاصة على أساس استخدام الشيكات في تسديد قيمة المعاملات اليومية والسحب على ودائع الأفراد لدى البنوك تجعل بعضها دائنة وأخرى مدينة، ويؤكد على أهمية نظام المقاصة ويعتبره وسيلة لاختبار درجة السيولة التي يحتفظ بها النظام البنكي.

- بنك البنوك: تحتفظ البنوك لديه بأرصدها النقدية الفائضة عن حاجاتها كما أن البنوك تلجأ إليه في حالة احتياجها للسيولة النقدية لذلك فإن هذه العلاقة تشبه العلاقة بين البنوك التجارية والأفراد.

- الرقابة على القروض: يقوم البنك المركزي بمراقبة الإقراض البنكي عن طريق وسائل السياسة النقدية والمتمثلة في:

1 سعر الخصم: وهو عبارة عن السعر الذي يفرضه البنك المركزي على القروض الممنوحة إلى

البنوك التجارية مقابل إعادة خصم أذونات الخزينة أو الأوراق المالية والتجارية.

2 السوق المفتوحة: يقصد بها قيام البنك المركزي ببيع أو شراء السندات الحكومية وغيرها في

أسواق رأس المال والسوق النقدية.

3 معدل الاحتياطي النقدي الإجمالي: البنك المركزي يخول له القانون إجبار البنوك التجارية على

تحويل نسبة من سيولتها إلى حساباتها وهذا الأخير يخول القانون تجديد هذه النسبة حسب السياسة

الانكماشية أو السياسة التوسعية.

4 الإقناع الأدبي: هو عبارة عن مجرد قبول البنوك التجارية بتعليمات وإرشادات البنك المركزي

أدبيا بخصوص تقديم القروض وتوجيهه حسب الاستعمالات المختلفة.<sup>(1)</sup>

#### ثانيا: البنوك التجارية

عرف قانون النقد والقرض 10/90 في مادته 144 البنوك التجارية على أنها أشخاص معنوية مهمتها

العادية والرئيسية هي تلقي الأموال من الجمهور في شكل ودائع، ومنح القروض وقد سمح هذا القانون بإنشاء

عدة أنواع من مؤسسات القرض والتي تنقسم إلى:<sup>(2)</sup>

(1): ضياء مجيد الموسوي ، الاقتصاد النقدي، الجزائر، دار الفكر للطباعة والنشر، 2000، ص ص 260، 265.

(2): بلعيد ذهبية، الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك الجزائرية دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص نقود، مالية، وبنوك، جامعة دحلبل، البليدة، 2007، ص 56.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

#### 1 البنوك التجارية العمومية

وهي البنوك المملوكة بالكامل للدولة وتستحوذ على أكبر حصة من السوق البنكي، حاليا حوالي 95 % من إجمالي الأصول البنكية في السوق البنكي الجزائري، وتمارس هذه البنوك عملها في هيئة بنوك ودائع بعد أن كانت عبارة عن بنوك متخصصة وقت إنشائها، وفي ما يلي سوف نعرض نبذة عن كل بنك من هذه البنوك العامة<sup>(1)</sup>

- **البنك الوطني الجزائري BNA**: تأسس بموجب الأمر 66-176 الصادر في 13/06/1966 م وذلك دعما لعملية التحول الاشتراكية في الزراعة والتسيير الذاتي ولهذا اكتسب البنك صفة الودائع والاستثمارات لأنه يساهم في رأس مال عدد من البنوك الأجنبية، وهو كذلك بنك المنشآت الوطنية حيث يقوم بالانتماء على المنشآت العامة والخاصة في الميدان الصناعي، وبما أنه بنك تجاري أسندت إليه مهمة منح القروض الزراعية للقطاع المسير ذاتيا أثناء المخطط الثلاثي والرابعي الأول بعد فتح الصندوق الجزائري للقروض الفلاحية والتضامن عام 1968 م.

- **القرض الشعبي الجزائري CPA**: تأسس بموجب الأمر رقم 67-75 الصادر في 14/5/1967 م برأس ماله قدره 15 مليون دج، ذلك أنه أوكلت له مهمة تسيير النشاطات فروع البنوك الأجنبية التي كانت متواجدة في الجزائر قبل عام 1967 م، كما له صفة بنك الودائع ويقوم بتقديم القروض.

- **البنك الخارجي الجزائري BEA**: تأسس بمرسوم رقم 67-204 الصادر في 01/10/1967 م، برأس مال قدره 20 مليون دج آنذاك وقد أنشأ نتيجة سلسلة تأمين للبنوك الأجنبية، ويتولى البنك الخارجي مهمة تسهيل العلاقات التجارية والمالية مع الخارج كضمان تنفيذ الاتفاقيات المرتبطة بالتصدير والاستيراد، من خلال تأديته للوظائف التالية:<sup>(2)</sup>

- تسهيل تنمية العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى.

- منح اعتماد للاستيراد وضمان المصدرين الجزائريين، لتسهيل مهمتهم في التصدير.

- يقدم معلومات تجارية صحيحة وضرورية للمصدرين والمستوردين الجزائريين حول عمليات التحويل، الشراء، البيع، واستغلال المحلات العامة.

- **بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR**: تأسس هذا البنك بالمرسوم رقم 82-206 بتاريخ 13/03/1982 م برأس مال قدره مليار دج، وأنيط به تمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي وكل الأنشطة الممهدة أو المتممة للزراعة وكذلك الصناعات الزراعية - أي المعتمدة على الزراعة - والحرف التقليدية في الأرياف، وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة المتواجدة في الريف أيا كان نوع نشاطها،

<sup>(1)</sup>: فائزة لعرف، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة (مع الإشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية

لسنة 2008)، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، دار الجامعة الجديدة، 2013، ص 163.

<sup>(2)</sup>: فائزة لعرف، المرجع السابق، ص 164.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

- إنه بنك متخصص إذن مهمته تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المختلفة في الريف وذلك بقصد تطوير الريف وتطوير الإنتاج الغذائي ( الزراعي - الحيواني ) على الصعيد الوطني، و يفتشائه يكون قد رفع عن كاهل البنك الوطني الجزائري المسؤول الوحيد عن القرض الزراعي سابقا جانبا هاما من اختصاصه إضافة إلى تمويل النشاطات الحرفية وترقية المهن الحرة وقطاع الصيد البحري.
- **بنك التنمية المحلية BDL:** تأسس بموجب المرسوم رقم 85-85 بتاريخ 1985/04/30 م برأس مال قدره نصف مليار دج وهو البنك الوحيد الذي مقره خارج العاصمة يتولى جزء من النشاطات التي يقوم بحفظ بها القرض الشعبي الجزائري والمتمثلة في تمويل القطاع الخاص وتشجيع الاستثمار فيه، حيث يقوم بحفظ الودائع ومنح القروض القصيرة والمتوسطة وطويلة الأجل لكل القطاعات الاقتصادية باستثناء القطاع الفلاحي كما يقوم بتمويل التصدير والاستيراد. ويخدم فعاليات الهيئات العامة وتنفيذ البرامج والمخططات التنموية.
- **الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP:** تعتبر هذه المؤسسة ذات نشاط ادخاري، وقد تأسست بالمرسوم رقم 64-227 المؤرخ في 1964/08/10 م باسم الصندوق الوطني للتوفير والضمان حيث حل محل " Caisse de Solidarité des Départements et des Communes d'Algérie " إذ أن الصندوق المنشأ يدير ثلاث أنواع من الموارد:<sup>(1)</sup>
- أموال الادخار.
  - أموال الهيئات المحلية.
  - أموال منتسبي الهيئات المحلية والمستشفيات.
- وقد تم في السداسي الثاني من سنة 1988 م تحويل الصندوق إلى بنك حيث يتمتع بكل صلاحيات البنك<sup>(2)</sup> أما وظائف هذا الصندوق فتتمثل في:<sup>(3)</sup>
- تمويل الإسكان، وذلك إما بتولي مسؤولية البناء مباشرة ( أمثلة: زيرالدا، تيزي وزو، مليانة )، أو تمويل إنشاء العمارات السكنية ذات الذات الإيجار المنخفض على سبيل الاحتكار - وهذا هو الإسكان العام المخطط -، أو إقراض الهيئات المحلية من أجل البناء، أو إقراض التعاونيات أو الأفراد للبناء أو الخصم الأوراق متوسطة الأجل للبناء، والقروض يمنحها الصندوق إما لبناء مسكن، أو لشراء مسكن جديد، أو لتمكين المقترض من المشاركة في جمعية تعاونية سكنية ليصبح مالكا لمسكن، ويمنح الصندوق القروض أيضا بقصد توسيع أو تحديث دار السكن، ومنذ عام

(1): زكرياء دمدوم، الإصلاحات الراهنة في الاقتصاد الجزائري 1990-2000 دراسة تحليلية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، 2002/2001، ص ص 105، 106.

(2): دغوش العطرة، مرجع سابق، ص 179.

(3): شاكر القزويني، ط2، مرجع سابق، ص 67.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

- 1982 م بدأ الصندوق يقرض أصحاب المهن بقصد بناء أو اقتناء أو توسيع محلات عملهم، وطبعاً يطلب الصندوق ضماناً قوياً مقابل قروض طويلة من هذا النوع والضمان هو الرهن الرسمي للعقار نفسه بحيث يضمن العقار نفسه ( الشقة السكنية مثلاً ) تسديد دين الصندوق إذا امتنع مالكه - أي المستفيد من قرض الصندوق - عن تسديد دين الصندوق، ففي هذه الحالة يباع العقار ويأخذ الصندوق حقه - قبل كل الدائنين الآخرين - من ثمن البيع، هذا هو الرهن العقاري.
- إقراض الهيئات المحلية ( ولاية، دائرة، بلدية ) من أجل تنفيذ أعمال البنى الأساسية - أو الهياكل الارتكازية ( يتوسط التجارة الداخلية ) وبفائدة 5 %.
- أما المجال الثالث فهو في حالة وجود فائض لدى الصندوق اقتناء سندات التجهيز العمومي التي تصدرها الخزينة.

### 2 - البنوك الخاصة والبنوك المختلطة

إن صدور قانون النقد والقرض فتح المجال للعديد من البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية أن تفتح فروعاً لها في الجزائر وتخضع لقواعد القانون الجزائري، وقد حدد النظام رقم 93-01 المؤرخ في 1993/01/03 م شروط تأسيس أي بنك أو مؤسسة مالية شرط إقامة فروع لبنوك ومؤسسات أجنبية ومن بين الشروط المطلوبة نذكر ما يلي:

- تحديد برنامج النشاط.

- الوسائل المالية والتقنيات المرتقبة.

- القانون الأساسي للبنك أو المؤسسة المالية.

و من أهم البنوك الخاصة والمؤسسات المالية المختلطة نذكر ما يلي:

1 - بنك البركة : أنشأ في 1990/12/06 م مع مشاركة البركة الدولية التي مقرها في جدة ( المملكة العربية

السعودية ) وبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، اكتتب برأس مال قدره 500 مليون دج في شكل حصتين نسبة 49 % لصالح مجموعة البركة الدولية و 51 % لصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية، ويعد هذا البنك أول بنك يسعى إلى تكييف نشاطه البنكي طبقاً للشريعة الإسلامية ( اجتناب الفائدة الربوية ).

2 - بنك الأعمال الخاصة بنك الإتحاد L'UNION BANK : أنشأ هذا البنك في 1995/05/07 م بواسطة

تجمع أموال خاصة وطنية وأخرى أجنبية،<sup>(3)</sup> والنشاط الرئيسي لهذا البنك يتمثل أساساً في:<sup>(4)</sup>

- تجميع الادخار.

- تمويل التفاوض الدولي.

<sup>(3)</sup>: دغوش العطرة، المرجع السابق، ص 180.

<sup>(4)</sup>: زكرياء دمدوم، مرجع سابق، ص 123.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

- والاستشارة والمساعدة.

3 - البنك الجزائري الدولي : أسس نظرا لترخيص رقم 98- 09 المؤرخ في 22/07/1998 م مقره الجزائر العاصمة، برأس مال يقدر بـ 100.000.00 دج حيث يقوم بكل العمليات البنكية.

4 - البنك الفرنسي : مؤسسة عامة جزائرية SGA برأس مال قدره 500 مليون دج مكتتب من طرف المؤسسة العامة ( الفرنسية ) بنسبة 61 % و holding FIBA ( الشركات القابضة ) و SA ( لكسمبورغ ) بـ 29 % و SFI بـ 10 % والبنك الإفريقي للتنمية 10 %.

الفرع الثاني: تأثيرات لجنة بازل 1 و2 على البنوك الجزائرية

في الجزائر حددت التعليمات رقم 94/74 الصادرة في 29 نوفمبر 1994 م معظم المعدلات المتعلقة بقواعد الحيلة والحذر Les règles prudentielles المعروفة عالميا، وأهمها تلك المتعلقة بكفاية رأس المال.

فقد فرضت هذه التعليمات على البنوك الالتزام بنسبة مائة لرأس المال أكبر أو تساوي 8 % تطبق بشكل تدريجي مراعاة للمرحلة الانتقالية التي يمر بها الاقتصاد الجزائري نحو نظام اقتصاد السوق، و حددت آخر أجل لذلك نهاية ديسمبر 1999 م، وذلك وفق المراحل الآتية: (1)

4- % مع نهاية شهر جوان 1995 م.

5- % مع نهاية شهر ديسمبر 1996 م.

6- % مع نهاية شهر ديسمبر 1997 م.

7- % مع نهاية شهر ديسمبر 1998 م.

8- % مع نهاية شهر ديسمبر 1999 م.

وقد حددت المادة 5 من التعليمات السابقة كيفية حساب رأس المال الخاص للبنك في جزئه الأساسي، بينما حددت المواد 6 و7 العناصر التي تحتسب ضمن رأس المال التكميلي للبنك، ومجموع هذين الجزأين يشكل رأس المال الخاص للبنك، بينما بينت المادة 8 من التعليمات مجموع العناصر التي يتوفر فيها عنصر المخاطرة، ثم صنفتها المادة 11 وفق أوزان المخاطرة الخاصة بها سواء بالنسبة لعناصر الميزانية أو عناصر خارج الميزانية، وكل ذلك بطريقة مشابهة بما ورد في مقررات بازل 1. (2)

لقد أصدر بنك الجزائر التنظيم رقم 03-02 بتاريخ 14/11/2002 م والذي يجبر البنوك و المؤسسات المالية على تأسيس أنظمة للمراقبة الداخلية، تساعدها على مواجهة مختلف المخاطر، ( القروض،

(1): بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص 100.

(2): سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، جامعة ورقلة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 06، 2006، ص ص 158، 159.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

السوق، التشغيل)، تماشيا مع ما ورد في هذا الاتفاق، إلا أن اتفاق بازل الثاني، يتميز بالكثير من التعقيد وبالتالي الصعوبة في التطبيق، مما يتطلب من بنك الجزائر إصدار تعليمات Instructions لتوضيح كيفية تطبيق التنظيم السابق، وذلك حتى لا يتأخر عن الأجل المحدد له عالميا كما حدث مع اتفاق بازل الأول.

#### الفرع الثالث: ملاحظات حول تأثير اتفاقيات بازل على النظام البنكي الجزائري

يمكن تسجيل الملاحظات التالية حول تأثير اتفاقيات بازل على النظام البنكي الجزائري:<sup>(1)</sup>

- بالنسبة لاتفاقية بازل الأولى فقد تأخر تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية إلى نهاية سنة 1999 م، وذلك كما نصت عليه التعليمات رقم 74-94، بينما حددت لجنة بازل آخر أجل لتطبيقها بنهاية سنة 1992 م، كما أن هذه اللجنة منحت للبنوك فترة انتقالية مدتها ثلاث سنوات للالتزام بمعاييرها، وذلك تماشيا مع الفترة الانتقالية التي يمر الاقتصاد الجزائري نحو اقتصاد السوق الحر والتطبيق المتدرج للإصلاحات الاقتصادية منذ بداية التسعينات.

- إن تأخر البنوك الجزائرية في الالتزام بمعايير اتفاقية بازل 2 وقيام البنوك الأجنبية العاملة في الجزائر بذلك في الأجل المحدد من شأنه أن يجعل الأولى (العمومية أو خاصة)، في وضع تنافسي غير ملائم مع الثانية.

- إن التزام البنوك الجزائرية باتفاقيات بازل خاصة الثانية منها سيؤدي إلى كسب الاعتراف الدولي بها، خاصة ونحن نبذل الجهود الحثيثة لجذب الاستثمارات ورؤوس الأموال الأجنبية، كما أن ذلك يعتبر خطوة هامة في سبيل تأهيل القطاع البنكي الجزائري بما يتماشى وظروف الانفتاح على العالم الخارجي، خاصة بعد إمضاء الجزائر لاتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي وقطعها لأشواط متقدمة في مفاوضات الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

#### المطلب الثاني: طرق الوقاية ومعالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك التجارية الجزائرية

بالرغم من الوسائل التي تستعملها البنوك الجزائرية في تقييم المخاطر والتنبؤ بها قبل حدوثها أثناء أدائها لوظيفة منح القروض، فهي تأخذ دائما الاحتياطات اللازمة لكي تتجنبها وتخفف من حدتها لأن احتمال تعرضها لها يبقى واردا دائما.

#### الفرع الأول: طرق الوقاية من مخاطر القروض البنكية في البنوك التجارية الجزائرية

الجزائر في 01 جانفي 1992 م قامت بتطبيق النظم الاحترازية للوقاية من مخاطر القروض البنكية، وهذا تطبيقا للأمر رقم 11-09 الصادر بتاريخ 14/08/1991 م، والمتعلق بتحديد النظم الاحترازية في تسيير البنوك والمنظمات المالية، وقبل التطرق إلى هذه النظم يمكن ذكر أهم مصطلح ظهر في إطار الصلاحيات الاقتصادية التسعينية، وهو "مركز المخاطر".

(1): سليمان ناصر، المرجع السابق، ص 160، 161.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

أدرج مفهوم جديد في قاموس تسيير الاقتصاد الجزائري، يخص تنظيم العلاقات بين المؤسسات غير المالية والبنوك نتيجة الاستقلالية كذا إلغاء مبدأ التوطين البنكي، تمثل هذا المفهوم في " خطر القرض "، حيث نص القانون 10/90 في مادته 160 على وجود هيئة تتكلف تحديد المخاطر، ينظم ويسير البنك المركزي مصلحة مركزية للمخاطرة تدعى " مركز المخاطرة " تتكلف بجمع أسماء المستفيد من القروض، طبيعة وسقف القروض الممنوحة، المبالغ المحسومة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية.

إن مهمة هذا المركز هي تقدير الخطر بالنسبة للقروض الممنوحة داخليا، وليس له علاقة بالأخطار التي تتبع عمليات الصرف مع الخارج، وله دورة في وفرة المعلومات لتساعد على الوضع سياسة نقدية موجهة، وقد صدر قانون آخر يتضمن تنظيم مركز المخاطرة عن بنك الجزائر تمثل في اللائحة 01/92 الصادرة عن بنك الجزائر بتاريخ 1992/03/22 م، حيث يطمح المركز في تحقيق الأدوار التالية:

- تركيز المعلومات في خلية واحدة تقع على مستوى البنك المركزي.

- جمع المعلومات الخاصة بالمخاطر التي تنجم عن نشاطات الإقراض للبنوك والمؤسسات المالية.

- نشر هذه المخاطر، أو منحها للمؤسسات المالية، والبنوك مع مراعاة السرية في ذلك اتجاه غير المعني بالأمر.

ولتحقيق هذا الغرض أوجب بنك الجزائر على كل الهيئات المتعاطية للقروض والمتواجدة على التراب الوطني الجزائري، الانضمام إلى هذا المركز واحترام قواعد أداءه بحيث لا يمكن لأي هيئة بنكية منح القروض مصرح بها لدى مركز المخاطر إلى عميل جديد إلا بعد استشارة هذا المركز.<sup>(1)</sup> وأما النظم الاحترازية التي جاء بها الأمر 09/11 تتمثل في:<sup>(2)</sup>

#### 1 - توزيع وتغطية المخاطر:

لقد فرض بنك الجزائر على البنوك التجارية عند ممارستها لنشاطها العادي والمتمثل في منح القروض أن لا يتجاوز مبلغ الأخطار المحتملة مع نفس المستفيد النسب التالية من الأموال الخاصة الصافية:

- 40 % ابتداء من أول جانفي 1992.
- 30 % ابتداء من أول جانفي 1993.
- 2 % ابتداء من أول جانفي 1995.

(1): زكرياء دمدوم، مرجع سابق، ص ص 124، 125.

(2): كمال رزيق، مداخلة بعنوان تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية، مرجع سابق، ص ص 17، 20.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

وكل تجاوز لهذه النسب يجب أن يتبعه مباشرة تكوين تغطية تمثل ضعف المعدلات الخاصة بالملاءة المالية.

- 8 % ضعف معدل 4 % ابتداء من نهاية جوان 1995.

- 10 % ضعف معدل 5 % ابتداء من نهاية ديسمبر 1996.

- 12 % ضعف معدل 6 % ابتداء من نهاية ديسمبر 1997.

- 14 % ضعف معدل 7 % ابتداء من نهاية ديسمبر 1998.

- 16 % ضعف معدل 8 % ابتداء من نهاية ديسمبر 1999.

10 أما بالنسبة للمبلغ الإجمالي للأخطار التي يمكن تحملها مع كل المستفيدين فيجب أن لا يتجاوز 10 مرات من مبلغ الأموال الخاصة الصافية للبنك.

$$\text{نسبة توزيع الأخطار بالنسبة لمستفيد واحد} = \frac{\text{مبلغ الأخطار المرجحة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \times 100 \geq 25\%$$

$$\text{مبلغ الأخطار المحتملة مع كل المستفيدين} = \frac{\text{مبلغ الأخطار المرجحة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \geq 10$$

### 2 - نسبة الملاءة المالية ( Ratio Cook ):

وهي تمثل العلاقة بين الأموال الخاصة الصافية ومجموع مخاطر القروض المتكلفة والنتيجة عن عملية توزيع القروض.

$$\text{نسبة الملاءة المالية} = \frac{\text{الأموال الخاصة الصافية}}{\text{مجموع الأخطار المرجحة}}$$

وقد حددت هذه النسبة بـ 8 % كحد أدنى يجب على البنوك التجارية احترامه وهذا ابتداء من نهاية ديسمبر 1999 م، وللحصول على هذه النسبة يجب تحديد الأموال الخاصة الصافية والأخطار المرجحة. ولكل خطر محتمل معدل ترجيح موضحا في الجدول التالي:

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

جدول رقم (3-1): معدلات التوزيع للمخاطر المحتملة في البنوك التجارية الجزائرية.

| معدل التوزيع     | % 100  | % 20  | % 5  | % 0  |
|------------------|--|---|--|--|
| الأخطار المحتملة | قروض للزبائن:<br>-الأوراق المخصومة.<br>- القرض الإيجاري.<br>- الحسابات المدينة.<br>- قروض المستخدمين.<br>- سندات المساهمة والتوظيف غير تلك الخاصة بالبنوك التجارية<br>- الموجودات الثابتة. | قروض للبنوك التجارية في الخارج:<br>- حسابات عادية.<br>- توظيفات.<br>- سندات المساهمة والتوظيف لمنظمات القرض التي تعمل في الخارج | قروض للبنوك التجارية تعمل في الجزائر:<br>-حسابات عادية<br>-توظيفات.<br>- سندات التوظيف والمساهمة للبنوك التجارية المقيمة في الجزائر. | حقوق على الدولة أو ما يشابهها:<br>- سندات الدولة.<br>- سندات أخرى مشابهة لسندات الدولة.<br>- حقوق أخرى على الدولة.<br>- ودائع لدى بنك الجزائر. |

المصدر: كمال رزيق، المرجع سابق، ص 18

وهكذا يتم حساب نسبة الملائمة إذا يجب على البنوك التجارية أن تقوم بالتصريح بهذه النسبة في كل من 30 جوان و 31 ديسمبر لكل سنة، كما يمكن للجنة ال بنكية أن تطلب منهم ذلك في أي وقت وذلك نظرا لوظيفتها المتمثلة كهيئة مراقبة على الجهاز البنكي.

### 3 متابعة الالتزامات:

لضمان المتابعة الحسنة للالتزامات التي تقدمها لزبائنها، يجب على البنوك التجارية أن تقوم بواسطة أعضاء التسيير والإدارة بتشكيل دوريا الإجراءات والسياسات المتعلقة بالقروض والتوظيفات والسهر على احترامها، وتعمل على التمييز بين حقوقها حسب درجة الخطر الذي تشكله، إلى حقوق جارية، أو حقوق مصنفة وتكوين مؤونات أخطار القروض.

- **الحقوق الجارية:** تعتبر الحقوق الجارية هي كل الحقوق التي يتم استرجاعها كاملة في آجالها المحددة حيث تشكل لها مؤونة عامة بـ 1 إلى 3 % وهي مؤونة ذات طابع احتياطي لجزء من رأس المال.

- **الحقوق المصنفة:** وتنقسم إلى ثلاثة مجموعات:

- **الحقوق ذات المشاكل القوية:** وهي الحقوق التي يمكن استرجاعها ولكن بعد أجل يفوق الأجل

المتفق عليه، حيث تشكل لها مؤونة تقدر بحوالي 30 %.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

- **الحقوق الجذ خطيرة:** وهي الحقوق التي تتميز بإحدى الميزتين: عدم التأكد من استرجاع المبلغ بكامله، أو التأخر في دفع المبلغ والفوائد بمدة تصل بين 6 أشهر وسنة وتشكل لها مئونة تقدر بحوالي 50 %.

- **الحقوق الميئوس منها:** وهي الحقوق التي لا يستطيع البنك استرجاعها بالطريقة العادية، وإنما حتى يستعمل كل طرق الطعن الممكنة من أجل تحصيلها، ويكون لها مئونة تقدر بـ 100 %.

#### 4 أخذ الضمانات:

تعتبر الضمانات آخر الاعتبارات التي يلجأ إليها البنك كمكمل للتحقق من سلامة القرض، وذلك بعد دراسته لشخصية الزبون وسمعته وكذلك الغرض والمبلغ المطلوب، وهدفه من مطالبة زبائنه بذلك هو اجتناب الحالات غير المتوقعة كعدم مقدرتهم على السداد، وبالتالي فهو يريح نفسه من القلق الذي ينجم بسبب تعثر المقرض عند السداد.

وتعتبر الضمانات عن وسادة يلجأ إليها البنك عند الحاجة خاصة في حالة عدم الوفاء، فهي من الناحية القانونية تعني وجود أفضلية أو أولوية للدائن على حق عيني أو نقدي لتسديد الدين، ورهن الضمان لصالح الدائن يعطي له امتياز خاصا على باقي الدائنين في تصفية الحق موضوع الضمان، أما من الناحية الاقتصادية فهي تمثل الاستعداد المسبق لتغطية خطر القرض المحتمل مستقبلا. والمشرع المالي الجزائري يحدد نوعين من الضمانات:<sup>(1)</sup>

- **الضمانات الشخصية:** وهي عبارة عن تعهد يقوم به الشخص، والذي بموجبه يتعهد بتسديد المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق، ومن أمثلتها الكفالة،...
- **الضمانات الحقيقية:** وتتمثل في وضع شيء ملموس كضمان على الدين، ويمكن أن يكون هذا الشيء ملكا للمدين نفسه أو يكون مقدما من الغير، حيث يعطى هذا الشيء على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية وذلك لضمان استرداد القرض، ومن أمثلة ذلك الرهن العقاري، رهن البضائع، رهن المحل التجاري،...

#### الفرع الثاني: معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك التجارية الجزائرية

في الواقع إن عملية المعالجة تبدأ مع ظهور أول حادث عدم التسديد وعدم الوفاء بالتعهدات المقدمة من طرف الزبون، حيث يبدأ البنك في التفكير في تنظيم قدراته للكشف عن كل الاحتمالات الممكنة والتحضير لرد فعل مناسب لها وذلك لاسترجاع مستحقاته، وتبدأ عملية معالجة الخطر في المرحلة الأولى بعملية التحصيل فإن تعثرت هذه العملية تبدأ عملية معالجة المخاطر.<sup>(2)</sup>

(1): كمال رزيق، المرجع السابق، ص 20.

(2): كمال رزيق، المرجع السابق، ص ص 21، 24.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

1 - **تحصيل القروض:** تعتمد وظيفة التحصيل على ثلاثة ركائز والتي تتمثل في:

- **رد الفعل:** يعتبر العامل الأساسي لنجاح وظيفة التحصيل لأنه يمثل بسرعة رد فعل للبنك على حالات حدوث الخطر، لذلك فيجب على البنوك أن تهتم بعامل الزمن لأن النتيجة بحدوث خلل لدى الزبون من البداية يؤدي إلى رد فعل مناسب يساهم في التحصيل، لذلك يجب على البنوك أن تجهز نفسها بواسطة الأدوات التي تسمح لها بالكشف والتنبيه عن حالات عدم الدفع المستقبلية وتنظم بدقة تسييرها.

- **الاستمرارية:** في معالجة حالات عدم الدفع: إذ يجب على البنك أن يتجنب الانقطاع في عملية التحصيل، ويتفادى الثغرات في عملية الضغط المطبقة على الزبون المتأخر وهذا لاسترجاع أمواله.

- **التصاعد:** يتمثل في تصاعد الإجراءات الجبرية وأساليب الإكراه القانوني للزبون وهذا من الوكالة البنكية إلى مصلحة المنازعات بالمديرية العامة للبنك إن اقتضى الأمر.

2 - **تسيير الحسابات:** يقوم البنك بعملية تسيير الحسابات من أجل اجتناب زيادة المخاطر المرتبطة سواء بتجاوز الرخصة المقدمة مسبقا لجعل الحساب مدين، أو جعل الحساب مدين ولكن بدون ترخيص مسبق، فنظام المعلومات للبنك يقوم في هذه الحالة بالتنبيه على هذه الوضعية غير العادية لسير الحساب، ومن جهة أخرى يقوم بتنظيم رد الفعل المتصاعد للبنك وأخذ الاحتياطات اللازمة للإحاطة بهذا الخطر الجديد.

3 - **معالجة القرض:** يتم اقتطاع مستحقات القرض من حساب الزبون بطريقة آلية، ويتم بصفة يومية

مراقبة الحساب، بحيث يتم تنظيم عملية الاقتطاع على كل مستحقات البنك وفقا لما توفر في حساب الزبون، بالإضافة إلى الضمانات المحصل عليها.

إن عملية الاقتطاع الآلي يمكن أن تمنح الأولوية للقروض بدون ضمانات أولا، ثم لمختلف القروض الأخرى مقابل ضمانات مرتبة على حسب قيمة هذه الضمانات، كما هو الوضع بالنسبة لمتابعة الحسابات فإن مسير التحصيل عن طريق هذا النظام يبحث عن مختلف الرسائل بالأشعار وطلب تسوية الوضعية وغيرها، وهذا حسب ما يراه مناسبا من متابعة عدم الدفع من طرف الزبون حتى تسوى الوضعية الجديدة، هذا طبعا لا يجب أن يمنع مسير الحساب من أن يستمع إلى الزبون الذي يطلب مهلة معينة أو يقترح مهلة للتسوية وهذا إما إراديا أو كرد فعل له بعد استلامه لرسالة آلية كإشعار بالدفع أو التحذير، حيث يقوم المسير بتحليل الآجال أو المهلة المطلوبة وكذلك المخططات ويقوم باقتراح القرار المناسب.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

### المبحث الثاني: دراسة حالة خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة

يعد القرض الشعبي الجزائري واحد من أهم البنوك التجارية في الجزائر، من خلال قيامه بالدور المهم والوظيفة الأهم والمتمثلة أساسا في منح القروض البنكية، وفي هذا المبحث يجدر بنا أن نتعرض إلى هذا البنك من خلال نشأته وأهدافه والمهام التي يقوم بها.

#### المطلب الأول: تقديم القرض الشعبي الجزائري

يعتبر القرض الشعبي الجزائري ثاني بنك يظهر على الساحة البنكية الجزائرية بعد الاستقلال، فهو بنك تجاري عمومي كلف بترقية نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، ومختلف الصناعات التقليدية والتجارية و السياحي.

#### الفرع الأول: نشأة القرض الشعبي الجزائري وتطوره

كانت النشأة الحقيقية لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA في 29 ديسمبر 1966 م بالأمر 36-66 و عدل بالأمر 75-67 المؤرخ في ماي 1967 م، عن طريق دمج عدد من المؤسسات ال بنكية هي البنك الشعبي التجاري والصناعي، بنك الجزائر ومصر، شركة مرسيليا للتسليف ، والشركة الفرنسية للقرض والبنك، وبلغ رأس ماله عند التأسيس 15 مليون دينار جزائري، مقره الرئيسي بالجزائر العاصمة 02 شارع العقيد عميروش، وحسب ما كان سائدا في تلك الفترة في الجزائر، أعطي CPA اختصاص تمويل عدد من القطاعات أهمها:(1)

- الأشغال العامة والسكن.

- السياحة.

- الصحة.

- الإعلام والخدمات.

- وتمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة PME.

(1): معراج هواري، تأثير السياسات التسويقية على تطوير الخدمات المصرفية في المصارف الجزائرية دراسة ميدانية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في علوم التسيير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، بدون ذكر السنة، ص ص 209، 210.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

وقد ورث نشاطاته من النشاطات التي كانت تقوم بها البنوك التالية<sup>(2)</sup>:

- البنك الشعبي التجاري والصناعي للجزائر Banque populaire commercial industrielle d'Alger ( BICIA )
  - البنك الشعبي التجاري والصناعي لقسنطينة Banque populaire commercial industrielle de Constantine (BPCIC )
  - البنك الشعبي التجاري والصناعي لوهران Banque populaire commercial industrielle d'oran (BPCIO )
  - البنك الشعبي التجاري والصناعي لعنابة Banque populaire commercial industrielle d'Annaba (BPCIAN )
- وكذا بنوك أجنبية أخرى:
- البنك المختلط (MISR ) Banque Mixte Algérie
  - شركة مرسيليا للإقراض Société Marseillaise de Crédit (SMC)
  - الشركة الفرنسية للإقراض والبنوك Compagnie Française de Crédit et de Banque (CFCB)

ومع تزايد النشاط وبلوغ رأسماله حجم 800 مليون دينار في 1983 م، قرر البنك التخلي عن جزء من مهامه، فأسس في سنة 1985 م بنك التنمية المحلية BDL تاركا له 40 فرعا و 89 ألف حساب في المناطق إضافة إلى 550 موظفا بعضهم من الكوادر.

فالقرض الشعبي الجزائري كان يتابع هذه التطورات ويواكبها ، وقد تمت إعادة تنظيم محفظة الأسهم وبدأت عملية تحديث البنك في العام 1994 م، وجرى تجهيزه بأفضل المعدات إلا أن عملية التطوير لم تكتمل، لأنها كانت تحتاج إلى دعم من الخارج ولم يحصل ذلك بسبب الأحداث في الجزائر فتأخرت النتائج.

ثم اتجه البنك إلى القطاع الخاص وقدم التمويلات للمستثمرين الجدد، ولكن كان لابد من رسم إستراتيجية تتناسب مع المتغيرات الجديدة، اشتغل لمدة سنتين درس خلالها أوضاع القطاعات الاقتصادية وحدد سبل التدخل و معرفة القطاعات المطلوب تنميتها ، وهكذا قدم القرض الشعبي الجزائري تمويلات لاستثمارات في مؤسسات متوسطة بلغ عددها 200 مشروع، ولمشاريع صغيرة بلغ عددها 1750 مشروع. ومع ذلك لم يتخل البنك عن زبائنه الأساسيين، وتابع تمويل قطاعات البناء والصحة والصحافة والسياحة والنقل وغيرها ليحافظ على زبائنه وليعزز موقعه في السوق، ولكن من جهة ثانية يرغب في زيادة

<sup>(2)</sup>: محمد شكرين، بطاقة الإئتمان في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع النقود ومالية، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر،

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

حصته في السوق ودخول قطاعات جديدة ، وقد كان استخدام شبكة المعلومات بين البنوك يتطلب أن يكون لدى CPA جهاز بشري متطور، يستخدم التقنيات الحديثة ويستطيع ابتكار الخدمات النوعية، لذلك كان تكوين العنصر البشري من أبرز انشغالاته لأن العنصر البشري هو الذي سيشرف على التقنيات ويتعامل معها وهو الذي سيكون على تماس مع الزبائن، فقام البنك بـلتصالات مع مؤسسات بنكية دولية لإقامة تعاون مشترك معها في مجال التدريب والتكوين لقيام عناصر بشرية كفئة قادرة على التعامل مع التقنيات البنكية الحديثة.

وفي إطار السعي إلى تنمية نشاطه، دخل القرض الشعبي الجزائري في مساهمات بمؤسسات شركات شقيقة كونها مع شركاء محليين أو أجانب وتغطي قطاعات مختلفة ، فعلى الصعيد الداخلي ساهم البنك في صندوق ضمان الصادرات، وشركة المعلوماتية التي تعد مشروع شبكة تبادل المعلومات بين البنوك وشركة تكوين الكفاءات المصرفية، إضافة إلى شركات سياحية وعقارية ومالية، وشركات تتعاطى بناء المطارات.

أما على الصعيد الخارجي فساهم القرض الشعبي الجزائري CPA عام 2002 م في برنامج تمويل التجارة العربية وفي المصرف العربي الإسباني وفي بنك المغرب العربي للصناعة والتجارة وفي مؤسسات أوروبية مختلطة.

#### الفرع الثاني: مهام القرض الشعبي الجزائري

تتمثل مهام القرض الشعبي الجزائري في:

- إقراض المنشآت الصناعية منها العامة والخاصة.
- خصم الأوراق التجارية والأوراق المالية أيضا عند التسديد.
- قبول الودائع من طرف الجمهور ومختلف المؤسسات وإعادة استثمارها.
- منح القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل.
- تنفيذ برامج الدولة المتعلقة بالإقراض القصير والمتوسط الأجل وفق الأسس البنكية التقليدية بشأن المخاطر والضمانات كتسهيلات الصندوق، السحب على المكشوف...إلخ.
- التمويل البنكي عن طريق تقديم القروض.
- إقراض الحرفيين مثل الفنادق، قطاعات السياحة، الصيد، التعاونيات في مجال الإنتاج، التوزيع، المتاجرة.
- يلعب دور البنك المرسل بالنسبة للبنوك الأجنبية.

#### الفرع الثالث: أهداف القرض الشعبي الجزائري

تتمثل أهداف البنك الرئيسية في: (2)

(2): محمد شكرين، مرجع سابق، ص 154.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

- الجودة.

- المردودية.

- الابتكار والتجديد.

ويمكن توسيع هذه الأهداف من النواحي التالية:

- تحسين نظام المعلومات من خلال توسيع استخدام الإعلام الآلي.

- تحسين تسيير المخاطر.

- ضرورة وجود مقاربة تسويقية تتعلق بالمنتجات و الخدمات البنكية و التنظيم التجاري.

- تحقيق في إطار جهود منظمة نظرة إلى المستقبل تهدف إلى إجراء الإصلاح المناسب في

الوقت المناسب.

### المطلب الثاني: القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة 305

للقرض الشعبي الجزائري عدة وكالات موزعة عبر ولايات التراب الوطني، ومن بين إحدى هذه

الوكالات نجد وكالة بسكرة 305 التابعة لمجموعة الاستغلال باتنة.

#### الفرع الأول: التعريف بالوكالة

تأسست وكالة القرض الشعبي الجزائري رقم 305 في 1971/12/31 م ، كواحدة من بين الست

وكالات التابعة للمديرية الجهوية ببانتة، وتصنف ضمن الصنف A وتحتل الوكالة موقعا استراتيجيا في وسط

المدينة بساحة العربي بن مهيدي، وتضطلع الوكالة بنفس مهام القرض الشعبي الجزائري في المنطقة، وقد

بلغ عدد المستخدمين فيها حاليا أكثر من 128 فردا.<sup>(1)</sup>

وتقوم الوكالة بوظيفة منح ثلاث أنواع من القروض:

1 -قروض قصيرة الأجل: لا تتجاوز مدتها عامين.

2 -قروض متوسطة الأجل: بين عامين وسبع سنوات، لتمويل المشاريع الاستثمارية الاقتصادية.

3 -قروض طويلة الأجل: بين سبعة وأربعون سنة، وتخص العقارات.

#### الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة


يمكن توضيح أهم المصالح التي تتكون منهم وكالة بسكرة في الشكل الموالي ( الملحق رقم 1 ص 99).

الشكل رقم (3-1): يوضح الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة 305

(1). مقابلة مع مسؤول في مصلحة القروض بالوكالة.

# الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

## خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -



## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

المصدر: وثائق مقدمة من الوكالة

### الفرع الثالث: شرح وظائف أهم المصالح في الوكالة

تتكون الوكالة من خمسة مصالح وكل مصلحة يترأسها مدير (رئيس) يقوم بالوظائف التالية:

- يعمل على مرور المعلومات بين أفراد المصلحة والعاملين فيها.
- يعمل على توزيع المهام على العاملين في المصلحة.
- يعمل على احترام القوانين والطرق في معالجة العمليات طبقا للقوانين المعمول بها في الوكالة.
- وعلاوة على هذا توجد مهمة أساسية لرئيس أي مصلحة والمتمثلة في ضمان المستوى العالي لنوعية الخدمة المقدمة للزبون.

وسنقوم بشرح أهم هذه المصالح في النقاط التالية:<sup>(1)</sup>

#### 1 - المدير: المسؤول الأول في الوكالة ومن مهامه:

- تأطير وتنسيق ومراقبة نشاطات الوكالة.
- العمل على تحقيق الأهداف المسطرة من طرف المديرية العامة ومجموعة الاستغلال.
- تسيير ميزانية الوكالة.
- السهر على تطبيق التعليمات والأوامر المطبقة مع احترام السلم الإداري.
- يكون كرئيس للجنة القرض.
- يمثل الوكالة في جميع الهيئات والنشاطات الإدارية.

#### 2 - مصلحة الصندوق: وهو الواجهة الأمامية والتجارية للبنك (الشباك)، ووظيفته استقبال الودائع

والأموال من الزبائن، وضمان تنفيذ مختلف العمليات التي تتعلق بصندوق الزبائن كالتحويلات من حساب إلى حساب آخر، الدفع في الشباك، متابعة عمليات السحب والإيداع، استلام طلبات فتح الحسابات، والتأكد من السير الحسن ل لإجراءات المتعلقة بفتح الحسابات والتأكد من توفير جميع الشروط القانونية.

(1): بناء على المقابلة التي تمت مع أحد المسؤولين في الوكالة.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

- 3 - **مصلحة التجارة الخارجية:** تعتبر همزة الوصل بين المتعاملين الجزائريين والأجانب، وتخص التحويلات الخارجية، تغطية جميع عمليات التوطين البنكي، تخص التصدير والاستيراد، تقوم أيضا بمنح القروض الخارجية، وفتح الاعتمادات المستندية، والتحويلات بالعملة الصعبة.
  - 4 - **مصلحة المراقبة:** تخضع إلى سلطة المدير مباشرة، وأنشئت هذه المصلحة بهدف الرقابة الآلية للوكالة ككل وبشكل يومي، وهي تراقب مدى تطبيق القوانين الداخلية للبنك، والعمل على التنسيق بين المصالح، إصدار تقارير عن مدى الانتظام والدقة في العمل داخل الوكالة، واكتشاف الأخطاء أو المشاكل، والكشف عن صحة الإمضاءات والتأثيرات الموضوعية على الأوراق التجارية والمحاسبية، والقيام بجميع التصحيحات وهذا كله يتم بشكل دوري.
  - 5 - **مصلحة القرض:** تقوم هذه المصلحة بالمهام التالية:
    - يستقبل يدرس ويحلل ويرسل جميع الملفات التي تخص القروض إلى اللجنة التي لها صلاحية اتخاذ القرار.
    - له الصلاحية الكاملة التي تخوله على إتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل تحصيل الديون من الزبائن.
    - دراسة طلبات القرض، و متابعة المراحل التي يمر بها القروض حتى تحصيله في حدود القوانين الملزمة، وهو ما تقوم به خلية الدراسات والتحليلات.وهناك بعض الملاحظات التي تخص هذه المصلحة نجلها في النقاط التالية:
  - إن الوكالة لا تقوم بالموافقة المباشرة على منح القرض، بل إنها تقوم بتحويل ملفات القروض المقبولة مبدئيا إلى مجموعة الاستغلال بباتنة ليمنح الموافقة النهائية بإعطاء القرض للمؤسسة المعنية، وإلا فإن الملف يتم تحويله إلى المديرية العامة بالجزائر العاصمة.
  - تتراوح المدة التي تتم فيها دراسة ملف قرض على مستوى الوكالة بين 20 و 30 يوما، أما إذا تم تحويل الملف إلى المجموعة أو المديرية العامة فإن دراسة الملف تتطلب أكثر من 4 أشهر.
- 6 - **مصلحة الإدارة:** وهو قسم يهتم بشؤون المستخدمين مثل وضع الأجور و منح الإجازات و إعداد الميزانيات، كما تقوم بتسجيل الغيابات والمخالفات ،كما تقوم هذه المصلحة باتخاذ الإجراءات من الناحية القانونية وكذا متابعة الحالات المتنازع فيها، ودراسة الشكاوي، وطلبات تحصيل الحقوق، وتعين المحامين الذين يقومون بتمثيل البنك أمام المحاكم ، كما يسهر على تطبيق جميع الشؤون المتعلقة بالنظافة والأمن.

المطلب الثالث: معالجة خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة 305

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

تتعرض وكالة بسكرة 305 كغيرها من البنوك إلى أنواع من المخاطر منها مخاطر عدم السداد، سنحاول في هذه المطلب معرفة الإجراءات والخطوات التي تقوم بها الوكالة لمعالجة هذا النوع من المخاطر.

#### الفرع الأول: شروط منح القرض

تمنح الوكالة القروض البنكية بأنواعها الثلاثة القصيرة والمتوسطة والطويلة نأخذ مثال قرض طويل

الأجل لغرض عقاري، وشروط منح القرض تتمثل في النقاط التالية:

- الجنسية الجزائرية.

- السن أقل من 70 سنة.

- الإقامة الثابتة في الجزائر.

- أن يكون الدخل ثابت منتظم.

- يمكن لأحد أفراد العائلة أو المقربين أن يكون شريكا أو ضامنا.

أما مبلغ القرض فيحدد على أساس قدرات المقترض على التسديد، ويمكن الاستفادة من قرض أكبر

بإدماج دخل الشريك أو الضامن، وطريقة التسديد تكون على أقساط شهرية متساوية المبلغ على 40 سنة ( حد السن 70 سنة ).

#### الفرع الثاني: الإجراءات المتبعة أثناء عملية منح القروض ومعالجة خطر عدم تسديدها

##### أولاً- إجراءات منح قرض عقاري في القرض الشعبي الجزائري وكالة - بسكرة -

- بعد تقديم المقترض لطلب القرض تقوم الوكالة بدراسة مختلف الجوانب المتعلقة بالقرض من حيث،

تحديد الغرض منه، والمدة، وجدول السداد، وكذا الضمانات التي يمكن للمقترض تقديمها، وبعد قبول

الطلب مبدئياً وذلك بعد 20 أو 30 يوما، تقوم الوكالة بزيارة ميدانية لمكان تواجد المشروع، والتأكد

من صحة المعلومات المصرح بها من طرف المقترض، لتوافق على منح القرض.

- تمنح الوكالة وثيقة لعميل تدل على أنها قد استلمت ملفه في تاريخ محدد وبعد 40 أو 45 يوم تتم

الموافقة أو الرفض، أما تلك الوثيقة فيمكن للمقترض استخدامها ضد الوكالة في حال تجاوزها للمدة

المحددة لدراسة الملف وهي 40 أو 45 يوما من يوم إيداع الملف.

- تقدم الوكالة موافقتها على منح المقترض مبلغا معيناً من القرض، وتطلب منه جلب ملف يخص

الضمانات:

- عقد رهن أو توثيق الأرض والمبنى من الدرجة الأولى لفائدة البنك تحسبا من الهروب

القانوني.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

- تأمين متعدد الأخطار ( الكوارث، زلزال، حريق، انفجار..). ( الملحقين رقم 2 و 3 ص ص 100، 101 )
- التأمين على الحياة.
- التأمين على العجز الدائم.
- كفيل أو ضامن ذو مركز مالي أو اجتماعي.
- بعد إحضار العميل لكافة الضمانات المطلوبة، وبعد تأكد الوكالة من صحة الضمانات المقدمة تتخذ قرار منح القرض بإصدار وثيقة تحت عنوان autorisation de crédit تتضمن نوعية النشاط، العنوان، نوعية القرض الممنوح، الضمانات المقدمة، وبعض الملاحظات والشروط من طرف الوكالة والتي تسجل في أسفل الوثيقة في الجهة المعنونة بـ conditions et observations ( الملحق رقم 4 ص 102 )
- هنا تدخل مرحلة اتفاقية القرض التي يتم فيها إمضاء سندات بقيمة القرض، ثم إيداع الوكالة لمبلغ القرض في حساب العميل المفتوح لدى الوكالة سواء على دفعة واحدة أو عدة دفعات، كما تقوم بإنشاء جدول الأقساط على مدة القرض ويحتوي على رأس المال، معدل الفائدة، وقيمة الأقساط.
- تمنح الوكالة العميل مدة ثلاثة أشهر لتسيير أمور صرفه لمبلغ القرض، ولا تحسب هذه المدة ضمن مدة القرض أي مدة القرض + ثلاثة أشهر.
- بعد انقضاء المدة الممنوحة من طرف الوكالة تبدأ مرحلة متابعة استهلاك القرض وتحصيله.
- ثانيا- مراحل وإجراءات معالجة خطر عدم السداد**
- بعد تهاون المقترض في تسديده لمبلغ القرض تتخذ الوكالة بعض الإجراءات لمعالجة ذلك تتمثل في:<sup>(1)</sup>
- أولى الخطوات والمراحل هي المرحلة الودية، في هذه المرحلة تتصل الوكالة بالمقترض لمحاولة معرفة الأسباب التي أدت به لعدم السداد، وبعد الاتصال الأول تمنحه التصرف في مدة تتراوح بين 10 و 15 يوما، لتعيد الاتصال به مرة ثانية وثالثة.
- ثاني خطوة تتخذها الوكالة في حالة عدم استجابة العميل للاتصالات الأولى، هي إرسال ورقة أمر بالتسوية تسمى إعدارا أو إنذارا إلى مكان إقامة المقترض، مع أخذ إمضائه أو إمضاء أحد المقربين له إثباتا على وصول الإنذار الأول للمقترض، وإرسال الإنذار الثاني في حالة بقاء الوضع على حاله.
- (الملحق رقم 5 ص 103)
- ثالث خطوة تقوم بها الوكالة هي إرسال ثالث وثيقة إنذار أو إعدار قبل المتابعة القضائية تحمل عنوان المهمة المرسله من أجلها. ( الملحق رقم 6 ص 104 )

(1): مقابلة مع أحد المسؤولين في الوكالة.

## الفصل الثالث معالجة مخاطر القروض البنكية في البنوك الجزائرية دراسة حالة

### خطر عدم التسديد في القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

- الخطوة الرابعة التي تقوم بها الوكالة هي استدعاء للمقترض، أو يقوم بزيارته لشرح الإجراءات القانونية التي ستقوم بها، من تكليف محضر قضائي والخسائر التي سيتكبد عنائها من توقيف حسابه وتسديده لمبلغ القرض إضافة إلى الفوائد المستحقة وكذا أجر المحضر القضائي.
- في حال عدم إستجابة العميل لتهديدات الإجراءات القانونية تقوم الوكالة بخطوة البحث عن مختلف حسابات العميل في البنوك الأخرى لاسترجاع المبلغ أو توقيفها.
- ثم تقوم بتكليف محضر قضائي يتكفل بالوضع ، ومنحه السندات الموقعة بقيمة القرض.(الملحق رقم 7 ص 105)
- يقوم المحضر القضائي ببيع الرهونات المقدمة واسترجاع مبلغ القرض والفوائد المستحقة.

### خلاصة الفصل الثالث.

تتمثل أهم أنواع البنوك الجزائرية في بنك الجزائر وبنوك تجارية تنقسم بدورها إلى بنوك عمومية وأخرى خاصة وأخرى مختلطة بين العمومية والخاصة، كما تتعرض البنوك في الجزائر أيضا كغيرها من البنوك إلى مخاطر أثناء قيامها بوظائفها خاصة منها وظيفة الإقراض، فتنتهج عدة أساليب وطرق لتغطية ومعالجة تلك الأخيرة محاولة القضاء عليها.

يعاني القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة 305 من بعض المخاطر منها خطر عدم السداد الذي يصيبه أثناء تقديمه للقروض المختلفة، ويسع إلى معالجتها عن طريق أخذ الضمانات.

الخبائمه العالمة

تعتبر وظيفة الإقراض أو منح القروض من بين أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك، وإن الهدف الأساسي لإدارة أي بنك تجاري هو تحقيق المزيد من الأرباح، والتي ترتبط أساساً بتوظيف الأموال المودعة لديه من طرف أصحاب الفائض في شكل قروض تمنح لأصحاب العجز، والتي يمكن أن تؤدي إلى بعض الأحداث غير المرغوبة، والمتمثلة في عدم استرداد القروض الممنوحة والناجمة عن أسباب لا يمكن التحكم فيها خاصة تلك المتعلقة بالمقترض نفسه، ومن أجل عدم وقوع تلك الأخيرة يقوم البنك بمحاولة تحديد المخاطر التي قد يتعرض لها والتي من بينها مخاطر القروض البنكية وقياسها التي تعد أهم خطر قد يتعرض له البنك، ولذلك يستعمل عدة إجراءات للتنبؤ بمخاطر عدم السداد والوقاية منها ومعالجتها. وبالرغم من كل الإجراءات التي يقوم بها البنك قبل منح القرض، والإجراءات الوقائية التي تسمح له بالتقليل من مخاطر القروض البنكية والتخفيف من حدتها، ووضع نظام لمراقبة سير خطر القرض، لا تجعل البنك في مأمن من هذه المخاطر وضمان عدم تعرضه لها، لكن تبقى دائماً عملية التسيير العلاجي ومحاولة التصدي لخطر القرض ضرورية، لأن إمكانية وقوع هذا النوع من المخاطر واردة في أي لحظة.

**إختبار نتائج الفرضيات:**

- الفرضية الأولى: لا توجد معايير يعتمد عليها البنك أثناء منحه للقروض.

أثبتت الدراسة عدم صحة هذه الفرضية، وأن البنوك التجارية تضع عدة معايير تعتمد عليها في منح القروض البنكية، فهناك ثلاثة نماذج مشهورة في ذلك نموذج القرض المعروف بـ 5C'S، ونموذج القرض المعروف بـ 5P,S، ونموذج القرض المعروف بـ PRISM.

- الفرضية الثانية: من أهم أنواع المخاطر المصاحبة لنشاط البنك مخاطر القروض ومخاطر السيولة.

أثبتت نتائج الدراسة صحة هذه الفرضية، فمخاطر القروض البنكية وحجم السيولة في البنك هما من أهم المخاطر التي قد تواجه البنك.

- الفرضية الثالثة: يمكن القول أن خطر عدم التسديد هو أهم مخاطر القروض البنكية.

إن نتائج الدراسة المتوصل إليها تثبت صحة هذه الفرضية فخطر عدم التسديد هو أهم أنواع مخاطر القروض البنكية، لذلك تم تسليط الضوء عليها في الجانب التطبيقي من الدراسة.

- الفرضية الرابعة: تقوم البنوك بمعالجة المخاطر المتعلقة بالقروض عن طريق المتابعة.

من خلال الدراسة يمكن التوصل إلى أن هذه الفرضية صحيحة وأن المتابعة هي إحدى الطرق لمعالجة مخاطر القروض البنكية.

- الفرضية الخامسة: ترقى أساليب الوقاية من مخاطر القروض البنكية التي تتبعها البنوك الجزائرية إلى المستوى المطلوب.

أثبتت النتائج المتوصل إليها إلى عدم صحة هذه الفرضية لأن الدراسة التي قمنا بها توضح أن أساليب الوقاية من مخاطر القروض البنكية التي تتبعها البنوك الجزائرية لا ترقى إلى المستوى المطلوب، وأقرب مثال هو القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة.

- الفرضية السادسة: يقوم القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة بمعالجة خطر عدم التسديد عن طريق أخذ الضمانات.

صحيحة هذه الفرضية، فالدراسة التي قمنا بها في القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة أثبتت أن معالجة خطر عدم التسديد يتم عن طريق أخذ الضمانات والرهنات.

**النتائج المتوصل إليها:**

من خلال الدراسة النظرية التي قمنا بها وكذا التطبيقية في القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة نستنتج ما يلي:

- 1- تعاني البنوك الجزائرية من مخاطر القروض البنكية.
- 2- تتبع البنوك الجزائرية نفس الإجراءات التي تتبعها كل البنوك في محاولة الوقاية ومعالجة مخاطر القروض البنكية.
- 3- يقوم القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة بمنح القروض بكل أنواعها.
- 4- تطبق الوكالة أسلوب التكثير من الضمانات في تقديم القروض لضمان استرجاعها وخوفا من التعرض إلى المخاطر.
- 5- إن القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة تتعرض هي الأخرى إلى مخاطر القروض البنكية ومن بينها خطر عدم التسديد.
- 6- تتبع الوكالة إجراءات ودية ثم قانونية لاسترجاع مبالغ قروضها وعلاجا لخطر عدم التسديد.

**التوصيات المقترحة:**

ومن خلال الدراسة والملاحظات والنتائج المتوصل إليها يمكن تقديم بعض التوصيات:

- 1- عدم الاكتفاء بعنصر الثقة وصحة المعلومات المقدمة من طرف العميل.
- 2- محاولة إتباع خطوات أكثر تطورا في تحديد المخاطر ومواجهتها.
- 3- تشغيل إطارات ذوي كفاءات عالية.

## آفاق البحث:

من خلال هذه الدراسة رأينا أن هناك العديد من الموضوعات التي يمكن طرحها للدراسة:

- الحداثة المصرفية في الجزائر.
- إدارة المخاطر البنكية بأساليب حديثة.
- أكثر الطرق نجاعة في الوقاية من مخاطر القروض البنكية.

# فائمة المراجع

## 1. المراجع باللغة العربية.

### أولاً- الكتب.

- 1 - أبو جعفر عبد السلام، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، مكتبة نهضة الشرق، 1991.
- 2 - جوعتروس عبد الحق ، الوجيز في البنوك التجارية ، قسنطينة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000.
- 3 -حماد طارق عبد العال، إدارة المخاطر ( أفراد، إدارات، شركات، بنوك، مخاطر الائتمان، والاستثمار، والمشتقات وأسعار الصرف)، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2003.
- 4 -الحمزاوي محمد كمال خليل ، اقتصاديات الائتمان المصرفي " دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني وأهم محدداته "، الإسكندرية، الناشر منشأة المعارف جلال حزي وشركائه، جانفي 2000، ط2.
- 5 -الحناوي محمد صالح وآخرون، المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية ، مصر، الدار الجامعية، 2000.
- 6 -حنفي عبد الغفار، أبو قحف عبد السلام، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية ، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2004/2003.
- 7 -رمضان زياد سليم، جودة محفوظ أحمد، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الأردن، دار وائل للنشر والتوزيع، ط2، 2003.
- 8 -الزبيدي حمزة محمود، إدارة المصارف إستراتيجية الودائع وتقديم الائتمان ، عمان، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 2000.
- 9 -السيسي صلاح الدين حسن، التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد ، الإمارات، دار الوسام للطباعة والنشر، 1998.
- 10 -شبيحة مصطفى رشدي ، النقود والمصارف والائتمان، الإسكندرية، الدار الجامعية الجديدة، 1999.
- 11 -عبد الله خالد أمين، العمليات المصرفية، الإسكندرية دار وائل للنشر، ط2، 2000.
- 12 -عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ، الإسكندرية، الدار الجامعية، بدون ذكر السنة.
- 13 -عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، عمان، دار وائل للنشر، 1999.
- 14 -عبد الناصر براني أبو شهد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية ، الأردن، دار النفائس للنشر والتوزيع، 2003.
- 15 -عثمان محمد داود، إدارة وتحليل الائتمان ومخاطره & the management & analysis of credit & its related risks ، عمان، دار الفكر ناشرون وموزعون، 2013.
- 16 -العصار رشاد، حلبي رياض، النقود والبنوك، عمان، دار صفاء للنشر والتوزيع، 2000.

- 17 علي عبد المنعم السيد، العيسى نزار سعد الدين، النقود والمصارف والأسواق المالية، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2004.
- 18 عوض الله زينب حسين، اقتصاديات النقود والمال، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2007.
- 19 غزلان محمد عزت، اقتصاديات النقود والمصارف، لبنان، بيروت، دار النهضة العربية، 2002.
- 20 - غنيم أحمد، صناعة قرارات الائتمان والتمويل في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك، الإسكندرية، بور سعيد، 2002.
- 21 - الفولي أسامة محمد وآخرون، اقتصاديات النقود والتمويل، الأزاريطة (الإسكندرية)، دار الجامعة الجديدة، 2005.
- 22 - الفولي أسامة محمد، إسماعيل شهاب مجدي، مبادئ النقود والبنوك، دار الجامعات الجديدة للنشر، 1999.
- 23 - القزويني شاكر، محاضرات في اقتصاد البنوك، الجزائر، بن عكنون، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، 1992.
- 24 - القزويني شاكر، محاضرات في اقتصاد البنوك، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، ماي 2008.
- 25 - لعراف فائزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة (مع الإشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008)، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، دار الجامعة الجديدة، 2013.
- 26 - حميد ضياء، اقتصاديات النقود والبنوك، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2002.
- 27 - محمود يونس، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية (اختيار محفظة الأوراق المالية، سعر الفائدة في سوق النقود، سعر الفائدة في أسواق السندات، البنوك التجارية، السياسات النقدية)، الإسكندرية، دار التعليم الجامعي، 2013.
- 28 - الكاوي محمد محمود، إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية، مصر (المنصورة)، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، 2012.
- 29 - الموسوي ضياء مجيد، الاقتصاد النقدي، الجزائر، دار الفكر للطباعة والنشر، 2000.
- 30 - النجار فريد راغب، إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة مخاطر البنوك في القرن الحادي والعشرون، الإسكندرية، مؤسسة شهاب الجامعة، 2000.
- 31 - هندي منير إبراهيم، إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، ط3، 2000.
- 32 - هندي منير إبراهيم، إدارة البنوك، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، 2002.
- ثانياً - الملتقيات والمؤتمرات.

- 33 بن العامر نعيمة، المخاطرة والتنظيم الاحترازي في منح القروض، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، جامعة الشلف، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، 14-15 ديسمبر 2004.
- 34 بن عمارة نوال، مداخلة بعنوان إدارة المخاطر في بنوك المشاركة، مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية والدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، أيام 20 و 21 أكتوبر 2009.
- 35 بوعبدلي أحلام، عبد الرزاق خليل، مداخلة بعنوان تقييم أداء البنوك التجارية العمومية الجزائرية، من حيث العائد والمخاطرة دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري ( 1997 - 2000)، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، جامعة الأغواط، الجزائر، بدون ذكر السنة.
- 36 حروفش سهام، صحراوي إيمان، مداخلة بعنوان دور الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في التخفيف من حدة الأزمة المالية الحالية، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، أيام 20- 21 أكتوبر، 2009.
- 37 خبابه عبد الله، مداخلة بعنوان إشكالية الأخذ بنظام البنوك الشاملة في الجهاز المصرفي الجزائري، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والتجارة، دون ذكر السنة.
- 38 رزيق كمال، كورتل فريد، مداخلة بعنوان إدارة مخاطر القروض الاستثمارية في البنوك التجارية الجزائرية، مقدمة في المؤتمر العلمي الخامس، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 4 و 5 جويلية 2007.
- 39 شاهين علي عبد الله أحمد، بحث بعنوان مدخل عملي لقياس مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية في فلسطين - دراسة تحليلية تطبيقية - غزة، الجامعة الإسلامية، أبريل 2010.
- 40 كمال رزيق، مداخلة بعنوان تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية، مقدمة ضمن ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية حول التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، النسخة الرابعة 5-6 أبريل 2012.
- 41 محمد زرقون، حمزة طيبي، نحو إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية وفق معايير لجنة بازل، جامعة عمار تليجي الأغواط، الجزائر.
- 42 مفتاح الصالح، معارفي فريدة، مداخلة بعنوان المخاطر الائتمانية تحليلها - قياسها - إدارتها والحد منها، مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة - كلية العلوم الاقتصادية والإدارية - جامعة الزيتونة - الأردن، يومي 16- 18 افريل 2007.
- 43 مفتاح صالح، رحال فاطمة، مداخلة بعنوان تأثير مقررات لجنة بازل 3 على النظام المصرفي الإسلامي، مقدمة ضمن المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي أيام من 09-10 سبتمبر 2013، إسطنبول، تركيا.

- 44 منصور منال، مداخلة بعنوان إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية، القطرية والإقليمية، مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، أيام 20 و21 أكتوبر 2009.
- 45 نصر عبد الكريم، مصطفى أبو صلاح، ورقة عمل بعنوان المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل 2، دراسة لطبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العاملة في فلسطين، مقدمة في المؤتمر العلمي السنوي الخامس، جامعة فيلادلفيا الأردنية، المنعقد في الفترة 4 و5 جويلية 2007.
- 46 يحيوش حسين، تسيير مخاطر القروض حالة القرض الشعبي الجزائري، المؤتمر العلمي الدولي السابع بجامعة الزيتونة، إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة، جامعة منتوري، قسنطينة، أيام 17-19 أبريل 2007.

### ثالثا- المجلات.

- 47 -رحال علي، التقارير المالية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الأول، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2007.
- 48 -سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، جامعة ورقلة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 06، 2006.
- 49 -مجلة إضاءات مالية، نشرة توعوية يصدرها معهد الدراسات المصرفية، الكويت، ديسمبر 2012، السلسلة الخامسة، العدد 5.

### رابعا- الرسائل الجامعية.

- 50 جريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006/2005.
- 51 بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2006/2005.
- 52 بلخضر سميرة، المراجعة في قطاع البنوك دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في فرع تسيير، جامعة الجزائر، 2002/2001.
- 53 بلعيد ذهبية، الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك الجزائرية دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص نقود، مالية، وبنوك، جامعة دحلب، البليدة، 2007.
- 54 خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك البركة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2009/2008.

- 55 -الخليل جاسر محمد سعيد، أثر سياسة البنوك التجارية الائتمانية على الاستثمار الخاص في فلسطين، أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في إدارة السياسات الاقتصادية، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس، فلسطين، 2004.
- 56 -غنوش العطرة، البنوك التجارية ودورها في تمويل المؤسسة، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص مالية، جامعة الجزائر، جوان 2001.
- 57 -مدوم زكرياء، الإصلاحات الراهنة في الاقتصاد الجزائري 1990-2000 دراسة تحليلية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، 2002/2001.
- 58 -رايس إيمان، إدارة مخاطر الائتمان المصرفي دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012/2011.
- 59 -الزاير انتصار بسمة، دور حوكمة المصارف في إدارة مخاطر عدم التسديد في البنوك التجارية دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة الوادي CNEP -BANQUE، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وحوكمة الشركات، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012.
- 60 -زمران كريم، التوقع بخطر قرض البنك التجاري باستخدام نموذج ذي متغيرات كمية دراسة على مستوى وكالة القرض الشعبي الجزائري البانوراميك-قسنطينة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2008/2007.
- 61 -زमित محمد، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع تخطيط، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2006/2005.
- 62 -شريف مريم، أنظمة تأمين الودائع، مذكرة ماجستير، تخصص بنوك نقود مالية، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، سبتمبر 2006.
- 63 -شكرين محمد، بطاقة الائتمان في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع النقود ومالية، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2006/2005.
- 64 -صباح بهية مصباح محمود، العوامل المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين دراسة تحليلية، بحث لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية غزة، 2008.
- 65 -عيسى أمجد عزت عبد المعزوز، السياسة الائتمانية في البنوك العاملة في فلسطين، أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في إدارة السياسة الاقتصادية، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس، فلسطين، 2004.

- 66 فضيلي إلياس، مساهمة إدارة المخاطر في حوكمة شركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين ( CAAR ) مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وحوكمة الشركات، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012.
- 67 كركار مليكة، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير بازل، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، التخصص مالية ونقود، جامعة سعد دحلب، البليدة، نوفمبر 2004.
- 68 محاجبية نصيرة، وظيفة الهندسة المالية في البنوك، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، شعبة نقود ومالية، 2006، جامعة 8 ماي 45، قالمة.
- 69 معراج هواري، تأثير السياسات التسويقية على تطوير الخدمات المصرفية في المصارف الجزائرية دراسة ميدانية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في علوم التسيير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، بدون ذكر السنة.
- 70 ولد الشيخ موسى، البنوك التجارية ودورها في التنمية الاقتصادية دراسة حالة موريتانيا، بحث يدخل ضمن مقتضيات الحصول على شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004/2003.

#### خامسا- محاضرات.

- 71 غربي مليكة، دروس في عمليات البنوك، محاضرات غير منشورة، السنة الثالثة الإرسال الأول ، ، فرع قانون أعمال، دون تاريخ، جامعة التكوين المتواصل.

#### II. المراجع باللغة الأجنبية.

- 72- Bernard Barthélémy, **Gestion des risques, méthod d'optimisation globale**, edition d'organisation, paris, 2002.
- 73- G. jacoud, **le système bancaire francais**, Armand Colin, Paris, 1996.